جامعة العربي التبسي – تبسة –

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

عنوان المذكرة:

إستراتيجية الإتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنسانى

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص: دراسات إستراتيجية وأمنية

إعداد الطلبة:

سمايطية سليمان

مزهود الطيب

إشراف الدكتور:

البار أمين

لجنة المناقشة:

الاسم و اللقب	الرتبة	الصفة
عكروم لندة	أستاذ مساعد قسم_أ_	رئيسا
البار أمين	أستاذ محاضر قسم_أ_	مشرفا و مقررا
أزروال يوسف	أستاذ محاضر قسم_أ_	عضوا مناقشا

السنة الجامعية:2020/2019

جامعة العربي التبسي – تبسة –

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

عنوان المذكرة

إستراتيجية الإتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص: دراسات إستراتيجية وأمنية

إعداد الطلبة:

سمايطية سليمان

مزهود الطيب

إشراف الدكتور:

البار أمين

لجنة المناقشة:

الاسم و اللقب	الرتبة	الصفة
عكروم لندة	أستاذ مساعد قسم_أ_	رئيسا
البار أمين	أستاذ محاضر قسم_أ_	مشرفا و مقررا
ازروال يوسف	أستاذ محاضر قسم_أ_	عضوا مناقشا

السنة الجامعية:2020/2019

شكر وعرفان

الحمد لله الذي تتم بفضله الصالحات حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ملئ السموات والأرض وما بينهما كما ينبغي لجلال وجهه الكريم وعدد خلقه وعظيم سلطانه.الذي وفقنا إلى إتمام وانجاز هذه المذكرة

يطيب لنا التقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذ المشرف "البار أمين" تقديرا وعرفانا له على قبوله الإشراف على هذه المذكرة، كما نشكره على توجيهاته وحرصه على التدقيق في كل حيثيات هذه المذكرة.

كما لا يفوتنا أن

نتقدم بجزيل الشكر لأعضاء اللجنة الموقرة على قبولهم مناقشة هذه المذكرة

سمايطية سليمان **مزهود الطيب**

إهداء

احمد الله عز وجل على منه وعونه لإتمام هذا البحث

أهدي ثمرة جهدي هذا:

– إلى روح أبي الطاهرة رحمة الله عليه

– إلى أعز وأغلى إنسانة إلى قلبي" أمي العزيزة أطال الله عمرها بالصحة والعافية وراحة البال".

– إلى أبنائي الأعزاء عبد الغفور، إسحاق

– إلى إخوتي وأخواتي الذين تقاسموا معي عبئ الحياة

– إلى كافة زملاء الدراسة دفعة 2020/2015

– إلى أساتذتي وأهل الفضل عليا الذي ن غمروني بالتقدير والنصيحة والتوجيه

– إلى كل هؤلاء اهديهم هذا العمل المتواضع،سائلا الله العلي القدير أن ينفعنا به ويمدنا بتوفيقه

سمايطية سليمان

إهداء

احمد الله عز وجل على منه وعونه لإتمام هذا البحث

أهدي ثمرة جهدي هذا إلى روح أخي الطاهرة " الحاج / مزهود عون الله" رحمة الله عليه

مزهود الطيب

خطـة البحـث

خطة البحث

مقدمـــــــة

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للدراسة

المبحث الأول: الأطر المفاهيمية والنظرية للأمن الإنساني

المطلب الأول: مفهوم الأمن وتطوره التاريخي

المطلب الثاني:الأمن دراسة في(الأبعاد والمستويات وأهم المدارس)

المطلب الثالث:مفهوم الأمن الإنساني والمفاهيم ذات الصلة وجذوره

المطلب الرابع: أبعاد الأمن الإنساني واليات تحقيقه

المبحث الثاني: الضبط المفاهيمي للإستراتيجية

المطلب الأول: تعريف الإستراتيجية

المطلب الثاني:علاقة الإستراتيجية بالمفاهيم الأخرى

المبحث الثالث: ماهية الاتحاد الإفريقي

المطلب الأول: نشأة وتطور الإتحاد الإفريقي

المطلب الثاني: أجهزة الإتحاد الإفريقي

المطلب الثالث: مبادئ الإتحاد الإفريقي

المطلب الرابع: أهداف الإتحاد الإفريقي

خلاصة الفصل

الفصل الثاني: واقع الأمن الإنساني في إفريقيا

المبحث الأول: المخاطر الداخلية للأمن الإنساني في إفريقيا

المطلب الأول: معضلة الديمقراطية وحقوق الإنسان.

المطلب الثاني: الظاهرة التنموية وأبعادها

المطلب الثالث: الفقر والجوع ومشاكل الصحة

المطلب الرابع: الحكم الرشيد و النزاعات العرقية

المبحث الثاني: المخاطر الإقليمية والدولية للأمن الإنساني في إفريقيا

المطلب الأول: عسكرة إفريقيا

المطلب الثاني: الهجرة غير الشرعية في إفريقيا

المطلب الثالث: الجريمة المنظمة في إفريقيا

المطلب الرابع: التنافس الدولي على إفريقيا

المبحث الثالث: التهديدات التي تطال أبعاد الأمن الإنساني

المطلب الأول: تهديدات الأمن الاقتصادي والغذائي

المطلب الثاني: تهديدات الأمن الشخصي والمجتمعي

المطلب الثالث: تهديدات الأمن البيئي والسياسي

المطلب الرابع: تهديدات الأمن الصحي

خلاصة الفصل

الفصل الثالث: جهود الاتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني

المبحث الأول: تعاون الاتحاد الإفريقي مع المنظمات الإقليمية والدولية

المطلب الأول: علاقة الاتحاد الإفريقي بالأمم المتحدة

المطلب الثاني: علاقة الاتحاد الإفريقي بالاتحاد الأوروبي

المطلب الثالث: علاقة الاتحاد الإفريقي بالدول العربية

المبحث الثاني: آليات الاتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني في إفريقيا

المطلب الأول: السياسة الأمنية الجديدة للإتحاد الإفريقي

المطلب الثاني: المنظومة الأمنية للإتحاد الإفريقي

المطلب الثالث: مبادرة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا(النيباد)

المطلب الرابع: الاتفاقيات والمعاهدات

المبحث الثالث: تقييم إستراتيجية الاتحاد الإفريقي في مجال الأمن الإنساني في إفريقيا

المطلب الأول: انجازات الاتحاد الإفريقي في مجال الأمن الإنساني في إفريقيا

المطلب الثاني: التحديات التي تواجه الاتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني في إفريقيا

المطلب الثالث: مستقبل الاتحاد الإفريقي في ظل الرهانات المعاصرة

خلاصة الفصل

الخاتمـــــــة

ملخص الدراسة

فهرس المحتويات

قائمـة المصادر و المراجـع

الملاحـــــــق

مقدمة

مقدمة

شهدت فترة ما بعد نهاية الحرب الباردة العديد من التحولات خاصة بما يتعلق بالتحول في مفهوم الأمن من المفهوم التقليدي الذي كان مرتبط في السابق بمدى محافظة الدولة على جانبها العسكري لحمايتها والحفاظ على سيادتها وحدودها و تأمين مصالحها وحدودها، وانتقاله إلى الطابع الموسع وظهور مفاهيم أمنية جديدة والتي أصبحت تعرف بالأمن البيئي، الأمن الاقتصادي، الأمن المجتمعي و الأمن الإنساني الذي يركز على امن الفرد وتحرره من كل ما يهدد أمنه وحريته وصون وكرامته.

هذا التغير اقترن أساسا بفعل تحول طبيعة التهديدات الأمنية، حيث أكد المهتمون بالدراسات الأمنية على أنها تهديدات أمنية جديدة تضاف إلى التهديدات التقليدية، بالإضافة إلى ظهور تهديدات أخرى إلى السطح كالهجرة غير الشرعية، الإرهاب والجريمة المنظمة...، فتعددت التهديدات وتنوعت مصادرها وتوسعت رقعتها وجعلت العالم يعاني من هذه التهديدات التي أصبحت تهدد حياة الملايين من البشر من بينها سكان القارة الإفريقية وعلى رأسها البلدان المنطوية تحت لواء الإتحاد الإفريقي ، الذي حمل تطلعات وأمال الشعوب الإفريقية المعولة عليه في لعب دور مهم في معالجة وإيجاد حلول للتهديدات الأمنية الجدي دة والمشكلات التي تعاني منها القارة، وأصبح الأداة في نظرهم لتحقيق الأمن والاستقرار والتنمية في إفريقيا نتيجة ما عانته خلال العقد الأخير من النزاعات المسلحة والصراعات الداخلية والضعف الاقتصادي والأمراض المنتشرة، وانعدام الاستقرار الاجتماعي والسياسي والهجرة غير الشرعية والمتاجرة بالمخدرات، الإرهاب وضعف التنمية.

وفي خضم تنامي أخطار التهديدات التي تمس أبعاد الأمن الإنساني انتهج الإتحاد الإفريقي وريث منظمة الوحدة الإفريقية عام 2002 سياسات إستراتيجية تمكنه من إيجاد حلول للتهديدات الأمنية التي تعاني منها القارة على عديد الأصعدة يقتضي من هذا الأخير تبني أجهزة وآليات جديدة تساعد على تعزيز الأمن الإنساني الإفريقي داخل المنطقة، وكان أهمها إنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي، مبادرة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا (النيباد) وإقامة علاقات تعاون مع المنظمات الإقليمية والدولية، الاتفاقية الإفريقية لمكافحة الإرهاب، للتصدي للأزمات والتهديدات المتزايدة في التنامي في إفريقيا.

- **الإشكالية:**

في ظل التهديدات الأمنية الجديدة التي تشهدها القارة الإفريقية وواقع الأمن الإنساني المتأزم تتمحور إشكالية هذه الدراسة حول معرفة جهود وآليات الإتحاد الإفريقي في تعزيز أمن الإنسان الإفريقي والنهوض بالتنمية في المنطقة في الفترة ما بعد الحرب الباردة.

من خلال ما تم ذكره سنعالج الإشكالية التالية:

إلى أي مدى ساهم الإتحاد الإفريقي في تعزيز الأمن الإنساني في إفريقيا ؟

- **الأسئلة الفرعية**

يتفرع عن هذه الإشكالية عدد من التساؤلات الفرعية، التي نوجزها في مايلي :

– ما مفهوم الأمن وما هي مختلف مدارسه؟

– ما المقصود بالأمن الإنساني، وما هي أبعاده؟

– ما هي الآليات التي جاء بها الإتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني في إفريقيا؟

– ما هي جهود الاتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني؟

– ما هي انجازات الإتحاد الإفريقي في مجال الأمن الإنساني في إفريقيا؟

- **الفرضيات**

للإجابة على الإشكالية والتساؤلات السابقة الذكر ارتأينا أن نطرح الفرضيتان التاليتان:

– كلما كانت آليات الإتحاد الإفريقي فعالة ساهم ذلك في تعزيز الأمن الإنساني في إفريقيا.

– إن تداعيات التهديدات الأمنية في القارة الإفريقية أدى إلى حتمية تواجد الإتحاد الإفريقي لضمان الأمن وإعادة الاستقرار في المنطقة.

- **أهمية الموضوع**

الأهمية العلمية: والتي تمثلت في:

- معرفة الإتحاد الإفريقي وأجهزته و مبادئه وأهدافه
- التعرف على الأمن والأمن الإنساني
- تسليط الضوء على آليات الاتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني في إفريقيا

- **الأهمية العلمية:**

يعتبر موضوع البحث من ضمن موضوعات الدراسات الإستراتيجية والأمنية، ويحاول الكشف عن آليات الاتحاد الإفريقي المستخدمة في تعزيز الأمن الإنساني في القارة الإفريقية في ظل بروز التهديدات الأمنية الجديدة التي تطال أبعاد الأمن الإنساني، التي أضحت تهدد الأمن الإنساني في القارة الإفريقية والجهود المبذولة من طرف الإتحاد الإفريقي في سبيل تعزيز امن الإنسان الإفريقي.

- **أهداف الموضوع**

– محاولة معرفة التهديدات الأمنية الجديدة التي تهدد أمن الإنسان الإفريقي.

– محاولة معرفة جهود الإتحاد الإفريقي والياته في تحقيق الأمن الإنساني في إفريقيا.

- تقييم إستراتيجية الإتحاد الإفريقي في مجال تعزيز الأمن الإنساني في القارة من خلال ما قدمه من إنجازات و التحديات التي واجهته ومستقبله في ظل الرهانات المعاصرة .

- **أسباب اختيار الموضوع**

أسباب ذاتية: تتمثل في ما يلي:

يعود الاهتمام بموضوع إستراتيجية الإتحاد الإفريقي في تعزيز الأمن الإنساني إلى التأثر بواقع الأمن الإنساني داخل القارة الإفريقية والى التهديدات الأمنية الجديدة للأمن الإنساني التي تنعكس سلبا على واقع التنمية في إفريقيا مما أدى إلى انتشار الفقر، الإجرام، المتاجرة بالمخدرات وانتشار الأوبئة، وحشود اللاجئين.

– ا لرغبة في دراسة إستراتيجية الإتحاد الإفريقي في تعزيز الأمن الإنساني.

– الاهتمام بآليات الإتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني في ظل بروز التهديدات الأمنية الجديدة.

– النقص الكبير الذي تعرفه الجامعة الجزائرية من حيث الدراسات التي بمثل هذه المواضيع.

أسباب موضوعية :و تتمثل في:

– إبراز تداعيات التهديدات الأمنية التي تطال امن الإنسان الإفريقي والتي تحتم على أعضاء الإتحاد الإفريقي تكثيف جهوده من اجل تحقيق الأمن الإنساني في القارة.

– الاهتمام المتزايد بمسائل الأمن الإنساني وانعكاساتها على امن الدول.

- **المجال الزمني للدراسة:**

الحدود المكانية:

يرتكز موضوع الدراسة حول القارة الإفريقية بصفة عامة التي تتربع على مساحة قدرها 30 مليون كلم^2

الحدود الزمنية:

تمّ تحديده ابتداء من الانتقال من منظمة الوحدة الإفريقية إلى قيام الإتحاد الإفريقي الذي دخل قانونه التأسيسي حيز التنفيذ في 26 ماي 2001 إلى غاية سنة 2019 .

- **مناهج الدراسة**

لقد تّم في هذه الدراسة استخدام العديد من المناهج والتي تمثلت بدورها في:

المنهج التاريخي

و هو المنهج الذي يبحث و يدرس الأحداث التاريخية الماضية، و يتعرف على ماضي الظواهر و تحليلها و تفسيرها في المكان و الزمان التي حدثت فيه، من خلاله قمنا بسرد أحداث نشأة وتطور الإتحاد الإفريقي وكيفية انتقاله من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الإتحاد الإفريقي ، وأهم الأحداث التاريخية التي حصلت خلال مسيرته في بلدان القارة الإفريقية والكشف عن أسباب وقوعها.

المنهج الوصفي

و يستخدم هذا المنهج لوصف الظاهرة المراد دراستها كما هي عليه و يهتم بوصفها وصفا دقيقا كميا و كيفيا، للإحاطة بجميع جوانب الظاهرة المدروسة، وتم توظيفه في هذه الدراسة لوصف التهديدات الأمنية الجديدة في المنطقة عن طريق جمع البيانات ووصف الظروف و انعكاسات التهديدات على واقع الأمن الإنساني في المنطقة

منهج دراسة الحالة

منهج دراسة الحالة يقوم بدراسة حالة معينة في مكان معين بالتعمق في دراسة المعلومات الخاصة بمرحلة الحالة أو دراسة جميع المراحل التي مرت بها الظاهرة، من خلاله قمنا بدراسة حالة الإتحاد الإفريقي وإبراز دوره في تعزيز الأمن الإنساني في إفريقيا.

- **أدبيات الدراسة (الدراسات السابقة)**

لأجل البحث في هذا الموضوع تم الاعتماد على مجموعة من الدراسات التي تتقاطع مع دراستنا بشكل جزئي و من أهم الدراسات التي تطرقت لهذا الموضوع نذكر:

1-حنان بلوطار، زينب بوعافية، دور الإتحاد الإفريقي في تحقيق السلم والأمن الدوليين(الصومال نموذجا)، وهي مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية تخصص علاقات دولية ودراسات أمنية، جامعة 8 ماي 1945 بقالمة، 2012.

حيث تم التطرق في هذه الدراسة إلى سعي الاتحاد الإفريقي إلى تحقيق الأمن والسلم في القارة من خلال تعامله مع القضية الصومالية في ظل التطورات الحاصلة في المنطقة من حالة الانفلات الأمني وانعدام الاستقرار ناهيك عن القرصنة والإرهاب.

حيث تضمنت هذه الدراسة الإشكالية التالية:

كيف يتعامل الاتحاد الإفريقي مع التهديدات الأمنية في القارة عامة وفي الصومال خاصة؟

حيث خصص الفصل الأول إلى دراسة تقنية حول الاتحاد الإفريقي، أما الفصل الثاني فتناول جهود الاتحاد الإفريقي في مواجهة التهديدات الأمنية في الصومال، أما الفصل الثالث تم تخصيصه كدراسة تقيمية واستشرافية للاتحاد الإفريقي في الصومال، وقد خلصت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج المتعلقة بالإتحاد الإفريقي والصومال أهمها:

-نجاح الاتحاد الإفريقي مرهون بالرغبة السياسية للقادة الأفارقة.

-أن يطلب من القيادة الصومالية تبني روح التسوية والحوار لحل خلافاتها وتوخي الحكمة في اختيار قيادة جديدة.

-حث مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة على الاضطلاع بمسؤوليته في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين من خلال نشر قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة في الصومال.

2- فدوى كركود، دور المنظمات الإقليمية في تحقيق الأمن الإقليمي-دراسة حالة الاتحاد الإفريقي-، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص دراسات إستراتيجية، جامعة العربي التبسي بتبسة،2015، حيث تطرقت إلى الإشكالية التالية:

كيف تساهم المنظمات الإقليمية في تحقيق الأمن الإقليمي على ضوء الإتحاد الإفريقي؟

حيث قسمت دراستها إلى ثلاثة فصول وهي:

الفصل الأول خاص بالتأصيل النظري و المفاهيمي للمنظمات الإقليمية والأمن الإقليمي، أما الفصل الثاني تعرضت فيه إلى دور المنظمات الإقليمية في مواجهة التهديدات الأمنية ، أما الفصل الثالث تناولت فيه دراسة حالة، الاتحاد الإفريقي كآلية لتحقيق الأمن الإقليمي أزمة دارفور أنموذجا.

حيث خلصت إلى جملة من التوصيات أهمها:

- أن العمل الجماعي المشترك في إطار التنسيق الإقليمي هو كفيل بمعالجة المخاطر والتهديدات التي تعاني منها الأقاليم.

- تفعيل آليات المنظمات التي تستهدف التنمية وتفعيل الشراكة والتكامل بين مختلف الدول في مختلف المجالات للقضاء على التهميش السياسي،...،ومن بين آليات المنظمات الإقليمية تنمية العلاقات الاقتصادية، وتشجيع الاستثمار بين الدول الأعضاء داخل الإقليم.

- **صعوبات البحث**

– تتمثل صعوبات الدراسة في كون الموضوع من أكثر المواضيع تعقيدا، وهذا ما اعترضنا أثناء دراستنا لموضوع إستراتيجية الإتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني.

– قلة المراجع المتخصصة في هذا الموضوع، خاصة الكتب.

– جائحة كورونا والإجراءات التي اتخذتها الدولة والمتمثلة في غلق الجامعات وغلق المكتبات.

– قلة الدراسات السابقة التي تناولت موضوع الدراسة.

- **تبرير الخطة**

لمعالجة موضوع "إستراتيجية الإتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني" والإجابة على الإشكالية المطروحة فقد تم تقسيم الدراسة إلى مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة كما يلي:

–الفصل الأول تم تخصيصه كإطار مفاهيمي ونظري للدراسة تضمن ثلاثة مباحث، المبحث الأول يدرس الأطر المفاهيمية والنظرية للأمن الإنساني الذي بدوره قسم إلى أربعة مطالب المطلب الأول تناول التعريف اللغوي والاصطلاحي للأمن وتطوره التاريخي أما المطلب الثاني فخصص إلى الأمن دراسة (الأبعاد والمستويات وأهم المدارس) أما المطلب الثالث تناول قراءة مفاهيمية للأمن الإنساني من خلال التركيز على المفهوم والمفاهيم ذات الصلة والجذور أما المطلب الرابع فخصص إلى أبعاد الأمن الإنساني واليات تحقيقه، بينما المبحث الثاني تناولنا فيه الضبط المفاهيمي للإستراتيجية بتخصيص مطلبين، المطلب الأول تناولنا فيه تعريف الإستراتيجية أما المطلب الثاني فخصص إلى علاقة الإستراتيجية بالمفاهيم الأخرى، أما المبحث الثالث فتناولنا فيه ماهية الإتحاد الإفريقي من خلال أربعة مطالب، المطلب الأول تناولنا فيه نشأة وتطور الإتحاد الإفريقي والمطلب الثاني إلى أجهزة الإتحاد الإفريقي والمطلب الثالث تم التعرف فيه على أهم مبادئ الإتحاد الإفريقي والرابع والأخير إلى أهداف الإتحاد الإفريقي.

–أما بالنسبة للفصل الثاني والمتعلق بواقع الأمن الإنساني في إفريقيا تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث تعرضنا في المبحث الأول إلى المخاطر الداخلية للأمن الإنساني في إفريقيا والذي قسم إلى أربعة مطالب تناولنا في المطلب الأول معضلة الديمقراطية وحقوق الإنسان، أما المطلب الثاني خصص للظاهرة التنموية وأبعادها، أما المطلب الثالث تطرقنا فيه إلى الفقر والجوع ومشاكل الصحة، أما المطالب الرابع فركزنا فيه على الحكم الرشيد و النزاعات العرقية. أما في المبحث الثاني تناولنا فيه المخاطر الإقليمية والدولية للأمن الإنساني في إفريقيا من

خلال أربعة مطالب، المطلب الأول ركزنا فيه على تهديدات الأمن الاقتصادي والغذائي، المطلب الثاني تناولنا فيه تهديدات الأمن الشخصي والمجتمعي ، أما الثالث خصصناه إلى تهديدات الأمن البيئي والسياسي ، والأخير إلى تهديدات الأمن الصحي.

أما الفصل الثالث **و** المعنون بـ" جهود الاتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني "يتضمن ثلاثة مباحث، المبحث الأول تطرقنا فيه إلى تعاون الاتحاد الإفريقي مع المنظمات الإقليمية والدولية ضمن ثلاث مطالب، المطلب الأول تناولنا فيه علاقة الاتحاد الإفريقي بالأمم المتحدة أما المطلب الثاني فخصص إلى علاقة الاتحاد الإفريقي بالاتحاد الأوروبي والثالث إلى علاقة الاتحاد الإفريقي بالدول العربية . أما المبحث الثاني فتطرقنا فيه إلى آليات الاتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني ضمن أربعة مطالب المطلب الأول تناول السياسة الأمنية الجديدة للإتحاد الإفريقي أما المطلب الثاني فخصص إلى المنظومة الأمنية للإتحاد الإفريقي أما المطلب الثالث فقد تطرقنا فيه إلى مبادرة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا (النيباد) ثم المطلب الرابع الاتفاقيات والمعاهدات، أما المبحث الثالث تناولنا فيه تقييم إستراتيجية لاتحاد الأفريقي في مجال الأمن الإنساني في إفريقيا من خلال ثلاثة مطالب، أولهما انجازات الاتحاد الإفريقي في مجال الأمن الإنساني في إفريقيا ، ثانيهما حول التحديات التي تواجه الاتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني في إفريقيا ، أما المطلب الثالث والأخير فجاء حول مستقبل الاتحاد الإفريقي في ظل الرهانات المعاصرة.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي والنظري للدراسة

المبحث الأول: الأطر المفاهيمية والنظرية للأمن الإنساني

أصبح الأمن حاجة أساسية أو أكثر من ضرورية في حياة الناس، فنجده يحتل أهمية كبيرة لدى شعوب المعمورة جمعاء، من خلال قوله تعالى" **رب اجعل هذا بلدا أمنا**" سورة البقرة، الآية (126).

وعليه تتعرض الدراسة في هذا الفصل إلى الإطار المفاهيمي والنظري، يتضمن ثلاثة مباحث، يتطرق الأول إلى الأطر المفاهيمية والنظرية للأمن الإنساني ويتناول المبحث الثاني الضبط المفاهيمي للإستراتيجية أما المبحث الثالث فخصص إلى ماهية الإتحاد الإفريقي.

المطلب الأول: مفهوم الأمن وتطوره التاريخي

أولا: مفهوم الأمن

إن مفهوم الأمن من أصعب المفاهيم التي يتناولها التحليل العلمي، لأنه نسبي ومتغير ومركب وذو أبعاد ومستويات متنوعة، يتعرض لتحديات وتهديدات مباشرة وغير مباشرة من مصادر تختلف درجتها وأنواعها وأبعادها وتوقيتها، سواء تعلق ذلك بأمن الفرد أو الدولة أو النظام الإقليمي أو النظام الدولي[1].

1 -التعريف اللغوي للأمن

جاء في المجلد الأول من لسان العرب لأبن منظور أن: " الأمن من الأمان والأمانة. وقد أمنت فأنا امن، وآمنت غيري من الأمن والأمان. والأمن: ضد الخوف، أمن فلان يأمن أمنا وأمنا. والآمنة: الأمن"

كما يربط تعريف الأمن في اللغة العربية بالطمأنينة، بمعنى اطمأن فلان أي أمن، ويقال استأمن فلان أي طلب الأمان (الطمأنينة) فهو آمن أو مطمئن[2].

وأدق تعريف للأمن هو ما ورد في القرآن الكريم في قوله سبحانه وتعالى" **فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف**"(سورة قريش، الآية" 3"،"4")، فالأمن هو ضد الخوف والخوف هو التهديد (الاقتصادي السياسي، الاجتماعي)[3].

---

[1] سليمان عبد الله حربي، "مفهوم الأمن مستوياته وصيغه وأبعاده: دراسة نظرية في المفاهيم والأطر، " **المجلة العربية للعلوم السياسية**، ع. 19 (2008)، ص. 14.

[2] جلال حدادي، **معضلة الأمن الجزائري في الفضاء المتوسطي**(الجزائر:النشر الجامعي الجديد،2017)، ص. 12.

[3] نسيمة طويل، **الإستراتيجية الأمنية الأمريكية في منطقة شمال أسيا :دراسة لمرحلة ما بعد الحرب الباردة** ، مذكرة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية، تخصص علاقات دولية (جامعة الحاج لخضر باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2009-2010)، ص.36.

يستنتج من خلال ما ورد في ألفاظ اللغة العربية وما ورد في النص القرآني بأن الأمن هو ضد الخوف، فهو الاطمئنان الناتج عن الوثوق بالله وكذلك بالغير وهذا ما ينجر عنه راحة النفس.

أما أصل الأمن في بعض اللغات الأجنبية (اللغات المشتقة من اللغة اللاتينية) يرجع إلى الكلمة اللاتينيةُ"**securus**". ففي **اللغة الفرنسية**، مثلا جاء في قاموس:

"**le petit robert**" بأن الأمن هو:"حالة ذهنية تعطي الثقة بالشعور **بالأمان والاطمئنان للفرد بعدم وجود خطر يهدده ماديا ومعنويا**". **وفي اللغة الإنجليزية** يعرف الأمن في قاموس:"**oxford**":" يكون الفرد آمنا عندما لايشعر بالتهديد والقلق أو بوجود خطر".

بناء على ما سبق يتضح بأن الأمن لغة هو حالة شعورية يحس فيها الإنسان بانتفاء مصادر الخوف، مما يجعل حياته مطمئنة[1].

يعرف الأمن لغة كما يرى ابن فارس أن"الألف و الميم و النون "وهي الأحرف الثلاثة التي يتألف منها لفظ الأمن ، تشكل بمجموعها وتألفها أصلين متقاربين، إحداهما الأمانة والتي هي ضد الخيانة، و الآخر التصديق و الذي هو ضد التكذيب، ويعقب على ذلك بقوله بأن المعنيين متقاربين ، مستشهدا بما جاء عن الخليل بن أحمد من أن الأمنة من الأمن و الأمان إعطاء الأمنة وهي ضد الخيانة[2].

2 -التعريف الاصطلاحي للأمن

يتفق معظم الباحثين على أن الأمن هو مفهوم مثير للجدل، ولذلك يتطلب فهم بنائه الاصطلاحي شرح، مناقشة وتحليل أهم التعاريف التي حاولت أن توضحه، تحدده وتضبطه.

يعرف الأستاذ **"عمر سعد الله"** الأمن بأنه : **" حالة ترى فيها الدولة أنه ليس ثمة أي خطر في هجوم عسكري أو ضغط سياسي أو إجبار اقتصادي بحيث تتمكن من المضي بحرية في العمل على تنميتها الذاتية وتقدمها"** الملاحظ هو أن هذا التعريف اعتبر الأمن حالة شعورية تعيشها الدولة، وحصر الأخطار المهددة له في ثلاثة جوانب هي: العسكرية، السياسية والاقتصادية،

---

[1] جلال حدادي، **مرجع سابق**، ص.12.

[2] بهولي عبير، **النظرية الواقعية البنيوية في الدراسات الأمنية: دارسة لحالة الغزو الأمريكي للعراق في 2003**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص دراسات إستراتيجية وأمنية (جامعة الجزائر 3: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2013- 2014)، ص. 13.

كما قرنه بحرية الدولة في العمل على تحقيق التنمية والتقدم، أي تأمين السيادة الوطنية أو ما يصطلح عليه بالأمن الوطني.

تعرف دائرة المعارف البريطانية من جهتها الأمن بأنه: **" حماية الأمة من خطر القهر على يد قوة أجنبية"**، هذا التعريف يركز على كيفية حماية الأمة أو ما يصطلح عليه بالأمن القومي ، ضد أي عدوان محتمل من قبل أي قوة أجنبية ، ويكون ذلك بقدرة الأمة على استعمال مصادر قوتها لصد هذا العدوان. أما **"أرنورد ولفرز"** فيعرف الأمن بأنه :**"في أي معنى موضوعي، يقا س بغياب التهديدات ضد القيم المركزية، وفي أي معنى ذاتي يتجلى في غياب الخوف من أن تكون تلك القيم محل هجوم"**.

يلاحظ من خلال هذا التعريف أن **"ولفرز"** قسم الأمن القومي إلى شقين أحدهما موضوعي والآخر ذاتي وربط هذين الشقين بقيم مركزية هي محور الأمن، لكن هذه القيم تبقى محل إشكال بعبارة أخرى فيما تتجلى هذه القيم: البقاء الدولاتي، الاستقلال الوطني، الوحدة الترابية، و الرفاه الاقتصادي، الحريات الأساسية، و ما هو موضوع الأمن أو الوحدة المرجعية: الدولة– الأمة، الإنسانية، الفرد؟ و ما هي أنواع التهديدات التي يجب على الوحدة المرجعية؟ وهل هذه التهديدات موجودة موضوعيا أم ذاتيا؟.الخ.

يرى" **باري بوزان** "من جهته بأن الأمن يعني:"العمل على التحرر من التهديد"، ومن هذا التعريف يبرز المفهوم الموسع للأمن، أي أن" **بوزان** " لم يحصر الأمن في مستوى الدولة فقط أو في بعد من الأبعاد وإنما وسعه ليشمل خمسة أبعاد أساسية هي:البعد العسكري، البعد السياسي ، البعد الاقتصادي، البعد الاجتماعي وأخيرا البعد البيئي. وهذه الأبعاد الخمسة لا تعمل بمعزل عن بعضها البعض، بل كل منها تحدد نقطة مركزية في الإشكالية الأمنية، وكذا الطريقة التي تترتب بها الأولويات.

يلاحظ من التعاريف السابقة، أنها لم تركز على عامل التنمية كعامل أساسي في تحقيق الأمن، وعكس هذا ما يتضح في تعريف **"روبرت ماكنمارا"** في كتابه **"جوهر الأمن"** ، أين يعرفه من خلال التنمية وفي هذا الصدد يقول :" في أي مجتمع يمر بمرحلة التحول إلى مجتمع عصري فإن الأمن معناه التنمية، والأمن ليس المعدات العسكرية وإن كان يتضمن المعدات العسكرية، والأمن ليس هو القوة العسكرية وإن كان قد يتضمنها ، والأمن ليس النشاط العسكري التقليدي وإن كان قد يشمله، إن

الأمن هو التنمية، وبدون تنمية لا يمكن أن يوجد أم ن، والدول النامية التي لا تنمو في الواقع لا يمكنها ببساطة أن تظل آمنة بسبب أن مواطنيها لا يمكنهم أن يتخلوا عن طبيعتهم الإنسانية".

يستخلص من خلال هذا التعاريف السابقة، بأنها لم تتفق على تعريف موحد لمفهوم الأمن، إلا أنها أجمعت بأنه يدل على خلو التهديد للقيم الرئيسية، ولكن هناك خلاف رئيسي عرفه التطور التاريخي لمفهوم الأمن حول ما إذا كان التركيز يجب أن ينصب على أمن الأفراد أو الدول أو العالم ككل[1].

كما عرفه"**باري بوزان**" خاصة بنشره كتابه "الناس، الدولة و الخوف" سنة 1983 م حيث جادل بشكل مقنع بأنّ الأمن لم يكن حول الدول فقط و إنما تعلق أيضا بالأفراد و الجماعات و لا يكون مقتصرا على القوة العسكرية فقط بل اقترح قطاعات أخرى إلى جانب القطاع العسكري، نجد السياسي و الاجتماعي و الحضاري والبيئي حيث يعرف الأمن على أنه" العمل على التحرر من التهديد"[2].

في إطار هذه التعاريف يمكن إعطاء تعريفا شاملا للأمن على أنه: قدرة الدولة على تجنيد قدراتها وقوتها الداخلية والخارجية، ومعطيات هذه القوة الاقتصادية، السياسية والعسكرية في مواجهة التهديدات التي تعترض استقرارها وطمأنينتها على المستوى الدولي والمحلي.[3]"

ثانيا : التطور التاريخي لمفهوم الأمن

التسليم بحداثة موضوع الأمن في الدراسات العلمية على اختلاف تخصصاتها لا يحجب حقيقة قدم "**الأمن**" كظاهرة إنسانية ارتبط ظهورها بأبسط أشكال التجمعات البشرية، أما بظهور الأنظمة السياسية، وامتداد وظائفها لتشمل مختلف جوانب الحياة الاجتماعية وأنشطتها، قد اكتسب الأمن مضمونا سياسيا، وهذا ما تجلى واضحا بنشأة الدولة القومية في أوروبا مع معاهدة "**وستفاليا**" سنة 1648م. انشغل الإنسان بالأمن، نظريا وعلميا فقد عالجت الأفكار السياسية الأولى ضرورة الأمن للإنسان والمجتمع، من خلال معالجتهما لدواعي قيام المجتمع السياسي وشروط استقراره.فكتب "**سن تسو**" الصيني كتابه "**فن الحروب**" شارحا ضرورة الأمن وشروط

[1] جلال حدادي، **مرجع سابق**، ص ص.13- 15.

[2] بهولي عبير، **مرجع سابق**، ص.18.

[3] طويل نسيمة، **مرجع سابق**، ص.37.

تحقيقه، مع تركيزه على الشروط الإستراتيجية العسكرية. وفي الحضارة اليونانية التي اتخذت فيها الأفكار والدراسات السياسية شكلا فلسفيا، أشترط الفلاسفة اليونانيون، لوجود مجتمع متحضر وامن، ارتباطه بالإطار السياسي الذي يجعل منه(دولة مدينة)، ليكون الإنسان المجتمعي المتحضر الأمن، هو وحده إنسان (دولة المدينة) ومواطنها.

أعطت من جهتها المدارس الفلسفية والقانونية والسياسية في الإمبراطورية، الرومانية طابعا عالميا للأمن تناسبا والطبيعة العالمية للدول الإمبراطورية، كما ربطته بالاستقرار الداخلي للدول التي كانت تحت سيطرتها، أما في الحضارة الإسلامية، ارتبط الجانب الأساسي لمفهوم الأمن ومتطلباته وتطبيقاته في البداية، بالدفاع عن العقيدة الدينية، ثم مع قيام الدولة في المدينة وتوسعها تطور المفهوم الأمني الإسلامي وتطبيقاته، ليشمل نشر الإسلام، وبذلك أصبح يكسب طابعا عالميا. وينطبق ذلك أيضا على مفاهيم الأمن في العالم الأوروبي، بعد اعتناق مجتمعاته وأنظمتها الحاكمة للمسيحية، ليصبح نشرها والدفاع عنها، أحد شروط الأمن ومتطلباته في العالم المسيحي الغربي.

تابع الفكر الإنساني في العصور الحديثة اهتمامه بالأمن وتطبيقاته من زوايا مختلفة، منها أفكار **"ميكافيلي"** التي أكدت على ضرورة إتباع الحاكم أو الأمير ل كل السبل، واستخدامه لكل الوسائل، لضمان أمن نظامه ودولته. وفي إطار نظرية العقد الاجتماعي، قدم **"توماس هوبز"** تصوره الذي ربط فيه بين مرحلة الطبيعة، التي يعيش الناس فيها (حرب الكل ضد الكل) في ظل غياب الحاكمة، والمرحلة المدنية التي يسعى الناس فيها لإنهاء هذه الحرب والعيش بأمان في ظل وجود السلطة الحاكمة التي رأى أن أولى مسؤولياتها هو تحقيق الأمن. فقد مهدت أفكار **"ميكافيلي"** و **"هوبز"**، وغيرهما لجدال فكري ونظري حول مفهوم الأمن.

يربط الباحث **" شارلز فليب** دافيد -Charles-Philippe-David" ألية تطور الجدل الفكري والنظري حول مفهوم الأمن وانتقاله من مرحلة إلى لأخرى ببروز أحداث دولية مفصلية كان لها الأثر الكبير في تحديد وتغيير طبيعة العلاقات الدولية، حددها أساسا بالحربين العالمتين : الأولى والثانية، وحرب أكتوبر (1973م) التي أعقبتها أزمة النفط الأولى، وكذا نهاية الحرب الباردة[1].

[1] جلال حدادي، **مرجع سابق**، ص ص.15-18.

المطلب الثاني: الامن دراسة في(الأبعاد والمستويات وأهم المدارس)

- **أولا: أبعاد الأمن**

1- البعد السياسي: يتمثل في الحفاظ على كيان الدولة السياسي وعلى مكانتها داخل النظام الدولي.

2- البعد الاقتصادي: الذي يرمي إلى توفير المناخ المناسب لتحقيق النمو الاقتصادي، الاكتفاء الغذائي (الأمن الغذائي) وتوفير حاجات الشعوب الاقتصادية.

3-البعد المعنوي والإيديولوجي : الذي يؤمن الفكر والمعتقدات ويحافظ على العادات والتقاليد والقيم.

4-البعد الاجتماعي : الذي يرمي إلى توفير الأمن للمواطنين بالقدر الذي يزيد من التنمية الاجتماعية والشعور بالانتماء والولاء.

هذا ويتم صياغة الأمن على أربع ركائز أساسية:

أولا :إدراك التهديدات الداخلية والخارجية.

ثانيا :إستراتيجية لتنمية قوى الدولة.

ثالثا :توفير القدرة على مواجهة التهديدات الخارجية والداخلية وذلك بتوفير معطيات قوة بأشكالها المختلفة.

رابعا :إعداد سيناريوهات واتخاذ إجراءات لمواجهة التهديدات التي تتناسب معها، وتتصاعد تدريجيا مع تصاعد التهديدات سواء الداخلية أو الخارجية.

التطورات التي عرفها المجتمع الدولي في الفترة التي أعقبت نهاية الحرب الباردة، أوجب إعادة النظر في التصورات النظرية لمفهوم الأمن مما أعطى دراسات عديدة في هذا المجال فكانت السمة المميزة[1].

- **ثانيا:مستويات الأمن**

1-الأمن الفردي: ويقصد به تأمين الفرد ضد ما يهدد أمن حياته واحترام حقوقه وسلامته.

الشخصية، ويقع ضمن اختصاصات والتزامات الدولة وينعكس إيجابا على أمنها.

2-الأمن الوطني: ويقصد به أمن الدولة القطرية وقدرتها على الدفاع عن استقلالها.

واستقرارها الداخلي، وهو أعظم مسؤوليات الدولة ويستهدف تحقيق المصالح الوطنية للدولة كما تحددها بإرادتها.

3-الأمن الإقليمي : وهو معنى واسع عن المستويين المذكورين سابقا لأنه يتعلق بمجموعة من الدول المرتبطة

[1] نسيمة طويل، **مرجع سابق**، ص.44.

بعضها البعض بروابط معينة" رقعة جغرافية معينة "بحيث يصبح أي تهديد لإحداها تهديدا لجميع هذه الدول، ويفترض لقيام هذا النوع من الأمن مجموعة من الشروط وهي:

- الحيز الجغرافي والذي تنحصر فيه بطاقة مفهوم الأمن الإقليمي.
- روابط معينة تدور حول الأسس التي تسمح بالترابط بين هذه الدول، فوجود تفاعلات سياسية ووجود هوية مشتركة، والشعور بوجود مصالح مشتركة يدفع هذه الدول إلى تعزيز التعاون فيما بينها، كما يولد لديها إحساس بأن أمن واحدة منها مرتبط بأمن الدول الأخرى وبالتالي الوصول إلى نوع من الإجماع حول الأهداف العليا لاسيما فيما يتعلق منها بتحديد المصادر الرئيسية لتهديد الأمن الإقليمي.

4 **الأمن الجماعي**:وهو الذي يقع ضمن نطاق اختصاص المنظمات الدولية وعلى قمتها الأمم المتحدة وهو مسؤولية دولية وليست وطنية أو إقليمية وبالتالي فهو يسعى إلى تحقيق الأمن والسلام الدوليين عن طريق حل النزاعات الدولية بطرق سلمية[1].

ثالثا: المدارس

- **مدرسة ويلز**

فالمدرسة الويلزية للدراسات الأمنية النقدية، والتي يعد كيف بوثKen Booth وريتشارد ويف جونز Richard Wyn Jonesوأندرو لينكترAndrew Linklater من أهم روادها، والتي انحدرت من تقاليد النظرية السياسية لإيمانويل كانط Immanuel Kant وكارل ماركسKarl Marx بدأت في تحديد بديل مهم لمقاربة تسعى إلى توسيع الأمن بمفهومه الواق عي، واهم ما أضافته هذه المقاربة هي رغبة مؤيديها في إعادة تصور الأمن بشكل جذري على أن تتحرر الأفراد والمجتمعات من القيود الهيكلية .

حيث عرف كين بوث الأمن على أنه يعني غياب التهديد، وأعتبر الأمن والتحرر وجهان لعملة واحدة، وأن التحرر يعني تحرير الأفراد والمجموعات من القيود المادية والبشرية كالحرب والتهديد بالحرب والفقر وضعف التعليم والقمع السياسي وغيرها، والتي تمنعهم من تنفيذ ما يمكن أن يختاروا القيام به بحرية.

[1] شاكري قويدر، **التحديات المتوسطية للأمن القومي لدول المنطقة المغاربية 2001-2011**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص، دراسات مغاربية (جامعة الجزائر 3: كلية الحقوق والعلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم الدراسات الدولية ، 2014- 2015)، ص ص. 20،21.

وقدمت مدرسة ويلز أول الخطوات التحليلية للدراسات الأمنية النقدي ة بتعميق مفهوم الأمن، وهو ما أتاح للمحللين عدم اعتماد مركزية الدولة وحدها في التحليل وإعتماد موضوعات مرجعية أخرى للأمن في مستوى فوق وتحت الدولة، والخطوة الثانية التي قدمتها هي توسيع فهم الأمن من خلال التركيز على مجموعة تهديدات الأمن التي تواجهها تلك الموضوعات المرجعية للأمن، وأعادت هذه المدرسة تنظير الأمن Re-Theorizes كمفهوم ودعت من خلال علمائها إلى تسييس الأمن Politicizing Security بدلا من إزالة الامننة desecuritization التي دعت لها مدرسة كوبنهاغن والتي تعني أخذ القضايا خارج الأجندة الأمنية ومعالجتها من خلال العملية السياسية العادية[1].

- **مدرسة كوبنهاغن**

مدرسة كوبنهاغن الموسعة للأمن رفضت الإطار التحرري للأمن والذي طرحته مدرسة ويلز، ووسعت نطاق وتركيز عمليات الأمننة والتي كانت مؤطرة تحت الأمن غير التقليدي وسرعان ما أصبحت نموذجا للدراسات النقدية للأمن، ومثلت الجيل الثاني للدراسات الأمنية النقدية.

ويعتبر **باري بوزان** Barry Buzanمن أهم رواد هذه المدرسة حيث قدم حججا تعد معقولة لطرح تجريبي مفاده أن الأمن على مستوى الفرد متعلق بالأمن على مستوى الدولة والنظام الدولي وركزت مدرسة كوبنهاغن على عدة مفاهيم أهمها قطاعات الأمن Security Sectors والأمننة Securitizationوإزالة الأمننةDesecuritization[2].

[1] فريدة طاجين، **دور مجتمع المعلومات في تعزيز الأمن الإنساني– دراسة حالة ماليزيا –**، أطروحة مقدمة لنيل شهاده دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص علاقات دولية (جامعة محمد خيضر بسكرة :كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2015-2016)، ص ص.31،32.

[2] **المكان نفسه**

- **الأمننة:**

يرى " **وايفر**" بان تحديد المشكلة الأمنية يعد الخطوة الأولى لحدوث الامننة ، يتم بتحديد المشكلة الأمنية من قبل الدولة، وبشكل محدد من قبل النخب أو أصحاب السلطة، بإضفاء الطابع الأمني على بعض المشكلات دون أخرى، وهكذا يصبح الهدف الأساسي للأمننة هو تشريع استعمال الإجراءات الاستثنائية فبمجرد ذكر ما هو الموضوع المرجع المعرض للتهديد الوجودي، فان ادعاءات تأمينه تعطي السلطة الحق في استعمال الإجراءات الاستثنائية لتأمين بقائه[1].

هي أحد الإسهامات التي قدمتها مدرسة كوبنهاغن، كما هو واضح من المصطلح اللغوي في حد ذاته، هي إضفاء طابع التهديد الأمني على مسألة هي في الأصل ليست كذلك، ويتم ذلك عبرا عملية خطابية حيث يعمل الخطاب على الاستدلال بوجود تهديد يمس البقاء (المادي أو المعنوي) لموضوع مرجعي ما قد (قد يكون الدولة، الفرد، الجماعة، أو الهوية) الهدف من أمننة مسالة ما هو شرعنه اللجوء إلى ترتيبات استثنائية الغاية منها تأمين الموضوع المرجعي المهدد من التهديدات المحدقة به، ويتم ذلك من خلال نقل تلك المسألة–المؤمنة– من نطاق السياسات العامة العادية إلى نطاق السياسات الطارئة حيث يمكن التعامل معها بسلاسة أكثر بمعزل عن الضغوط والقيود التي تمارسها الضوابط الديمقراطية لصناعة القرار[2].

- **نزع الأمننة:**

إزالة الأمننة هي إزالة قضية معينة أو فاعل معين من حيز الأمن إلى حيز السياسة العادية [3].أو هي الحركة العكسية لعملية الأمننة أي نزع طابع التهديد الأمني عن مسألة أمنية ما وإعادة نقلها من مجلات الاستثنائية إلى مجال السياسات العامة ليتم التفاعل معها وفقا للقواعد والإجراءات الديمقراطية هناك ، هناك على الأقل ثلاث استراتيجيات لنزع الامننة: العمل على عدم الحديث عن المشكلات والقضايا باستخدام مفردات وإيحاءات ودلالات أمنية إذا ما حدث وان تم امننة مسالة ما، العمل على كبح الاستجابات وردود الأفعال والإبقاء عليها ما

[1] جلال حدادي، **مرجع سابق**، ص ص.32.

[2] محمد حمشي، "مدخل إلى المدارس الأوربية في الدراسات الأمنية النقدية"، **المجلة الجزائرية للأمن الإنساني**، ع. 6 (جويلية2018)، ص. 345.

[3] فريدة طاجين، **مرجع سابق**، ص.33.

دون المستوى الذي تؤدي معه إلى إنتاج معضلة أمنية حادة وأخيرا، تعزيز مساعي إعادة نقل المسائل الأمنية نحو مجال السياسات العامة العادية[1].

- **مدرسة باريس:**

مدرسة باريس المستوحاة أغلبها من فكر(بيير بورديو) وبعض علماء الاجتماع الأخريين والمتأثرة (بميشال فوكو) و (كان ديد ييه بيغو) أهم من قادة تطور هذه المدرسة حيث نشرت مجلة الثقافات والنزاعات عدة أعمال ذات علاقة بهذا البرنامج، حيث كانت المدرسة معنية بمسالة ممارسة وتطبيق الأمن وانعدام الأمن من خلال المعرفة المتوفرة لدى النخبة و ممارساتهم البيروقراطية الروتينية[2].

عرفت بداية التسعينات من القرن العشرين انتشار أدبيات تركز على إشكاليات الأمن الداخلي، ممارسات الشرطة وتشكيل الحقل الأمني ، وهي أدبيات تتناول الأمن كتقنية للحكم، بمعنى ممارسة الضبط الاجتماعي بممارسة التكنولوجيا (كاميرات المراقبة، أجهزة تحديد الهوية، الفحص القبلي، والمراقبة عن بعد وغيرها) ، وشبكات محترفي الأمن/ مهنيي الأمن، التي تتشكل من الخبراء في مجالي الأمن الداخلي والخارجي، كرجال الشرطة والدرك، الجمارك، حراس السجون، أعوان المطارات وغيرهم، حيث تدعو مدرسة باريس إلى توسيع أجندة البحث في الدراسات الأمنية لتشمل الاهتمام بالمستويات الأدنى للعنف، بدلا من التركيز على الأشكال التقليدية للعنف السياسي(الحروب والنزاعات المسلحة) تشمل هذه المستويات الأدنى للعنف:الجريمة، أعمال التصفية الجسدية، أعمال الاختطاف والتعذيب، ....، فضلا عن انعدام الأمن الاجتماعي، كالهجرة، الجريمة المنظمة، أعمال الاحتجاج والشغب وغيرها[3].

المطلب الثالث: مفهوم الأمن الإنساني والمفاهيم ذات الصلة وجذوره

أولا: مفهوم الأمن الإنساني.

يعد مفهوم الأمن الإنساني من المفاهيم الجديدة التي أفرزتها مرحلة ما بعد الحرب الباردة ، فقد ارتبط ظهوره بتحولات التي عرفتها البيئة الدولية بعد تفكك الإتحاد السوفياتي، حيث أدى انخفاض خطر المواجهة النووية إلى ظهور نقاشات حول تهديدات أمنية جديدة غير تقليدية ، بإضافة إلى تحولات التي مست بنية النظام الدولي بعد انهيار نظام الثنائية القطبية و حلول الأحادية القطبية محلها بقيادة الولايات المتحدة

[1] محمد حمشري، **مرجع سابق**، ص.350.

[2] فريدة طاجين، **مرجع سابق**، ص.33.

[3] محمد حمشيي، **مرجع سابق**، ص.363.

الأمريكية، بإضافة إلى تحولات أخرى على مستوى الفواعل الدولية ، فقد أدى ظهور فواعل جديدة إلى جانب الدولة مثل المنظمات الدولية الحكومية و غير الحكومية و مؤسسات المجتمع المدني إلى التركيز أكثر على أمن الأفراد.

1 تعاريف الهيئات الدولية للأمن الإنساني:

كانت البداية الفعلية لتصعيد النقاش عن الأمن الإنساني مع" محبوب الحق "وزير المالية الباكستاني السابق والخبير الاقتصادي لدى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي "UNDP" الذي أكد أن محور الأمن، يجب أن ينتقل إلى ضمان أمن الأفراد من مخاطر متنوعة على رأسها الأمراض والإرهاب والفقر والمخدرات ووجود نظام عالمي غير عادل، وذلك عن طريق تحقيق التنمية وإصلاح المؤسسات الدولية وعلى رأسها الأمم المتحدة والمنظمات الاقتصادية العالمية، كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي للتعمير والتنمية، وذلك عبر شراكةٍ حقيقةٍ بين دول العالم كّلها.

تابع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي" UNDP" السير على درب هذه الخطوة الأولى مع تقرير التنمية البشرية الذي أصدره عام **1994**، مؤكداً فيه أنه ثمة تهديداتٍ جديدةٍ يجب أخذها بالحسبان وإيجاد آليات مناسبة لمواجهتها، فمفهوم الأمن يجب أن يتغير، سواء من حيث مضمونه بالانتقال من الأمن الذي يرتكز على السلامة الإقليمية والاستقلال السياسي للدولة إلى الأمن الذي يرتكز على أمن الأفراد، أما من حيث آلية تحقيقه فلا بد من الانتقال من ضمان الأمن عن طريق التسلح إلى ضمان الأمن عن طريق تحقيق التنمية المستدامة[1].

- **منظور الإتحاد الإفريقي:**

أورد ميثاق الإتحاد الإفريقي مفهوما للأمن الإنساني يتلخص في أنه يعني ويشمل: أمن الفرد المتعلق بتلبية احتياجاته الأساسية، كما يشمل توفير الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والبيئية والثقافية اللازمة لبقاء الفرد وحفظ كرامته ولحماية حقوق الإنسان واحترامها وتوفير الحوكمة الرشيدة وضمان توفير فرص وخيارات أمام كافة الأفراد من أجل تحقيق تنميتهم بالكامل[2].

---

[1] خولة محي الدين يوسف،" الأمن الإنساني وأبعاده في القانون الدولي العام"، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**، م.28، ع.2 (2002)، ص ص.526،527.

[2] عبيدي محمد، **الأمن الإنساني في ظل مبدأ مسؤولية الحماية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون دولي (جامعة محمد خيضر بسكرة :كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسم الحقوق، 2016-2017)، ص. 19.

- **تعريف اللجنة المستقلة حول التدخل و سيادة الدول في 2001**

عرّفت الأمن الإنساني على أنه يعني: أمن الأشخاص، أمنهم الجسماني و رفاههم الاقتصادي والاجتماعي، وكذا احترام كرامتهم واستحقاقاتهم ككائنات بشرية، وحماية حقوقهم وحرياتهم الأساسية. فالأمن لم يعدّ في الإقليم وبواسطة التسلح، وإنما أصبح يعني أكثر أمن الأفراد والأمن بواسطة التنمية الإنسانية والوصول للغذاء وللعمل، وفي الأمن الإيكولوجي.

ليس الأمن إذا أمنا جسمانيا فقط، بل هو أخلاقي أيضا، يتمثل في تأمين حرية المعتقد للفرد وحرية ممارسة تقاليده بصفته عضو في جماعة وفي مجتمع، ولابد على الجميع سواء كانوا أفرادًا مثله أو مؤسسات، ضمان ممارسته الحرة لحقوقه الأساسية وضمان مستوى معيشي ملائم بواسطة التنمية المستدامة الإنسانية[1].

- **مقاربة تقرير التنمية الإنسانية العربية**

يعرف هذا التقرير الذي يصدر سنويا الأمن الإنساني بأنه "تحرر الإنسان من التهديدات الشديدة والمنتشرة والممتدة زمنيا وواسعة النطاق التي تتعرض لها حياته وحريته"[2].

- **جامعة الدول العربية**

فقد بدأ مفهوم الأمن الإنساني بالظهور في أجندة جامعة الدول العربية عام 2001، وعملت الجامعة عام 2004 على استضافة فعاليات إطلاق النسخة العربية لتقرير الأمن الإنساني الصادر عن لجنة الأمن الإنساني، كما عقدت العديد من المؤتمرات حول الأمن الإنساني كمؤتمر الأمن الإنساني في المنطقة العربية، الذي حرص على مناقشة قضية الأمن الإنساني في المنطقة العربية في إطار الحرص العربي على مواجهة التحديات العالمية في ظل وجود تخوفات عربية من استخدام هذا المفهوم لترويج بعض القضايا التي تتعارض والمصالح العربية[3].

2 تعاريف الفقهاء:

تعريف **بول هينبيكر** الذي يعرف المفهوم بأنه" الأمن الإنساني يركز على الأفراد والمجتمعات بدلا من الدول، كما أنه يقوم على فكرة أن أمن الدول ضروري لكنه ليس كافياً لتحقيق بقاء البشر، والأمن الإنساني

[1] حموم فريدة، **الأمن الإنساني مدخل جديد في الدراسات الأمنية** ، ملخص مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص علاقات دولية (جامعة الجزائر:كلية والعلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2003-2004)، ص. 46.

[2] عبيدي محمد، **مرجع سابق**، ص.19.

[3] خولة محي الدين يوسف، **مرجع سابق**، ص.530.

يركز على مصادر التهديد العسكرية وغير العسكرية، إذ يعد أمن وبقاء الأفراد جزءاً مكملاً لتحقيق الأمن العالمي، كما أنه يكمل ولا يحل محل مفهوم الأمن القومي، يضاف لذلك أن تحقيق الأمن الإنساني يعتمد على أدوات جديدة منها دور المنظمات غير الحكومية[1].

وقد عرف كل من **Caroline Thomas** و **Peter Wilkin** الأمن الإنساني بأنَّه يصف الحالة التي تتم فيها تلبية الحاجات المادية الأساسية، والتي يمكن أن تتحقق فيها الكرامة الإنسانية بما في ذلك المشاركة الفعالة في حياة المجتمع بشكل كلي لا يتجزأ، دون أن يتم تطبيق ذلك لصالح فئة دون الأخرى[2].

- تعريف " **سابينكا ألكير**"

قدمت سابينكا ألكير تعريف ضمن التعاريف الإجرائية للأمن الإنساني حيث رأت أن : الأمن الإنساني يهدف للمحافظة على الجسم الحيوي لكل إنسان ضد التهديدات الخطيرة التي تكون بصورة مستمرة وعلى المدى الطويل.

وكلمة الجسم الحيوي تتكون من الحقوق الإنسانية الأساسية التي ترتبط بحقوق الإنسان (وجوده المادي)، وبقاعدة الكرامة (الحريات الأساسية واحترام الحقوق) ، في مواجهة الأخطار التي تتجاوز إمكانية مراقبتها والتحكم فيها[3].

ومن التعريفات شديدة الاتساع لمفهوم الأمن الإنساني أيضا تعريف **لوراريد ومجيد تهارينين** بأن الأمن الإنساني يتطلب إعادة النظر إلى الاعتبارات الأمنية من خلال التركيز على بقاء الأفراد بدلا من الأمن المادي للدولة، وهو يتكون من عشرة أبعاد هي: الأمن المادي ، الأمن النفسي، وأمن النوع، والأمن الاجتماعي، والأمن الاقتصادي، والأمن الثقافي، والأمن الإعلامي، والأمن البيئي، والأمن القومي، والأمن العالمي[4].

---

[1] أمينة دير، **أثر التهديدات البيئية على واقع الأمن الإنساني في إفريقيا :دراسة حالة دول القرن الإفريقي**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص علاقات دولية واستراتيجيه(جامعة محمد خيضر بسكرة :كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2013-2014)، ص.44.

[2] حولة محي الدين يوسف، **مرجع سابق**، ص.528.

[3] قنوني وسيلة، **حق الإنسان في الأمن بين مقاربة الأمن الإنساني ومبادئ القانون الدولي**، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم في القانون العام (جامعة محمد لمين دباغين سطيف2: كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسم الحقوق، 2016-2017)، ص. 65.

[4] خديجة عرفة محمد أمين، **الأمن الإنساني :المفهوم والتطبيق في الواقع العربي والدولي** (جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2009)، ص.37.

- **تعريف محبوب حق**

يعرف المفهوم بأن" الأمن الإنساني يعني أمن الإنسان بدلا من أمن الأرض، وأمن الأفراد بدلا من أمن الأمم، والأمن من خلال التنمية وليس من خلال الأسلحة، وهو أمن الأفراد في كل مكان في منازلهم وفي وظائفهم"[1].

ويعرف أميتاف أشاريا المفهوم بأنه "الأمن الإنساني يتكون من عدة أبعاد ثلاثة هي التحرر من الخوف، والتحرر من الحاجة، والتحرر من المعاناة في أوقات النزاعات"[2].

ويطرح **كوفي أنان** تعريفا شاملا لمفهوم بأنه " الأمن الإنساني في معناه الشامل، يعني ما هو أبعد من غياب العنف المسلح، فهو يشتمل على حقوق الإنسان، والحكم الرشيد، والحق في الحصول على فرص التعليم والرعاية الصحية، والتأكيد من أن كل فرد لديه الفرصة والقدرة على بلوغ احتياجاته الخاصة، وكل خطوة في هذا الاتجاه هي أيضا خطوة نحو تقليل الفقر، وتحقيق النمو الاقتصادي ومنع النزاعات، فتحقيق التحرر من الحاجة والتحرر من الخوف وحرية الأجيال القادمة في أن ترث بيئة طبيعية وصحية، هذه هي الأركان المترابطة لتحقيق الأمن الإنساني ومن ثم الأمن القومي"[3].

إن الأمن الإنساني في تعريفه الشامل يعني غياب اللاأمن والتهديدات أي الحرية من الخوف (التعدي الجسدي، الجنسي، النفسي، العنف،الاضطهاد، الموت) والحرية من الحاجة (العمل المأجور، الغذاء، الصحة ،...) فالأمن الإنساني مرتبط بالقدرة على التهديدات وتجنبها إذا كان ذلك ممكنا، أو التخفيف من أثارها عند حدوثها[4].

ثانيا: علاقة مفهوم الأمن الإنساني بمفاهيم ذات صلة

أ–علاقة مفهوم الأمن الإنساني بأمن الدولة

الأصل أن الشعب هو مكون و ركن أساسي من أركان الدولة وحماية أمن الدولة إنما يستهدف بالأساس حماية أمن مواطنيها فالعلاقة بينهما علاقة تكامل لا تنافر، وعلى الرغم من ذلك فإن المفهومين يختلفان من حيث مصدر التهديدات كما يلي :

---

[1] **المكان نفسه**.

[2] **المرجع نفسه**، ص ص .37،38.

[3] **المرجع نفسه**، ص ص. 39.

[4] أمال شافعي، **الأمن الإنساني من المنظور النسوي**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام تخصص حقوق الإنسان والأمن الإنساني(جامعة سطيف2 :كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسم الدراسات العليا، 2013-2014)، ص ص. 50،51.

– المصدر الأول لتهديد أمن الدولة ذو طابع عسكري أما تهديد أمن الإنسان فمصادره متعددة منها البيئي والاقتصادي وقد تكون الدولة أحيانا هي نفسها مصدر هذا التهديد.

– محل تهديد أمن الدولة هو الدولة ذاتها بما فيها وحدتها وإقليمها ومكامن قوتها، أما محل تهديد أمن الإنسان فهو حياته وحريته أو كلتاهما.

– الجهات المهددة لأمن الدولة عادة ما تكون خارج إقليمها وهي عبارة عن دول أو منظمات معارضة متواجدة في دول أخرى.

–عادة ما تُعنى العلوم السياسية بدراسة أمن الدولة في حين تتدخل منظومة متكاملة من العلوم (علم الاجتماع، العلوم السياسية، علم النفس، علم الاقتصاد والبيئة) في دراسة أمن الإنسان.

وعموما فإن هذه الاختلافات بين أمن الإنسان وأمن الدولة لا تعني أنهما متعارضان ذلك أن أمن الإنسان يكمل أمن الدولة[1].

ب – علاقة مفهوم الأمن الإنساني بمسؤولية الحماية

يقوم مفهوم الأمن الإنساني على عنصري حماية الناس وتمكينهم فهو أوسع نطاقا من مسؤولية الحماية التي ترتكز وفقا للفقرات من 138 إلى 140 من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي المنعقد عام 2005 على حماية المدنيين من جريمة الإبادة الجماعية، جرائم الحرب، الجرائم ضد الإنسانية وجريمة التطهير العرقي .

وعموما فكلاهما يستهدفان حماية الناس من المخاطر التي تتهددهم فاللجوء إلى تطبيق مبدأ مسؤولية الحماية في الحالات الإنسانية التي تبرر ذلك، الغرض والغاية منه جعل الناس يشعرون بالأمن والأمان[2].

ج – علاقة مفهوم الأمن الإنساني بالتنمية البشرية

تبرز العلاقة بين المفهومين في أن الأمن الإنساني يمكن أن يشكل ركيزة أساسية للتنمية البشرية التي تعتبر وفقا لتقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول التنمية البشرية لعام **1990** عملية ضرورية تستهدف زيادة الخيارات المتاحة للأفراد وهي ثلاثة خيارات أساسية: الحياة الطويلة الخالية من العلل، اكتساب المعارف التي تمكنهم من تطوير قدراتهم وأخيرا الحصول على موارد كافية لتحقيق مستوى معيشي لائق والعيش بكرامة.

[1] عبيدي محمد ، **مرجع سابق**، ص ص.37،38.

[2] **المرجع نفسه**، ص.38.

فالاهتمام بتحسين الأحوال الصحية للناس ومستواهم التعليمي وظروفهم المعيشية وحرياتهم الأساسية من شأنها تعزيز تنميتهم الإنسانية التي يكون لها الأثر الايجابي على أمن الإنسان بناء عليه فإن من شأن انعدام أمن الإنسان أن يؤدي إلى تقويض التنمية البشرية.

إذن المفهومان مترابطان ويكملان بعضهما البعض فلا تنمية بدون أمن و لا أمن بدون تنمية، وهو ما أقرته الأمم المتحدة باعتبار التمكين الذي يمثل آلية الأمن الإنساني الأساسية شرط أساسي لتحقيق التنمية[1].

ثالثا: جذور الأمن الإنساني

شهدت فترة الحرب الباردة بعض المحاولات المحدودة لدراسة المشاكل الإنسانية أو القضايا ذات الأبعاد الإنسانية التي طرح من خلالها مفهوم الأمن الإنساني، ففي عام 1966 طرح **بلاتز** رؤيته حول الأمن الفردي وذلك في كتاب له بعنوان **" الأمن الإنساني: بعض التأملات "** وتمثلت فرضيته الأساسية في أن (مفهوم الأمن هو مفهوم شامل يضم العلاقات الاجتماعية كافة التي تربط الجماعات والمجتمعات وتمثل تعويضا أو بديلا عن الشعور الذاتي بغياب الأمن من خلال قبول أنماط معينة من السلطة).

وقد أكد أن الدولة الآمنة لا تعني بالضرورة الأفراد الأمنيين أو تحقيق أمن الأفراد وهو ما مثل أول تحد على المستوى النظري للفكر التقليدي القائم على محورية أمن الدولة هو الأساس في تحقيق أمن كل ما بداخلها من أفراد.

وخلال السبعينات والثمانينات من القرن العشرين أثير الحديث عن مفهوم أمن الفرد وذلك بالأساس من خلال أعمال وتقارير بعض اللجان المستقلة، وكذلك من خلال أعمال بعض المؤتمرات الدولية، وهو ما جاء بالأساس في سياق محورين تعلق الأول منهما بالربط بين الأمن والتنمية، أما المحور الثاني فجاء من خلال الربط بين قضايا الأمن والتنمية والإنفاق على التسلح[2].

[1] **المكان نفسه**

[2] خديجة عرفة محمد أمين، **مرجع سابق**، ص.21.

المطلب الرابع: أبعاد الأمن الإنساني واليات تحقيقه

أولا: الأبعاد

1- الأمن الاقتصادي: الذي يتحقق من خلال تأمين فرص عمل للأفراد تؤمن لهم دخلاً أساسياً.

2- الأمن الغذائي: بتأمين الحاجات الأساسية من الغذاء وضمان ما يكفل ذلك سواء من ناحية المال أم من حيث الوصول إلى مصادر الغذاء.

3- الأمن الصحي: من خلال تأمين الحماية من الأمراض وضمان نظام رعاية صحية فعال.

4- الأمن البيئي: الذي يتم بالحماية من المخاطر البيئية بأنماطها كلّها.

5- الأمن الشخصي: ويتضمن الحماية من التهديدات المنطوية على العنف سواء أكان ناجماً عن سلوك صادر عن الدولة أم الأفراد أنفسهم، خاصةً إذا كان موجهاً ضد الفئات الأكثر عرضة للمخاطر كالنساء والأطفال.

6- الأمن الاجتماعي: ويهدف إلى مواجهة التهديدات الموجهة نحو الحياة الاجتماعية كالمخاطر التي تهدد النسيج الاجتماعي في دولة ما، ويمكن أن يندرج إلى جانب ذلك ضمان الأمن الثقافي للمجتمع[1].

يشمل الأمن الإنساني ضرورة ضمان بقاء الثقافات و حمايتها، من خلال الحفاظ على الهوية القومية على مستوى محلي، أما على المستوى الدولي فتقع المسؤولية على المجتمع العالمي في تأمين الحوار الثقافي والحضاري بين مختلف الحضارات المتنوعة وتوفير التعايش في ما بينها على قاعدة حق الاختلاف و المساواة[2].

7 - **الأمن السياسي:** وذلك بضمان انتهاج سياسات حكيمة من قبل الحكومات تجاه مواطنيها[3].

[1] خولة محي الدين يوسف، **مرجع سابق**، ص.533.

[2] أمينة دير، **مرجع سابق**، ص. 53.

[3] خولة محي الدين يوسف، **مرجع سابق**، ص.533.

- **أهم التهديدات التي تطال كل بعد من أبعاد الأمن الإنساني.**

نوع الأمن	أمثلة عن التهديدات الرئيسية
الأمن الاقتصادي	الفقر الدائم، البطالة
الأمن الغذائي	الجوع، المجاعة
الأمن الصحي	الأمراض المعدية، الأغذية الملوثة، سوء التغذية، تدني الحصول على الرعاية الصحية الأساسية
الأمن البيئي	التدهور البيئي، استنزاف الموارد، الكوارث الطبيعية، التلوث
الأمن الشخصي	الجريمة، الإرهاب، العنف الأسري، عمالة الأطفال
الأمن المجتمعي	التوترات القائمة على الهوية المشتركة، الإثنية، الدينية...إلخ
الأمن السياسي	القمع السياسي، انتهاكات حقوق الإنسان

المصدر :أمينة دير، **أثرا لتهديدات البيئية على واقع الأمن الإنساني في إفريقيا :دراسة حالة دول القرن الإفريقي** ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص علاقات دولية واستراتيجيه (جامعة محمد خيضر بسكرة :كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2013-2014)، ص.53.

ثانيا: آليات تحقيق الأمن الإنساني:

يتحقّق الأمن الإنساني عبر آليتين رئيستين هما:"الحماية" والتمكين".

- **الحماية**

الأمن الإنساني ذو طابع وقائي ويعمل بشكلٍ مسبقٍ لمواجهة التهديدات التي تحيط بالأفراد، كالأزمات المالية العالمية والصراعات العنيفة والأعمال الإرهابية والأمراض وانحدار مستويات الخدمات الأساسية، وهو ما يتطلب وضع معايير وإنشاء مؤسسات على الصعيدين الوطني والدولي للتصدي لأوجه انعدام الأمن بطريقة شاملة ووقائية لا تقتصر على ردود الأفعال تجاه التهديدات، بل تعمل بشكل وقائي وتكشف ثغرات البنية الأساسية للحماية.

- **التمكين**

أي إكساب الأفراد القدرة على التصرف والتخطيط سواء لصالحهم أم لصالح بقية أفراد المجتمع، وجعلهم يمتلكون قدرة المطالبة باحترام حقوقهم وحرياتهم والتصدي للكثير من المشكلات وإيجاد الحلول لها، الأمر الذي يتطلب النهوض بكل ما من شأنه تعزيز هذه القدرات.

ومن الملاحظ أن كلتا الآليتين مترابطتان، فالحماية تفسح المجال لإعمال التمكين والأفراد الممكنون قادرون على تجنب المخاطر والمطالبة بتحسين آليات الحماية[1].

حددت الفقرة **143** من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي **لعام 2005** التمكين كغاية من الغايات التي يستهدف الأمن الإنساني بلوغها فقد أقر المجتمع الدولي " بأن لجميع الأفراد لاسيما الضعفاء من الناس، الحق في التحرر من الخوف والتحرر من العوز، وأن تتاح لهم فرصة متساوية في التمتع بحقوقهم وتنمية إمكانياتهم البشرية على أحسن وجه"، فالتمكين يتيح للناس فرص تولي شؤونهم بأنفسهم، ويعزز ثقتهم في قدرتهم على التغيير والمشاركة في اتخاذ القرار[2].

[1] خولة محي الدين يوسف، **مرجع سابق**، ص.534.

[2] عبيدي محمد ، **مرجع سابق**، ص.35.

المبحث الثاني: الضبط المفاهيمي للإستراتيجية

سوف نأتي في هذا المبحث إلى التطرق إلى مفهوم الإستراتيجية والتوسع الذي جرى فيه مفاهيميا بل أصبح يمكن القول بأنه أصبح من المصطلحات الشديدة الغموض والتداخل والتي تختلف من مجال إلى أخر، حيث أصبحت تحظى باهتمام متزايد وواسع النطاق من قبل المفكرين والمثقفين والأكاديميين بالإضافة إلى اهتمام النخب القيادية والمؤسسات الرسمية لها ،كونها ذات علاقة وثيقة بعديد مجريات السياسة الدولية وهذا من أجل فهم إستراتيجية الإتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني، فقد تعدد ت مفاهيم وتعاريف الإستراتيجية بتعدد واضعيها ، ولكن ما يهمنا في هذا المبحث هو مفهوم الإستراتجية من منطلق العلاقات الدولية. وعليه في هذا المبحث سيتم التطرق من خلال مطلبين إلى تعريف الإستراتيجية وعلاقتها بالمفاهيم الأخرى

المطلب الأول: تعريف الإستراتيجية

*** أولا : لغة**

***معجم اللغة العربية**

حسب معجم اللغة العربية تعرف الإستراتيجية بأنها:" خطة وسبيل عمل"[1] .

***معجم "أكسفوردOxford"**

يعرفها في اللغة الانجليزية على أنها" تخطيط وإدارة شاملة لعمليات الحرب، فهي تخطيط أو سياسة، وهما كلمتين مترادفتين تؤديان لنفس المعنى"[2].

***معجم لاروس**

تعرف الإستراتيجية في اللغة الفرنسية على أنها" فن تنسيق النشاط العسكري لأي دولة، أو هو نشاط أو عمل قصد الوصول إلى أهداف محددة"[3].

[1] قط سمير، **الإستراتيجية الاقتصادية الصينية في إفريقيا: فترة ما بعد الحرب الباردة –قطاع غزة أنموذجا–**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية (جامعة محمد خيضر بسكرة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2008/2007)، ص.12.

[2] **المكان نفسه**

[3] **المكان نفسه**

***ثانيا: اصطلاحا**

يعد مصطلح الإستراتيجية من المصطلحات التي أثارت جدلا واسعا في علم السياسي الاستراتيجي وذلك لكثرة استعمالها و تداولها في العديد من المجالات، من المصطلحات الحديثة نسبيا ولكن جذوره التاريخية تعود إلى حقبة زمنية بعيدة حيث شاع في العقود الأخيرة لكنه من أصل يوناني، أعطى الإغريق لهذا المصطلح المضمون العسكري[1].

لفظ الإستراتيجية strategey كلمة يونانية مشتقة من أصل الكلمة اليونانية (**strato**) بمعنى جيش أو حشد ومن مشتقات هذه الكلمة(**strateg**)والتي تعني فن القيادة.

ومن مشتقاتها أيضا (**stratagème**) والتي تعني الخدعة الحربية التي تستخدم في مواجهة العدو، وقد ألف القائد الروماني(**سيكتوس اليونيس فرونتيسنوس**)كتابا عام 100 م باسم (strategе moton) التي تستخدم في مواجهة العدو جمع فيه عمليات الخداع العسكرية الناجحة التي قام بها القادة السابقون ومن بين ما أورده من خدع عسكرية عملية تضليل العدو عن طريق تنفيذ مخطط غير ذلك المعلن كان يعلن القائد على سبيل المثال عن موعد الهجوم ثم ينفذ الهجوم في موعد أخر أو أن يحدد مكان مفضل للاشتباك العسكري، إلا أنه ينتقي مكان آخر لضمان عنصر المباغتة فالشعب هو منبع الموارد الأولية المادية و البشرية و اقتصاده هو القاعدة التي تبني عليها الجيش من حيث حجمه و تسليحه و القيادة هي التي تدبر الحرب أما الحكومة فإنها تمثيل السياسة[2].

وفي فرضية أخرى حول أصل الاشتقاق في جذوره الأولى، فان المصطلح يرجع إلى الكلمتين "STRATOSAGAIN" والتي تعني الجيش الذي يدفع به إلى الأمام، وبوصل طرفي المصطلحين نحصل على "STRAEGOS"والتي تعني الجنرال، والفعل منهما "STRATEGO" ويعني قاد أو أمر والصفة منهما"STRATEGIKOS" والتي تجمع "STREGIKA" وتعني وظائف وأعمال الجنرال العسكري.

[1] عبد الوهاب الكيالي ، موسوعة السياسة الدولية: الجزء الأول(المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1990)، ص.169.

[2] سعد شاكر شبلي ، **الإستراتيجية الأمريكية تجاه الشرق الأوسط** (عمان: دار ومكتبة الحامد للدراسات والنشر والتوزيع،2006)، ص.99.

وهي كذلك متعلقة بكلمة أخرى "GAI" وتعني الأرض، و "GEIN" وتعني الدفع إلى الأمام وبهذا المعنى هي مرتبط بالحركة ومصطلح الإستراتيجية موجود في مختلف اللغات الإغريقية اللاتينية ففي الألمانية نجد: "STRAEGIE"وفي الروسية "STRAEGIJA"، والهنغارية "STRAEGI" [1].

– تعريف كلاوزيفتر:

التكتيك بمسألة هو استخدام القوات العسكرية في المعركة، بينما يجعل مهمة الإستراتيجية هي تحقيق الهدف السياسي للحرب من خلال استخدام المعارك لتحقيق هدف الحرب[2].

– تعريف جوميني:

لم يخرج تعريف جوميني عن تعريف كلاوزيفتر عموما، ولكنه ركز على الإستراتيجية في المجال العسكري– إستراتيجية العمليات والمناورة الإستراتيجية [3].

– تعريف موسوعة التدريب المشترك البريطانية

الفرق بين الإستراتيجية والتكتيك، يكمن في كون التكتيك هو فن قيادة القوات في المعركة. أما الإستراتيجية فهي فن التخطيط والإشراف على الحملة. فالإستراتيجية هي الأسلوب الذي يحاول من خلاله إنزال الهزيمة بالعدو في المعركة. وهذا التعريف يركز على التفريق بين الإستراتيجية والتكتيك. فالإستراتيجية أشمل . لكنه أهمل الهدف السياسي فهو تعريف عسكري بحت[4].

– تعريف ليدل هارت (مؤرخ عسكري بريطاني1895–1970):

" الإستراتيجية فن استخدام القوات العسكرية لتحقيق الغايات التي وضعتها القيادة السياسية"[5].

كما عرفها ليديل هارت " هي فن توزيع استخدام مختلف الوسائط العسكرية لتحقيق هدف السياسة " لكن ليدل هارت عدل هذا التعريف بمجرد دراسته لحقيقة كون تعريفه لم يحط بجميع المفاهيم المتزايدة باستمرار في حجمها وعددها"[6].

---

[1] صلاح نيوف، **مدخل إلى الفكر الإستراتيجي**(الدنمارك: الأكاديمية العربية المفتوحة، د س ن)، ص.09.

[2] منير شفيق، **الإستراتيجية والتكتيك فن علم الحرب** (لبنان:الدار العربية للعلوم ناشرون، 2008)، ص.50.

[3] **المرجع نفسه**، ص.51.

[4] قط سمير، **مرجع سابق**، ص.15.

[5] منير شفيق، **مرجع سابق**، ص.52.

[6] نسيمة طويل، **مرجع سابق**، ص.21.

– تعريف كلوزفيتش:

يعرف كلوزفيتش الإستراتيجية بأنها" :فن استخدام الاشتباك، من أجل هدف الحرب[1].

– تعريف ليتريه:

ويعرفها ليتريه هي فن إعداد خطة الحرب وتوجيه الجيش في المناطق الحاسمة والتعرف على النقاط التي يجب تحشيد عدد أكبر من الجيوش لضمان النجاح في المعارك[2].

يقول لينين في توضيح مصطلح الإستراتيجية" :الإستراتيجية الصحيحة هي التي تتضمن تأخيرا لعمليات إلى الوقت الذي يسمح فيه الانهيار المعنوي للضربة المميتة بأن تكون سهلة وممكنة[3].

أما **كوزلوف** فيعرفها على أنها :عملية خلق الوسائل العسكرية التي تمكن من الحصول على أهداف[4].

كما يعرفها **كرازيلفكوف**– ضابط سوفياتي سابق بأنها :الإستراتيجية العسكرية تعتمد مباشرة على السياسة وتخضع لها، وخطط الحرب الإستراتيجية يتم تصميمها على أساس الأهداف التي تحددها السياسة[5].

أما الباحث الفرنسي **ريمون ارون** فقد قام بإرساء بناء فكري ناقش من خلاله، كلا من المتغيرين الإستراتيجية والدبلوماسية. باعتبارهما دالة لنظرية وحدة السياسة الخارجية للدول. ولاسيما في وقت السلام. أما الإستراتيجية كمظهر لفن السياسة الخارجية للدول، فهي تعني فن إدارة العمليات العسكرية أثناء الحرب، أي أن القوة المسلحة تستخدم كأداة من أدوات السياسة الخارجية[6].

إذا حسب **التعاريف السابقة** لهذا المصطلح فالإستراتيجية مجموعة من المعارف النظرية التي تعالج قوانين الحرب كصراع مسلح دفاعا عن مصالح طبقية محددة، وتدرس الإستراتيجية في ضوء التجارب العسكرية والأوضاع السياسية والطاقات الاقتصادية والمعنوية.

---

[1] **المكان نفسه.**

[2] **المكان نفسه**

[3] **المكان نفسه**

[4] **المرجع نفسه**، ص.22.

[5] **المكان نفسه**

[6] قط سمير، **مرجع سابق**، ص.15.

من الواضح أن القاسم المشترك بين التعريفات المختلفة للإستراتيجية على أنها فن وعلم يتصرف إلى الخطط والوسائل التي تعالج الوضع الكلي للصراع الذي تستخدم فيه القوة بشكل مباشر أو غير مباشر من أجل تحقيق هدف السياسة الذي يتعذر تنفيذه من غير هذا السبيل[1].

2-المطلب الثاني: علاقة الإستراتيجية بالمفاهيم الأخرى

أولا:الإستراتيجية والسياسة

فالسياسة هي مجال تحديد الأهداف بحيث تندرج الإستراتيجية في إطارها تعمل على إنجازها .

إن الصلة أو العلاقة التي وضعت من قبل منظري الإستراتيجية في القرن التاسع عشر أو قبله و بعده بين الإستراتيجية و السياسة وظلت قائمة لم تتغير حتى من قبل كبار منظري هذا العلم في القرن العشرين، ولكن الإشكاليات التي يمكن طرحها في إطار العلاقة بين السياسة و الإستراتيجية هي إشكاليات تتعلق بالسلطة المدنية و علاقتها بالسلطة العسكرية[2].

ثانيا:الإستراتيجية والتكتيك:

التمييز بين الإستراتيجية و التكتيك ليس سهلا كما تريد أن تقول الأدبيات الكلاسيكية حول هذا الموضوع.حتى المفهوم الغير منتشر كثيرا والذي يعرف الإستراتيجية" كمفهوم نظري "والتكتيك"كتنفيذ "لهذا المفهوم ليس دقيقا جدا، لأنه يعني بأن الإستراتيجية تأتي قبل التكتيك وثم تترك له المكان بعد وضع اللمسات الأخيرة على المخطط، ثم تتدخل من وقت لآخر لتوجيه التكتيك .هذا المفهوم لا يمكن مساندته كثيرا كما يقول Hervé Coutau Bégarie. ولكن إذا اقتربنا من المفهوم الذي يعتمده معظم الإستراتيجيين للتميز بين المفهومين، فأين يقع خط الفصل بينهما، بين الإستراتيجية والتكتيك ؟ مع Bülow و Jomini يمكن أن نفهم هذا، ومن خلال اقتراحهما معيارا سهلا هو المعركة. علما أنه ومن القرن التاسع عشر وجد من يتحدث عن ضبابية هذا المعيار .يقول Jomini: يوجد عمليات مختلطة تشارك فيها الإستراتيجية من أجل القيادة والتكتيك من أجل التنفيذ، ويكون هذا مهما من أجل المفاجآت أو في الحروب الكبيرة. على الصعيد النظري، يمكننا أن نضع تمييزا وضاحا جدا في حالة أن الصراع يصل إلى ذروته أو أوجه paroxystique وهذه حالة نادرة: مثال على ذلك بعض الحروب النابليونية التي كانت تحسم بساعات أو بأيام فقط كما حصل فيLeipzig. بشكل عام، يمكن أن نقول بأن الإستراتيجية و التكتيك يتميزان من خلال توقعات أو

[1] نسيمة طويل، **مرجع سابق**، ص.22.

[2] **غسان مدحت خير الدين**، مدخل إلى الفكر الإستراتيجي(**عمان: دار الراية للنشر والتوزيع، 2013**)، **ص.89**.

رؤى مختلفة كما يشير على ذلكAntoine Grouard في عمله " اختيار نقاط هجوم حاسمة ."حيث "الاعتبارات التكتيكية "تقود إلى مهاجمة النقاط الأكثر سهولة، و" الاعتبارات الإستراتيجية "تقود لوضع مواقف تعطي النتائج الكبرى والحاسمة.

أما الجنرالIung فقد شرح نفس الفكرة ولكن بمفردات أكثر شمولا ": التكتيك لا يختلف عن الإستراتجية إلا من خلال الهدف.وسائلهما متشابهة.فقط هدفها ليس واحد.في الإستراتيجية، لا يوجد نهائيا تصرف أو فعل فوري، بينما في التكتيك هو دائم فوري[1]

[1]صلاح نيوف ، **مرجع سابق**، ص.28،29.

المبحث الثالث: ماهية الإتحاد الإفريقي

إن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية وتدني الخدمات الصحية والحروب والنزاعات التي مزقت قارة إفريقيا استوجب ذلك إيجاد تنظيم إقليمي يتكفل بمجمل مشاكل القارة وقد تجسد ذلك في الإتحاد الإفريقي وريث منظمة الوحدة الإفريقية.

وسنحاول التطرق في هذا المبحث إلى أربعة مطالب، تناول المطلب الأول نشأة وتطور الإتحاد الإفريقي، وفي المطلب الثاني أجهزة الإتحاد الإفريقي، والمطلب الثالث تطرقنا فيه إلى مبادئ الإتحاد الإفريقي والمطلب الرابع إلى أهداف الإتحاد الإفريقي.

المطلب الأول:نشأة وتطور الإتحاد الإفريقي

أولا: الانتقال من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الإتحاد الإفريقي

1 منظمة الوحدة الإفريقية

في الخامس والعشرين من شهر أيار/ مايو **1963**، وقعت اثنتان وثلاثون دولة على ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية. وكان لهذا التاريخ موقعه في وجدان الدول الإفريقية الموقعة على الميثاق، فمن ناحية جسد هذا التاريخ ميلاد لأول منظمة إقليمية تضم كافة الدول الإفريقية المستقلة، ومن ناحية ثانية كمحاولة جادة للتغلب عما فشلت فيه باقي التجمعات الإفريقية القائمة في ذلك الوقت بين دول القارة مثل مجموعة الدار البيضاء ومجموعة برازافيل ومجوعة مونروفيا وخاصة فيما يتعلق بالخلاف على القائمة بين هذه الدول.

لذا فاعتبرت منظمة الوحدة الإفريقية منبرا إفريقيا لتسوية الخلافات بالطرق السلمية بين دول القارة من ناحية، وقناة اتصال لتدعيم الحوار والتعاون بين دول نامية حصل معظمها حديثا على الاستقلال من ناحية ثانية، تبنت منظمة الوحدة الإفريقية بعض الشروط الإجرائية لاكتساب العضوية فيها، الأمر الذي أدى لاتساع عضويتها ليشمل كافة دول القارة الـ **53** وكان أخر المنظمين لعضويتها اريتريا بعد استقلالها عام (1993)[1].

- **مؤتمر أديس أبابا وقيام المنظمة:**

يعتبر مؤتمر أديس أبابا (الذي عقد خلال الفترة من **23 إلى 25 ماي 1963**) أعظم حدث في التاريخ السياسي المعاصر للقارة الإفريقية، إذ كان أول مؤتمر يجتمع فيه ثلاثون من رؤساء الدول الإفريقية

[1] محمد المجذوب، **المنظمات القارية والإقليمية:التنظيم الدولي المجلد الثاني**(بيروت:دار المنهل اللبناني، 2010)، ص ص305،306.

المستقلة حول مائدة واحدة للاتفاق على إقامة الوحدة المنشودة في بلادهم وقد أسفر هذا المؤتمر عن إبرام ميثاق أنشئت بمقتضاه منظمة الوحدة الإفريقية، ويتكون الميثاق من الديباجة و (33) مادة.[1]

قبل التطرق إلى التحول من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي نتعرف على أهداف ومبادئ وأجهزة منظمة الوحدة الإفريقية.

أهداف منظمة الوحدة الإفريقية:

حددت المادة الثانية من الميثاق أهداف المنظمة فيما يلي:

أ – تقوية وحدة الدول الإفريقية وتضامنها.

ب – أن تعمل المنظمة على تحقيق التنسيق والتعاون لتحقيق حياة أفضل لشعوب إفريقيا.

ج– الدفاع عن سيادة وسلامة الأراضي واستقلال الدول الأعضاء.

د– تشجيع التعاون الدولي، مع في الاعتبار ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وقد حددت المادة الثانية أيضا وسائل تحقيق التعاون بين الدول الأعضاء بالنص على أن ينسق أعضاء المنظمة سياستهم العامة ويعملون على التوثيق بينها خاصة في الميادين التالية:

أ – التعاون السياسي والدبلوماسي.

ب– التعاون الاقتصادي بما في ذلك النقل والمواصلات .

ج– التعاون التربوي والثقافي.

د– التعاون الصحي والرعاية الصحية والتغذية.

هـ– التعاون في الدفاع والأمن[2].

مبادئ منظمة الوحدة الإفريقية:

وأما مبادئ التي يرتبط بها أعضاء المنظمة تحقيقا للأهداف المذكورة أعلاه فقد وردت في المادة الثالثة من ميثاق المنظمة على الوجه الأتي:

1 – المساواة في السيادة بين جميع الدول الأعضاء.

---

[1] عبد الكريم علوان خضير، **الوسيط في القانون الدولي العام :الكتاب الرابع المنظمات الدولية**(عمان: مكتبة دار الثقافة،2002)، ص. 206.

[2] محمد المجذوب ، **مرجع سابق**، ص.309.

2 -عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء .

3 -احترام سيادة كل دولة وسلامة أراضيها وحقها الثابت في استقلال كيانها.

4 -التسوية السلمية للمنازعات عن طريق التفاوض أو الوساطة أو التوفيق أو التحكيم.

5 -الاستنكار المطلق لأعمال الاغتيال السياسي أو جميع صوره، وكذلك أنواع النشاط الهدام الذي تقوم به دول مجاورة أو أي دولة أخرى.

6 -التفاني المطلق في سبيل التحرير التام للأراضي الإفريقية التي مازالت تابعة.

7 -تأكيد سياسة عدم الانحياز تجاه جميع الكتل[1].

أجهزة منظمة الوحدة الإفريقية:

نصت المادة السابعة من الميثاق بأن " تعمل المنظمة على تحقيق أهدافها عن طريق الفروع الرئيسية الآتية :

أ -مؤتمر رؤساء الدول والحكومات.

ب - مجلس الوزراء.

ج- الأمانة العامة.

د- لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم.

هـ - اللجان المتخصصة[2].

ثانيا : التحول من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي.

ويمكن الإشارة إلى بروز تيارين في قضية استبدال منظمة الوحدة الإفريقية:

التيار الأول: ضرورة الإبقاء على المنظمة والعمل على تطوير أجهزتها و أهدافها.

التيار الثاني: فيرى بضرورة إقامة منظمة جديدة تحتفظ بالمبادئ الأساسية المتفق عليها في المنظمة القديمة ووضع أهداف ومبادئ جديدة لتتماشى واحتياجات العصر.

وفي النهاية أنتصر الاتجاه الثاني وتم الاتفاق على إنشاء منظمة جديدة وكان ميلاد الاتحاد الإفريقي عام **2001/05/26** على شاكلة الاتحاد الأوروبي له من الأجهزة والمؤسسات ما يمكنه من تنفيذ الأهداف الموكلة إليه[3].

---

[1] عبد الكريم علوان خضير ،**مرجع سابق**، ص ص. 206،207.

[2] **المرجع نفسه، ص.207**.

[3] عطية عيسوي،"الإتحاد الإفريقي بين النجاح والفشل" في: **http ://www..aljazeera.net** (03/06/2020)

مع نهاية قمة منظمة الوحدة الإفريقية / الجماعة الاقتصادية الإفريقية، ينبغي الاعتراف بأن المنظمة قد أدت الاعتراف بأن المنظمة قد أدت الغرض منها، وكان لزاما فسح الطريق أمام تنظيم هيكلي، يتميز بالشمولية والمرونة، ويضم آليات قارية، تكون أكثر استجابة للتعامل مع القرن الحادي والعشرين، وتوفر إطارا شاملا لعرض رؤية فاعلة، للنهضة الإفريقية.

تكمن الفرصة الكبرى، أمام النهضة الإفريقية، بعامة في أن الإتحاد الإفريقي، سيبنى على النجاح، الذي حققته منظمة الوحدة الإفريقية التي أضحت منذ، نشأتها، نقطة ارتكاز اقتصادية وسياسية ، في إفريقيا فقد كانت مؤسسة افريقية فريدة، أنشأتها الدول الإفريقية، اختيارا، لتكون وسيلة تخدم المصالح الإفريقية الشاملة، وقد جسدت المنظمة طموحات الشعوب الإفريقية، وقرارات زعماء القارة الجماعية[1].

إن الخطوات الأولى في مسيرة إنشاء الاتحاد الإفريقي الدورة العادية الخامسة والثلاثون لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات الأعضاء بمنظمة الوحدة الإفريقية المنعقدة بالجزائر في الفترة الممتدة من **12-14 يوليو 1999** والتي صدر عنها قرار بقبول الدعوة المقدمة من القائد الليبي معمر القذافي لاستضافة دولته لمؤتمر قمة استثنائي في **سبتمبر 1999**، بقصد تفعيل المنظمة لتواكب التطورات السياسية والاقتصادية فغي ضل العولمة.

وقد انعقدت القمة الاستثنائية بالفعل يومي **8،9 سبتمبر 1999**، وهي القمة الرابعة لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات الأعضاء بمنظمة الوحدة الإفريقية والتي صدر عهنها إعلان **"سرت"** الذي نص على إنشاء الإتحاد الإفريقي ، هذا بجانب من عدد الأمور الجوهرية التي منها تفويض المجلس الوزاري للمنظمة لإعداد القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي وعلى أن يرفع تقريرا بشأنها إلى الدورة العادية السادسة والثلاثون لمؤتمر قمة المنظمة، كما طلب من الأمين العام اتخاذ كافة الإجراءات لتنفيذ ما تقدم من فرارات بصورة عاجلة.

وترتيبا على هذا التكليف قامت الأمانة العامة للمنظمة بإعداد مشروع نص القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي الذي تمت دراسته بجانب برتوكول إنشاء برلمان عموم إفريقيا على مستوى الخبراء القانونين والبرلمانين المجتمعين بأديس أبابا في الفترة من **17-21 أفريل 2000**

[1] محمد المجذوب ، **مرجع سابق**، ص.296.

وبطرابلس في الفترة من **27-30 ماي 2000**، ثم على مستوى المؤتمر الوزاري المنعقد في الفترة **من31 ماي إلى02 جوان 2000**.

وقدم تم التقدم بمشروع القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي إلى الدورة العادية السادسة والثلاثون لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات الأعضاء بالمنظمة بلومي في الفترة من **10الى 12جويلية 2000**، بحيث تم اعتمادها رسميا.

وفي القمة الاستثنائية الخامسة لمنظمة الوحدة الإفريقية المنعقدة بناءا على دعوة ليبيا لاستضافتها بمدينة سرت يومي **1،2 مارس 2001**، حيث أعلن رؤساء القارة الإفريقية قيام الإتحاد الإفريقي رسميا في 20 مارس 2001 ، على أن يدخل القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي حيز النفاذ فإنه، وطبقا للمادة 28 من القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي، يتطلب تصديق أغلبية ثلثي الدول الأعضاء، وهو ما يعني تصديق **36 دولة** من بين الدول الـ **53** الأعضاء وعلى أن يكون دخولها حيز النفاذ بعد مضي **30 يوما** من تاريخ إيداع وثائق التصديق **الـ 36** لدى الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الإفريقية.

وفي قمة لوزاكا المنعقدة في **جويلية 2001**، التي وصفت بالتاريخية حينما قررت إعلان الإتحاد الإفريقي متخذة بشأنه عددا من المقررات المهمة وفي مقدمتها إنشاء لجنة خاصة من الخبراء لدراسة أوجه عمل الإتحاد وأجهزته[1].

المطلب الثاني: أجهزة الإتحاد الإفريقي

جاءت الإتحاد الإفريقي تعبيرا عن إرادة الدول الأعضاء فيه في إجراء التكامل السياسي الذي بدا حتميا بنظرهم من أجل النمو الاقتصادي لإفريقيا وأنشئت الأجهزة الجديدة بهدف تحقيق التكامل السريع والتنمية بواسطة تعزيز وحدة الشعوب الإفريقية وتلاحمها ، وتعاون دولها، إضافة إلى تنمية شراكة جديدة على مستوى العالم .

ويضم الإتحاد الإفريقي أجهزة أساسية إضافية إلى أجهزة مختلفة

أ- أجهزة الإتحاد الإفريقي الأساسية

المؤتمر، المجلس التنفيذي، المفوضية ولجنة الممثلين الدائمين.

[1] جمال عبد الناصر مانع، **التنظيم الدولي :النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة** (القاهرة :دار الفكر الجامعي، 2008)، ص ص .306- 308.

1 مؤتمر الإتحاد الإفريقي

يتكون مؤتمر الإتحاد الإفريقي من رؤساء الدول والحكومات الأعضاء في الإتحاد ، ويعقد دورة عادية مرة واحدة في السنة ، ويعد المؤتمر الجهاز الأعلى في الإتحاد الذي يتخذ القرارات .

2 المجلس التنفيذي

يتكون المجلس التنفيذي للإتحاد الإفريقي من وزراء خارجية الدول الأعضاء أو وزراء آخرين تعتمدهم الدول الأعضاء، ويقوم المجلس التنفيذي بتحضير اجتماعات مؤتمر الإتحاد كما يسهر على تنفيذ القرارات التي يتخذها المؤتمر.

3 مفوضية الإتحاد الإفريقي

تتكون مفوضية الاتحاد الإفريقي من رئيس ونائب رئيس وثمانية لجان وتعد الجهة التنفيذية في الإتحاد إضافة إلى أن لها أحذ زمام المبادرة في تقديم الاقتراحات إلى المؤتمر والمجلس التنفيذي وقد حلت محل الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الإفريقية.

وبما أن للمفوضية سلطة المبادرة، فقد وضعت في العام (**2004**) خطة إستراتيجية لتحرير المناطق التي تعد جزء من إفريقيا.

4 لجنة الممثلين الدائمين

تضم لجنة الممثلين الدائمين ممثلين عن الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي[1].

ب– أجهزة الاتحاد الإفريقي الأخرى

وهي أجهزة مختلفة أهما:

1 مجلس السلم والأمن

أقر مؤتمر الإتحاد الإفريقي المنعقد في يوليو عام (**2002**) (في ديربان بجنوب إفريقيا) برتوكول إنشاء مجلس السلم والأمن ، الذي دخل حيز النفاذ في **26 ديسمبر** (**2003**)، فأصبح هذا الجهاز الآلية للإتحاد لصنع القرار فيما يتعلق بمنع وإدارة وتسوية الصراعات على أن يعاون هذا المجلس كل من مفوضية الإتحاد ، ولجنة الحكماء (**MSC**)، والنظام القاري للإنذار المبكر (**CEWS**) والقوة الإفريقية الجاهزة (**ASF**)، وصندوق السلام الخاص ومثل إنشاء مجلس

[1] محمود مرشحة، **الوجيز في المنظمات الدولية** (منشورات جامعة حلب، 2010)، ص ص.233،234.

الأمن نقطة تحول تاريخية في تقدم إفريقيا نحو حل صراعاتها وبناء نظام دائم للسلام والأمن، وتستند منظومة السلم والأمن الخاصة بالإتحاد الإفريقي في تعاملها مع قضايا الأمن الجماعي والأمن الإنساني على كل هذه الهيئات المؤسسية، فالصلاحيات الممنوحة لمجلس السلم والأمن واسعة النطاق،وهو لا يتعامل فقط مع القضايا الصعبة للسلام والأمن ولكن يتعامل أيضا مع قضايا الأمن الناعمة أو أي جوانب تؤثر على الأمن الإنساني، وتمكين مجلس السلم والأمن من مراقبة الانتخابات والتصدي لقضايا الأمن الغذائي والكوارث الطبيعية وانتهاكات حقوق الإنسان.

فمؤسسات صنع القرار بالنسبة للقضايا الحرجة الخاصة بالسلام والأمن تشمل جمعية رؤساء الدول والحكومات (**AHSG**)، بالإتحاد الإفريقي والمجلس التنفيذي ، ومجلس السلم والأمن ومفوضية الإتحاد الإفريقي، وعلى الرغم من أن جمعية رؤساء الدول والحكومات تتخذ القرارات النهائية في قضايا السلام والأمن الهامة مثل التدخل في شؤون الدول الأعضاء في الإتحاد الإفريقي، إلا أن مجلس السلم والأمن، الذي يجتمع على الأقل مرتين في الشهر على مستوى الممثل الدائم، مخول لاتخاذ معظم القرارات في القضايا الأمنية، نيابة عن الجمعية، ويعتبر أهم هيئة للإتحاد الإفريقي معنية بالقضايا الأمنية، ويشكل المجلس من (**15**) منتخبا على أسس متساوية من يبينهم (**10**) أعضاء ينتخبون لمدة عامين، و (**05**) أعضاء ينتخبون لمدة ثلاث سنوات لتحقيق الاستمرارية.

ويعتبر قيام الإتحاد الإفريقي بوضع "البرتوكول المتعلق بإنشاء مجلس السلم والأمن "بمثابة قفزة نوعية في تنفيذ الهياكل المؤسسية للاستجابة للأزمات في القارة.

وتترجم عملية الاستجابة الجماعية للقارة للمنازعات سواء الداخلية أو ما بين الدول، إرادة سياسية وتعهدا إستراتيجيا للقيام ببناء السلم على الأراضي الإفريقية، كما يعتبر مجلس السلم والأمن هو الإطار الجديد للارتقاء بالأمن الجماعي من جانب الإتحاد الإفريقي بوصفه جهاز لاتخاذ القرار بشكل دائم لمنع وإدارة المنازعات كما يشكل نظاما للأمن الجماعي والإنذار السريع بما يمكن من استجابة سريعة وفعالة في حالات وجود منازعات أو أزمات في إفريقيا وتتمثل أهدافه في (**1**) تعزيز السلام والأمن والاستقرار في إفريقيا، (**2**) منع الصراعات، (**3**) الارتقاء بأنشطة بناء السلام وإعادة الأعمار بعد انتهاء الصراع ، (**4**) وتنسيق الجهود لمحاربة الإرهاب، (**5**) تطوير سياسة دفاعية

مشتركة للإتحاد الإفريقي، (**6**) تعزيز الممارسات الديمقراطية، والحكم الجيد وحقوق الإنسان وحماية الحريات الأساسية[1].

2 -المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي

طبقا للمادة **22** من القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي، أن هذا المجلس يعد بمثابة هيئة استشارية مكونة من مختلف المجموعات المهنية والاجتماعية للدول الأعضاء في الاتحاد، وان المؤتمر هو الذي يتولى تحديد مهامه وسلطاته وتشكيله وتنظيمه، وهذا يتطلب توفير قاعدة بيانات كاملة عن المنظمات الإفريقية على مستوى القارة، ومن ثم ربطها بالإتحاد الإفريقي.

ومما لاشك فيه أن مؤتمر الإتحاد الإفريقي يملك من الصلاحيات ما يمكنه من تطوير الصفة الاستثنائية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي ليشارك حيويا في وضع القرار الإفريقي في إطار اختصاصاته[2].

3 -برلمان عموم إفريقيا (الجهاز التشريعي)

ظهر هذا الإطار المؤسسي التشريعي للاتحاد الإفريقي عام **2004** وذلك بهدف ضمان مشاركة كاملة للشعوب الأفريقية في تنمية القارة وتكاملها اقتصاديا. فقد تم التأكيد صراحة على الطبيعة التمثيلية لهذا البرلمان حيث إنه: يمثل كافة الشعوب الأفريقية وتتمثل أهم أهداف برلمان عموم أفريقيا في :تسهيل التنفيذ الفعال لسياسات وأهداف العمل الأفريقي المشترك التي يرنو إليها الاتحاد الأفريقي، وتعزيز مبادئ حقوق الإنسان والديمقراطية في أفريقيا، وتشجيع الحكم الرشيد والشفافية والمساءلة في الدول الأعضاء، وتعريف الشعوب الأفريقية بالأهداف والسياسات الرامية إلى إدماج القارة الأفريقية في إطار إنشاء الاتحاد الأفريقي، وتعزيز السلام والأمن والاستقرار[3].

4 -محكمة العدل

نصت المادة **18** من القانون التأسيسي للاتحاد على إنشاء محكمة عدل تابعة للاتحاد، على أن يتم لاحقا – ومن خلال بروتوكول خاص- وضع نظامها الأساسي الذي يتكفل بتحديد طريقة تشكيلها وبيان اختصاصاتها وآلية العمل في إطارها، وكان من المتوقع أن يستفاد بالخبرات الدولية

[1] بوحنية قوي، **إدارة المعضلة الأمنية** (عمان :دار الحامد للنشر والتوزيع، 2019)، ص ص. 110-112.

[2] جمال عبد الناصر مانع، **مرجع سابق**، ص ص. 315،316.

[3] حمدي عبد الرحمان حسن، "الإتحاد الإفريقي والنظام الأمني الجديد في إفريقيا"، **دراسات إستراتيجية**، ع.162 (2011)، ص ص.28،29.

المتراكمة في هذا الخصوص، وفي مقدمتها تجربتا محكمة العدل الدولية ومحكمة العدل الأوربية. وقد تم الموافقة على البروتوكول المنشئ لهذه، المحكمة في قمة مابوتو عاصمة موزمبيق في **تموز/يوليو 2003**.

ومن المعلوم أن الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب قد أقر تأسيس المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، حيث تم إقرار البروتوكول المنشئ لها في **10 حزيران/يونيو 1998** بمدينة واغادوجو في بوركينا فاسو ودخل حيز التنفيذ في 25 **كانون الثاني/يناير2004** وقد بدأت هذه المحكمة أعمالها بعد طول انتظار في أديس أبابا في **تشرين الثاني/نوفمبر2006** ، ولكنها انتقلت إلى مقرها الدائم في أروشا في تنزانيا في آب/**أغسطس 2007** حيث قدمت لها حكومة تنزانيا مقرا مؤقتا إلى حين بناء هياكلها الدائمة.

وقرر الاتحاد الأفريقي في قمة شرم الشيخ عام **2008** إدماج محكمة العدل الأفريقية في المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، بحيث يشكلان معا محكمة واحدة أطلق عليها اسم "المحكمة الأفريقية للعدل وحقوق الإنسان[1].

5 -اللجان التقنية المتخصصة

تشمل هذه اللجان المتخصصة التي نصت عليها المادة (**14**) من القانون التأسيسي للاتحاد : لجنة الاقتصاد الريفي، ولجنة الشؤون النقدية والمالية، ولجنة التجارة والجمارك والهجرة، ولجنة الصناعة ,ولجنة النقل والمواصلات، ولجنة الصحة والعمل، ولجنة التعليم والثقافة والموارد البشرية، وتتكون كل لجنة من الوزراء المعنيين أو كبار المسئولين المختصين بالقطاعات التي تدخل ضمن نطاق صلاحياتهم، وتتولى كل لجنة مناقشة المشكلات التي تواجه القطاع موضوع اهتمامها، كما تتبنى اقترابات وتوجهات محددة قد تفضي إلى صياغة قرارات وسياسات عملية[2].

6 -المؤسسات المالية

تشمل هذه المؤسسات بنص المادة (**19**) من القانون التأسيسي :البنك المركزي الإفريقي، وصندوق النقد الأفريقي، والبنك الأفريقي للاستثمار، ويتم تحديد اختصاصاتها ونظام العمل بها ببروتوكولات خاصة

[1] **المرجع نفسه**، ص ص. 30،31.

[2] **المرجع نفسه**، ص. 33.

بكل واحدة منها، ويهدف البنك المركزي الأفريقي إلى تقوية الروابط الاقتصادية والتجارية بين الدول الأعضاء، ويؤمَّل بمرور الوقت أن ينجح هذا البنك في التوصل إلى عملة موحدة[1].

المطلب الثالث: أهداف الاتحاد الإفريقي.

أهداف الاتحاد الإفريقي

يقع القانون الأساسي الإفريقي في (**33**) مادة وتحدد مقدمة النص أهداف الإتحاد الإفريقي وهي :

- تحقيق وحدة وتضامن أكبر بين الشعوب والبلدان الإفريقية.
- الدفاع عن السيادة والأراضي والاستقلال لكافة الدول الأفريقية.
- التعجيل بالتكامل السياسي والاقتصادي والاجتماعي لإفريقيا.
- تعزيز السلام والأمن والاستقرار في القارة الإفريقية.
- توطيد النظام الديمقراطي ومؤسساته وتعزيز المشاركة الشعبية والحكم السديد.
- حماية حقوق الإنسان والشعوب وفقا للميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وكذلك المواثيق الدولية ذات الصلة.
- تهيئة الظروف الضرورية التي ستمكن القارة من لعب دورها المناسب في الاقتصاد العالمي والمفاوضات بين الدول .
- الإسراع بتنمية القارة الإفريقية وخاصة عن طريق البحث في مجال العلم والتكنولوجيا[2].

المطلب الرابع: مبادئ الاتحاد الإفريقي

أما المبادئ التي يقوم عليها الإتحاد الإفريقي، وعلى الدول الأعضاء التمسك بها وعدم مخالفتها، فقد وردت في المادة(3) من الميثاق وهي

- المساواة في السيادة بين جميع الدول.
- عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء.
- احترام سيادة وسلامة أراضيها وحقها غير القابل للتصرف في وجودها المستقل.
- التسوية السلمية للمنازعات عن طريق التفاوض والوساطة و التوفيق والتحكيم.

[1] **المكان نفسه.**

[2] عبد القادر رزيق المخادم، **التعاون العربي الإفريقي**(القاهرة :دار الفجر للنشر والتوزيع، 2007)، ص. 144.

- الإدانة المطلقة لأعمال الاغتيال السياسي في جميع صوره وكذلك الأنشطة التخريبية من جانب الدول المجاورة أو أي دولة أخرى.
- التكريس التام لتحرير الشامل للأراضي الإفريقية التي لم تستقل بعد[1].

[1] د. عبد الله علي عبو، **المنظمات الدولية** (عمان : دار قنديل للنشر والتوزيع، 2013)، ص ص. 405.

خلاصة الفصل:

بعد دراسة الإطار المفاهيمي والنظري للدراسة يتضح مايلي:

– إن مفهوم الأمن من المفاهيم التي تتميز بالغموض وغياب الإجماع بين المختصين والمفكرين حول معناه، وظل لوقت طويل مرتبط معناه بالمدرسة الواقعية المسيطرة على التصور الأمني باختزاله في المجال العسكري، وشكلت بداية التسعينات تحول في مفهوم الأمن من المفهوم الضيق إلى المفهوم الواسع وبأبعاده الجديدة وقطاعات مختلفة، خاصة مع طرح باري بوزان للأبعاد الخمسة للأمن(العسكري، السياسي، الاقتصادي، البيئي والمجتمعي). وبإسهامات العديد من الدارسين ومدارس الدراسات الأمنية.

– ساهمت هذه المراجعات في حقل الدراسات الأمنية إلى بروز عدة مفاهيم منها مفهوم الأمن الإنساني خاصة في حقبة ما بعد الحرب الباردة نتيجة التحولات التي شهدتها البيئة الدولية.

– إن الأصل في مفهوم الإستراتيجية عسكري، انتقل المفهوم من المجال العسكري إلى المجالات الأخرى نتيجة لتطور الوسائل المستخدمة في العلاقات بين الدول بسبب ما شهدنه العلاقات الدولية من حروب وسلام، ومر مفهوم الإستراتيجية بعديد التنقيحات على يد الكثير من السياسيين على فترات زمنية من الارتباط بالمفهوم العسكري إلى المفهوم الشامل لكل المجالات والوسائل، ونتيجة لهذا التطور في المفهوم ظهرت مجموعة من المفاهيم المشابهة كالتكتيك و السياسة.

– شهد نشأة الإتحاد الإفريقي وريث منظم الوحدة الإفريقية المرور بالعديد من المراحل والمحطات كانت أخرها القمة الاستثنائية الخامسة لمنظمة الوحدة الإفريقية بمدينة سرت الليبية (2001/03)، التي تم الإعلان فيها عن قيام الإتحاد الإفريقي رسميا معتمدا على مجموعة من المبادئ و الأهداف تقتضي تحقيق مصالح دول المنطقة باتخاذ مجموعة من الآليات والتدابير لمجابهة مختلف التهديدات خاصة منها الأمنية الجديدة التي تطال أبعاد الأمن الإنساني في القارة .

الفصل الثاني

واقع الأمن الإنساني في إفريقيا

يتوافق صدور التنمية تقرير التنمية الإنسانية للعام 1994، المعنون بـ **"أبعاد جديدة للأمن الإنساني"**، الذي صك رسميا الأمن الإنساني، زمنيا مع اكبر مأساة عاشتها القارة الإفريقية، والتي تمثلت في **" مجزرة رواندا"**، التي خلفت أكثر من مليون قتيل، ناهيك عن ملايين المتشردين واللاجئين.

ولذلك فان المجازر الإنسانية التي شهدتها إفريقيا تعطينا صورة كاملة عن حالة ال لأمن الإنساني المتفاعل إفريقيا، خاصة في فترة ما بعد الحرب الباردة وما أفرزته هذه الفترة من معطيات وتغيرات هامة، مست في مجملها الأبعاد السياسية والاقتصادية والاجتماعية للشعوب الإفريقية.

لقد عملت الحرب الباردة على تهميش التهديدات الجديدة أمام أولويات التسلح والهيمنة على الدول الأخرى، وبنهاية الحرب الباردة عاودت الظهور بقوة، إذ أصبح الفقر، الإجرام، المتاجرة بالمخدرات والسلاح وانتشار الأوبئة، وحشود اللاجئين والانفجار الديموغرافي.

وتتجلى مظاهر الانتهاكات للأمن الإنساني في قارة إفريقيا من خلال بقائها لوقت طويل تعيش على هامش الشؤون الدولية، وتتضح هذه الوضعية أكثر من خلال محاولة الربط بين أبجديات المفهوم الإنساني للأمن والواقع الصعب الذي تعيشه الأفارقة، فالأمن الإنساني في القارة الإفريقية يتمحور أساسا حول إنشاء ظروف ملائمة للأفراد والجماعات في الحرية من الخوف، والتحرر من المجاعات، والكوارث الإنسانية وإعطائهم الفرص لتطوير قدراتهم الكامنة[1].

[1] إدريس عطية، **تطبيقات الهندسة الأمنية في سياسة الجزائر الإفريقية** (دارالأمة، 2019)، ص ص.123،124.

المبحث الأول: المخاطر الداخلية للأمن الإنساني في إفريقيا

أصبحت القارة الإفريقية محاطة بعديد المخاطر الداخلية التي تهدد الأمن الإنساني في إفريقيا، مما جعلها عرضة إلى عدم الاستقرار خاصة على المستوى الداخلي.

وسنحاول التطرق في هذا المبحث إلى أربعة مطالب، تناول المطلب الأول معضلة الديمقراطية وحقوق الإنسان، وفي المطلب الثاني إلى الظاهرة التنموية وأبعادها، والمطلب الثالث تطرقنا فيه إلى مبادئ الفقر والجوع ومشاكل الصحة والرابع إلى الحكم الرشيد والنزاعات العرقية.

المطلب الأول: معضلة الديمقراطية وحقوق الإنسان

أولا: معضلة الديمقراطية

إن مصطلح الديمقراطية هو في الأصل كلمة لاتينية مركبة من" Demos" و "Kratos"، وتعني حكم الشعب لنفسه وبنفسه ولصالحه. لقد كانت الديمقراطية محل إعجاب المفكرين والعامة، وازداد الاهتمام بها أكثر مع نهاية الحرب الباردة حيث أصبحت كإحدى الأولويات فيما يخص تحقيق السلم والأمن [1].

لقد دخل مصطلح الديمقراطية جميع اللغات وأصبح مفهوما واضحا وجليا، كما أن الديمقراطية أصبحت مطلبا تطمح الشعوب جميعها إلى تحقيقه لاغاية بحد ذاتها وإنما وسيلة لحماية حقوق الأفراد وحرياتهم، إذ أن ممارسة المواطن للديمقراطية تعني ممارسته للسلطة بشكل أو بأخر أو تمتعه بكامل الحرية في اختيار من يمارس السلطة نيابة عنه.

إن حصر السلطة بيد فرد واحد أو فئة قليلة من الأفراد يؤدي بالضرورة إلى إيذاء حرية المواطن حينا والاعتداء عليها في أحيان، بينما تكون هذه الحرية في أمان وبمنأى عن أي أذى أو تعسف عندما يحكم الشعب نفسه بنفسه[2].

فالانتقال إلى الديمقراطية لا يمكن أن يتحقق إلا عندما يقام نظام للحكم مبني على الانتخابات التنافسية، التي تجري بحرية ونزاهة في كنف منظومة الحريات المدنية، بحيث تكون نتائجها موضوع قبول جميع المشاركين فيها، والإتحاد الإفريقي مطالب اليوم بتحقيق هذا المطلب، خاصة وأن جل الأنظمة الإفريقية تفتقد

---

[1] مدوني علي، **قصور متطلبات بناء الدولة في إفريقيا وانعكاساتها على الأمن والاستقرار فيها**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية (جامعة محمد خيضر بسكرة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2014/2013)، ص.192.

[2] صالح جواد الكاظم، علي غالب العاني، **الأنظمة السياسية**(بغداد: وزارة التعليم والبحث العلمي، جامعة بغداد، كلية الحقوق، 1990-1991)، ص.20.

لصفة الديمقراطية، نتيجة حكم الأقلية واحتكار السلطة في يد شخص واحد الذي يؤسس عادة لنظام حكم يصعب الفصل فيه والتفريق بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية وكأنهما سلطة واحدة. وعلى الرغم من وجود دساتير للدول الإفريقية تقرر الفصل بين السلطات، إلا أن الواقع غير ذلك تماما، فقد اشترط الإتحاد الإفريقي للإنضمام إليه إستشارة الشعوب عن طريق الاستفتاء، مثل ماهو معمول به في الدول الأوروبية على سبيل المثال، وهذا لم يحدث على الإطلاق ولو في دولة واحدة[1].

إن معظم الدول الإفريقية في الثمانينات كانت تحت وطأة الحكم العسكري أو حكم الحزب الواحد، وفي كل هذه الدول تقريبا لم تجري أي انتخابات تنافسية طوال فترة ما بعد الاستقلال، أو في غالبيتها وفي الحالات النادرة التي جرت فيها الانتخابات، كان ذلك في ظروف شبه تنافسية بحيث لم تكن نتائجها تحمل أي تأثير على السلطة التنفيذية، مثل تلك الانتخابات كانت صورية، تتسم بالطابع الشكلي في الغالب الأعم من الحالات، وذلك لغرض إضفاء الشرعية على هيكل السلطة السائد، واستبعاد بعض الأشخاص غير المرغوب فيهم من قبل النظام، وفي هذا الإطار جرى قمع أي مظهر من مظاهر المعارضة السياسية، كما عانت غالبية الدول الإفريقية من حالات الحبس دون محاكمة فضلا عن الدساتير الإفريقية التي تمنع تكوين أحزاب سياسية وتضفي هالة من القدسية على الحزب الحاكم باعتباره الآلية الوحيدة المختصة بتحقيق الديمقراطية والاشتراكية الإفريقية والتنمية على النحو المعتقد لدى الأفارقة[2].

ويمكن القول أن ما تحتاجه إفريقيا ليس وجود تعددية حزبية فقط، ولكن تعددية مؤسسات الدولة نفسها، والتي تقوم على مبدأ تقسيم وفصل السلطات. لذلك أصبحت الدول الغربية تمارس ضغطها على الدول الإفريقية عن طريق الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا، التي جعلت من الإصلاح الديمقراطي والاقتصادي شرطا أساسيا لكي تتمكن دول القارة من الحصول على المساعدات والامتيازات التي تقدمها الدول المانحة.

لقد أدرك الأفارقة أن تحقيق التنمية يتطلب انتهاج الأسلوب الديمقراطي الحقيقي واحترام حقوق الإنسان، وهو ما تم التعبير عنه في مبادرة النيباد"NEPD" التي يتعهد فيها الأفارقة باحترام المعايير الدولية للديمقراطية، والتي تسمح بوجود العديد من الأحزاب السياسية والاتحادات العمالية.

[1] مدوني علي، **مرجع سابق** ، ص.193.

[2] "التحولات الديمقراطية في إفريقيا"-مقاتل الصحراء-،في: **http ://www.moquatel.com.tah demo afr** (07/08/2020)

بدأت القارة الإفريقية تشهد بديلا ديمقراطيا بعدما كانت في السابق أغلب الأنظمة تقوم بتغليب واعتماد القوة العسكرية كوسيلة للوصول إلى الحكم، ففي 20 ماي 2001 شهدت التشاد إنتخابات رئاسية تعددية تمت في بيئة ديمقراطية سليمة ونزيهة كما وصفها المراقبون، والتي فاز فيها الرئيس إدريس دبي برئاسة الجمهورية. كما تعتبر جنوب إفريقيا المثال الذي يمكن الإقتداء به، نظرا لنجاح عملية التحول الديمقراطي منذ إجراء انتخابات 02 يونيو 1999 وتولى فيها الحكم ثابو مبيكي خلفا لنيلسون مانديلا. فالنظام الديمقراطي أو بمعنى أدق الممارسة الديمقراطية ضرورية من أجل تحقيق تقدم للإنسان الإفريقي [1].

ثانيا: حقوق الإنسان

لقد اهتم الأفارقة بمسألة حقوق الإنسان منذ عهد منظمة الوحدة الإفريقية، حيث تبنى الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب في القمة الثامنة عشر (18) لرؤساء منظمة الوحدة الإفريقية سنة 1981، وبدأ العمل به في سنة 1987 ويتميز الميثاق بنصه على الحقوق المدنية، الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية، وكذلك الإشارة إلى "حق الشعوب" الذي يعنى به حق تقرير المصير، وسيادة الدول على مواردها الطبيعية، والحق في السلم والأمن، كما يؤكد عل أن تحقيق شخصية الإنسان كعنصر في المجموعة لايتم إلا من خلال القيام بواجبها والتمتع بحقوقها.

وقد تضمنت جملة الحقوق الواردة في الإعلان والعهدين الدوليين على مبدأ التساوي بين الشعوب وحقها في التمتع بنفس الكرامة والوجود وتقرير المصير، ولأول مرة تم توظيف حق الشعوب في معاهدة إقليمية بدلا من حق الإنسان والمواطن أو الفرد. الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب" كجهاز لمراقبة الأحكام الواردة فيها دون محاكم مخصصة لذلك، مقتصرا اختصاصها في تجميع الوثائق وإجراء الدراسات والبحوث حول المشاكل الإفريقية في مجال حقوق الإنسان[2].

وترجع فكرة إنشاء محكمة إقليمية لحقوق الإنسان بإفريقيا إلى 1961 أي إلى مؤتمر القانونين الأفارقة المعتمد بلاغوس، برعاية اللجنة الدولية للقانونين، لكن لم تتجسد تلك الفكرة إلا بعد أكثر من أربعين سنة بسبب الأوضاع السياسية التي سادة في القارة إبان تلك الفترة، المتسمة وقتها بالحكم المطلق والمستبد، كما تم رفض فكرة إنشاء محكمة عند تبني الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب في 1981، لكن هذه الوثيقة

[1] مدوني علي، **مرجع سابق** ، ص ص. 193- 195 .

[2] **المرجع نفسه**، ص ص. 196،197.

أسست لجنة مكلفة برعاية وترقية حقوق الإنسان والشعوب، ذات الصلاحيات المحدودة، وبعد سنوات من النشاط تبين ضعف ومحدودية تلك اللجنة.

إلا أن تم تبني مشروع بروتوكول تأسيس المحكمة الإفريقية بصورة شكلية في مؤتمر رؤساء وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية في 10 جوان 1998 بقمة واغادودغو ببوكينافاسو، دخل البرتوكول حيز النفاذ في 25 جانفي2004 [1].

استعرضت منظمة العفو الدولية، في تقريرها السنوي الذي نشرته بتاريخ 2020/04/07 حالة حقوق الإنسان في إفريقيا، وتناولت بالتحليل التطورات الرئيسية التي حدثت في العام الماضي، بما في ذلك خلع الرئيس السوداني عمر البشير، وردة فعل حكومة زيمبابوي على الاحتجاجات، وتصاعد الهجمات على المدنيين في موزمبيق ومالي حيث تناولت العفو الدولية وطأت الصراعات الدامية والأزمات العنيفة في أنحاء منطقة إفريقيا جنوبي الصحراء تحت عنوان " الصراع والأزمة" ومن الأمثلة على ذلك:

- **إقليم دارفور** : واصلت القوات الحكومية ارتكاب جرائم حرب محتملة وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك عمليات القتل غير المشروع، وأعمال النهب الممنهج، والتهجير القسري.
- **جمهورية الكونغو الديمقراطية**: واصلت العشرات من الجماعات المسلحة المحلية والأجنبية، إلى جانب قوات الأمن في البلاد، ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان، مما أدى إلى مقتل أكثر من 2000 مدني، وتشريد ما لايقل عن مليون شخص خلال عام 2019.
- **الصومال**:استمر المدنيون في العيش تحت رحمة هجمات الشباب المسلحة، في حين تقاعست القوات الحكومية والقوات المتحالفة معها في اتخاذ الاحتياطات الكافية لتجنيب المدنيين الهجمات.
- **مالي**: تدهور الأمن بشكل كبير في وسط مالي، مع وقوع عمليات قتل واسعة النطاق للمدنيين عل أيدي الجماعات المسلحة، وجماعات الدفاع النفس المعلنة ذاتيا. ردا على ذلك ارتكبت قوات الأمن المالية انتهاكات متعددة، بما في ذلك عمليات التعذيب الإعدام خارج نطاق القضاء.
- **موزمبيق**: واصلت الجماعات المسلحة شن هجمات ضد عموم السكان في كابو دلغاو، وزعم أن قوات الأمن ارتكبت انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في معرض ردها على العنف.
- **اثيوبيا**: جوبهت الاشتباكات بين الجماعات العرقية برد غير متناسب من قبل قوات الأمن.

[1] بشير محمد مصمودي، "المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب طموح ومحدودية"، **مجلة الفكر**، ع.5، ص.41.

- **جنوب إفريقيا:** استمرت أعمال العنف الدامي، القائم على كره الأجانب ضد اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين، مدفوعا في جانب منه بسنوات من الإفلات من العقاب على الاعتداءات السابقة.

- **الحق في الصحة:**

لا يزال الوصول إلى الرعاية الصحية مصدر قلق كبير للناس في جميع أنحاء المنطقة، كما تقول العفو الدولية في تقريرها، حيث أدى إنخفاض التمويل اللازم للصحة إلى نقص في الأسرة والأدوية في المستشفيات.

- **القمع العنيف الذي تمارسه الدولة**

- ملاوي: تعرض النشطاء الذين نظموا وقادوا المظاهرات ضد تزوير الإنتخابات المزعوم، بعد انتخابات مايو/آذار، للاعتداء والترهيب على أيدي كوادر شباب الحزب الحاكم، واستهدفوا بالملاحقة القضائية من قبل السلطات. وفي وقت لاحق.
- **زيمبابوي:** وجه الاتهام إلى ما لايقل عن 22 من المدافعين عن حقوق الإنسان و النشطاء والمجتمع المدني، وقادة المعارضة لدورهم المشتبه به في تنظيم احتجاج ضد ارتفاع أسعار الوقود في يناير/كانون الثاني 2019. وشنت قوات الأمن حملة قمع عنيفة، مما أسفر عن مقتل ما لايقل عن 15 شخصا وإصابة العشرات.
- **غينيا:** حيث حضرت السلطات أكثر من احتجاجا لأسباب مبهمة وفضفاضة للغاية، وواصلت قوات الأمن تأجيج العنف أثناء المظاهرات، وقتل ما لايقل عن 17 شخصا في العام الماضي.
- **بورندي:** واصلت السلطات قمع عمل المدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك تعريضهم للملاحقة القضائية وأحكام بالسجن لمدة مطولة.

- **النزوح**

أجبرت الإنتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان مئات الآلاف في إفريقيا على الفرار من ديارهم بحثا عن الحماية، ومن الأمثلة على ذلك:

- جمهورية إفريقيا الوسطى: 600 ألف نازح داخليا.
- تشاد: 222 ألف نازح
- بوكينا فاسو: نصف مليون نازح[1].

[1] قراءات افريقية"العفو الدولية تستعرض في تقريرها السنوي حالة حقوق الإنسان في إفريقيا"، في:
http://www.qirraatafrican.com(2020/08/08)

المطلب الثاني: الظاهرة التنموية وأبعادها

- **مشاكل التنمية في إفريقيا:**

تعتبر قارة إفريقيا من أهم القارات في العالم، إذ تحتل موقعا متميزا على الكرة الأرضية، إذ يحدها من إتجاه الغرب المحيط الأطلسي ومن الشمال البحر الأبيض المتوسط ومن الجنوب المحيط الهادي، وتأتي قارة إفريقيا في المرتبة الثانية بعد أسيا من حيث المساحة وعدد السكان، وتتعدد في إفريقيا الثقافات و اللهجات، وتمتاز القارة بمواردها الطبيعية الغنية من مياه وزراعة وبترول ومعادن وثروة حيوانية وسمكية وغيرها.

تعاني القارة الإفريقية العديد من المشاكل الحقيقية من أهمها:

- عدم الاستقرار السياسي الذي أدى بدوره إلى نشوب حروب في العديد من الدول فيما بينها.
- الإضطرابات الداخلية في عدة دول مثل السودان وتشاد و إريتريا وأوغندا والصومال بظهور الحركات الثورية المسلحة والتمرد على السلطة الحاكمة.
- غياب الحريات الديمقراطية.
- عدم تطور النهضة الاقتصادية والثقافية.
- الفكر المتطرف في العقائد الدينية (بوكو حرام).
- تجارة المخدرات وزراعتها في العديد من الدول.
- ظهور تجارة الأعضاء البشرية.
- تفشي الأمراض مثل الملاريا و الايدز والكوليرا والسل الرئوي والإيبولا .
- تفشي الجهل بصورة غير طبيعية نسبة لانخفاض مستوى التعليم في الغالبية العظمى من الدول، وبالأخص دول جنوب الصحراء وعدم وجود كفاءات بشرية كافية قادرة على العمل والتطوير.
- التغيرات المناخية التي تتعرض لها مثل الجفاف، الفيضانات، والكوارث الطبيعية بالإضافة إلى الشح الكبير في المياه.
- الفقر الذي تعاني منه العديد من شعوب إفريقيا وخاصة القاطنة جنوب الصحراء.
- الديون الكثيرة التي تثقل كاهل إفريقيا والتي تبلغ حوالي 40 بالمئة من إجمالي الدخل القومي الإفريقي[1].

[1] مشاكل التنمية في افريقيا وكيفية حلها، "في: **http** ://**www.sasa.com** (08/08/2020)

المطلب الثالث: الفقر والجوع و مشاكل الصحة

أولا: الفقر والجوع

لقد صرح المفكر السياسي السويسري جون زيغلر بان فرسان الهلاك وهم الجوع والأوبئة والصراعات الداخلية، يدمرون أعداد من الرجال والنساء والأطفال تفوق بكثير أعداد ضحايا مجازر الحرب العالمية الثانية خلال ستة أعوام. بل يمكن القول بأن الحرب العالمية الثالثة دائرة حاليا بالنسبة لشعوب العالم الثالث، ففي كل سبع دقائق يموت طفل بسبب الجوع.

وغالبا ما يرتبط عدم الاستقرار السياسي بمشكلة الفقر، فإفريقيا تعيش حالة عدم استقرار نتيجة الحشود الكبيرة بدون مأوى ودون عمل ودون متابعة صحية أو نفسية. ولقد عرف النمو والرقي الاجتماعي المتلاحق بعد الاستقلال انحطاطا سريعا، إذ تأثرت دول الصحراء بشكل لافت للانتباه. وهذا جعل العديد من البلدان الصحراوية لعروض وشروط المنظمات الدولية (البنك الدولي، صندوق النقد الدولي)، إلا أن الأزمة الاقتصادية بقيت مستمرة مع تضاعف عدد السكان، وعرف الجانب الزراعي نموا ضعيفا، مع تسجيل الإنتاج الصناعي تراجعا وأصبحت الصادرات الإفريقية غير كافية إلى درجة نصيب إفريقيا من السوق العالمية قد تقهقر إلى النصف خلال: 1970-1990، وتراكمت الديون عليها بشكل فضيع. ولم تأت برامج الإنعاش زيادة على تقهقر البيئة. وتبقى المؤشرات الاجتماعية للتنمية مقلقة، والمؤسسات العامة في معظمها غير متماشية في غالب الأحيان مع مستلزمات الدولة والحكم الرشيد، حيث يتسبب الفقر في عدم الاستقرار الدائم، مشجعا بذلك انعدام الأمن، وبروز المغامرين السياسيين المستعدين لاستغلال ثروات بلدانهم لصالحهم ولصالح القوى الأجنبية، وهكذا يغدو الفقر من بين أهم التحديات التي تواجه القارة.

وتتميز القارة الإفريقية بانتشار ظاهرة الفقر عل نحو واسع، حيث تتركز أساسا في المناطق الريفية بنسبة أعلى مقارنة مع المناطق الحضرية[1].

أصبحت اليوم معظم الدول الإفريقية تعاني من أزمات اقتصادية خانقة بالتزامن مع ذلك، تشهد انفجارا ديموغرافيا، مع العلم أن الإنتاج الفلاحي مستمر هناك غياب شبه كلي للمنتوج الصناعي، وهذا ما يزيد من حدة إنتشار الفقر وبالتالي هذا الأخير مهددا لأمن الفرد والدولة معا، مما ينعكس سلبا على الأمنيين القاري والعالمي نظرا لإندفاع الفقراء للهجرة وكذلك إثارة النزاعات لأجل الثروة[2].

[1] مدوني علي، **مرجع سابق**، ص ص. 228،229.

[2] **المرجع نفسه**، ص.258.

حيث أن الإحصائيات المخيفة عن الجوع والفقر في إفريقيا والحقيقة الأكثر ترويعا أيضا التي تمثلها في الحياة اليومية للكثير من سكان القارة الإفريقية، فلقد تزايد عدد الأشخاص الذين يعانون من الجوع في إفريقيا مع تزايد أسعار المواد الغذائية خلال السنوات المالية (2007-2014)، وهذا ما يمثل إنعدام الأمن الغذائي، والذي بدوره يشكل تهديدا خطيرا للمجتمعات الإفريقية، كما إنتشرت هذه الظاهرة بشكل كبير مع ظهور الأزمة الاقتصادية للعام 2008 وأظهرت درجة حادة من الجوع والفقر في إفريقيا على الغرار الكثير من دول العالم.

وتنتشر في إفريقيا أيضا قضايا الفقر المتعددة، وبأنواعه ومستوياته، فقد يرتبط الفقر بالعمل أو بالدخل، ويرتبط كذلك بالتوزيع الغير العادل للثروة، إذ يوجد في إفريقيا أكثر من(250) مليون شخص يعيشون على أقل من دولار في اليوم (تحت خط الفقر)، إذ ينتشر الفقر بشدة في الصومال، وسيراليون، والكونغو الديمقراطية وأغلب الدول الإفريقية، وكل الدول التي شهدت نزاعات وحروب أهلية طويلة[1].

ثانيا: مشاكل الصحة

أصبحت الدول الإفريقية ضحية انتشار الأمراض التي تفتك بالمئات من الأشخاص ومهددة بزوال العنصر البشري فيها، وتتمثل أخطر الأمراض في السيدا و يعد من أخطر الأمراض إذ يثقل الاقتصاد بتكاليف وأخطار لا تطاق. وهذا المرض أصبح المسبب الأول للوفيات في 29 دولة إفريقية جنوب الصحراء وينتظر أن يصل عدد ضحاياه في نيجيريا إلى 1.25 مليون في 2020، وفي الموزمبيق، قدرت الأمم المتحدة عدد الشباب الذين يبلغون 16 سنة والذين يموتون بسبب مرض السيدا قبل السن الثلاثين بنسبة 37 بالمئة. كما تسبب في موت الملايين من الأباء والأمهات في القارة[2].

[1] إدريس عطية، **مقاربة الجزائر في هندسة الأمن الإفريقي**، أطروحة دكتوراه العلوم، في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع العلاقات الدولية، تخصص دراسات إفريقية(جامعة الجزائر3: كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم العلاقات الدولية، 2014)، ص ص.211،212.

[2] مدوني علي ، **مرجع سابق**، ص. 261.

المطلب الرابع: النزاعات العرقية والحكم الرشيد

أولا:تعريف النزاع

يعرف النزاع على أنّه " تعارض أو تصادم بين اتجاهات مختلفة، أو عدم توافق في المصالح بين طرفين أو أكثر، مما يدفع بالأطراف المعنية إلى عدم القبول بالوضع القائم ومحاولة تغييره بشتى الوسائل. فالنزاع يكمن في عملية التفاعل بين طرفين على الأقل ويشكل هذا التفاعل معيارا أساسيا لتصنيف النزاعات[1].

ثانيا:انعكاسات النزاعات في إفريقيا

1-إنهيار الدولة

ترتبط ظاهرةإنهيار الدول بحداثة النشأة بالنسبة للدول الإفريقية، وذلك كون الدول حديثة الإستقلال تعاني من خطر الإنهيار نظرا لغياب أو ضعف الأمة في إطار عجز الدول عن بنائها أو لأنّ مبادئ الشرعية الحكومية لم يتم إعتناقها أو لم تصبح مفهومة بعد بالقدر الكافي، وهو ما يؤدي إلى إزدياد حدة المعارضة لنظام الحكم القائم ثم إمكانية الإطاحة به لاحقا تحت تأثير ضربات جماعات المعارضة"[2].

إتخذ إنهيار الدول الإفريقية شكلين رئيسيين:

***الإنهيار الشامل:**

"يحدث عندما تؤدي الإطاحة بنظام الحكم القائم إلى حالة من الفوضى الشاملة والنزاع بين جماعات متنازعة عديدة لا يستطيع أي منها أن يسيطر بصورة كاملة على السلطة السياسية في الدولة، وبالتالي ينعدم وجود أي سلطة مركزية مما يؤدي إلى تفاقم مستويات العنف بدرجة كبيرة، وتتحول الدولة إلى مجموعة من الإقطاعيات المنفصلة التي يسيطر عليها أمراء الحرب أي تقسيم الدولة تقسيما واقعيا بين الجماعات المتنازعة حيث تسيطر كل جماعة على منطقة معينة، بل قد تكون هناك مناطق في الدولة غير خاضعة أصلا لسيطرة أي من هذه الجماعات، بسبب ضعف هذه الأخيرة وعدم قدرتها على مد نفوذها إلى مناطق واسعة"[3].

***الإنهيار الجزئي:**

---

[1] زياني كلثوم، **الإتحاد الإفريقي وتسوية النزاعات**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص دبلوماسية وتعاون دولي(جامعة الجزائر 3: كلية العلوم السياسية و الإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية،2012/2011)، ص. 48.

[2] **المرجع نفسه**، ص.89.

[3] **المرجع نفسه**، ص.90.

يقتصر الإنهيار الجزئي على فترة محددة من النزاع، ولاسيما الفترة التي ينهار فيها النظام القديم على أيدي جماعة أو جماعات معارضة، ثم تحتاج هذه الأخيرة إلى فترة من الوقت حتى تستعيد النظام والأمن والقانون في معظم أو كل أرجاء الدولة [1].

2-انتهاك حقوق الإنسان

شهدت النزاعات الإفريقية أشكالا متعددة من انتهاكات حقوق الإنسان، بحيث كانت هذه الانتهاكات خاصية ملازمة لها، كما كانت أداة رئيسية من أدوات إدارة النزاع من جانب جميع الأطراف سواء كانت حكومة أو معارضة، وسنركز بالتحديد على الأشكال التالية من الانتهاكات:

*** الإبادة الجماعية**

تمثل إبادة جماعة إثنية معينة ذروة العنف في أي نزاع مسلح بوصفها محاولة لاستئصال جذور هذه الجماعة من الوجود، وقد اختلفت الأدبيات السياسية في تصنيفها لعمليات الإبادة الجماعية في النزاعات الإفريقية، حيث ذهبت بعض الدراسات إلى أنّه من بين جميع الأعمال الوحشية التي شهدتها النزاعات الإفريقية، فإنّ هناك حالة واحدة فقط يمكن الإشارة إليها بوصفها تمثل نوعا من أنواع الإبادة الجماعية وهي العملية التي تعرض لها التوتسي في رواندا، استنادا على تعريف الأمم المتحدة للإبادة الذي ينص على أنّ:

"الإبادة الجماعية هي أعمال ترتكب بهدف تدمير جماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية،كليا أو جزئيا[2].

*** انتهاكات حقوق الإنسان الأساسية**

تشهد النزاعات الإفريقية انتهاكات كبيرة ومتكررة لهذه الحقوق، وتصل هذه الانتهاكات إلى درجة أنّ كثيرا من أطراف النزاع تلجأ إلى التعذيب والاختطاف والاغتصاب، باعتبارها أداة رئيسية من أدوات إدارة النزاع المسلح في مواجهة الجماعات المناوئة لها، وفي بعض الحالات الأخرى يكون اللجوء إلى انتهاكات حقوق الإنسان وبالذات المذابح وسيلة من جانب بعض الجماعات للفت انتباه المجتمع الدولي إلى النزاع الجاري، وعلى أية حال فإنّ أغلبية النزاعات الإفريقية شهدت انتهاكات واسعة لحقوق الإنسان الأساسية وبالذات في أنجولا، الكونغو الديمقراطية، رواندا، بوروندي، تشاد، ليبيريا، سيراليون وموزمبيق، ويعود الارتفاع الهائل في

[1] **المكان نفسه**

[2] **المرجع نفسه**، ص.91.

كثافة النزاع وفي الأعمال الوحشية والفظائع التي ترتكب خلالها في كثير من الحالات، إلى كونها نتاجا لتعاليم الحركات الروحية والدينية التقليدية في المجتمعات الإفريقية[1].

*** التمييز الإثني و الاجتماعي**

تتعرض الحقوق الإثنية لانتهاكات تقليدية في العديد من الدول الإفريقية وتزداد هذه الانتهاكات بقوة في حالات الحروب الأهلية، وهناك تناقض كبير في تعامل الحكومات الإفريقية مع هذه الحقوق ففي معظم الدساتير الإفريقية هناك نصوص صريحة تؤكد على أنّ جميع المواطنين متساوون أمام القانون كما تحظر كافة أشكال التمييز الإثني، إلاّ أنّ العديد من الحكومات الإفريقية تنتهك عمليا هذه الحقوق أو على الأقل لم تضع آليات محددة لتطبيق هذه المبادئ بفاعلية، ففي إثيوبيا مثلا مازالت جماعة الأورومو تعاني من الاضطهاد رغم كونها أكبر جماعة سكانية في البلاد، في حين أنّ جماعة التيجراي التي ينتمي إليها أغلب أفراد النخبة الحاكمة تتمتع بنفوذ كبير على باقي الجماعات حيث تسيطر على نظام الحكم، مما قلص تمثيل باقي القوميات.

تسبب انتهاكات حقوق الإنسان نتائج بالغة الخطورة في الدول الإفريقية المعنية على كافة المستويات، وتتمثل الآثار الأكثر خطورة لهذه الانتهاكات في أنّها تؤدي حتما إلى إطالة أمد النزاع، لأنّها تخلق رغبة قوية في الثأر بين أطراف النزاع كما تتسبب في خسائر بشرية مروعة وتخلق حالات لجوء ونزوح داخلي متعددة وتؤدي إلى انتشار ثقافة العنف المسلح، وتضاؤل قيمة الإنسان الفرد كما تؤثر سلبا على التنمية وتخلق رواسب نفسية يصعب تجاوزها في فترة ما بعد النزاع في الدولة المعنية، أضف إلى ذلك أنّ الانتهاكات المروعة لحقوق الإنسان الحادثة في النزاعات الإفريقية كانت سببا للعديد من التدخلات الدولية و الإقليمية بهدف وقفها ووضع حد نهائي لها[2].

3-التحول الديمقراطي

كانت النزاعات في إفريقيا واحدة من الدوافع نحو التحول الديمقراطي في بعض الحالات بسبب الآثار السياسية والاقتصادية الفادحة المترتبة على ذلك، وقد اتخذت العلاقة بين التحول الديمقراطي والنزاعات في إفريقيا صورتين أساسيتين:

[1] **المرجع نفسه**، ص.92.

[2] **المرجع نفسه**، ص.93.

الأولى: تتمثل في الحالة التي يكون التحول الديمقراطي فيها جزءا من عملية تسوية النزاع، ويتمثل النموذج الأبرز على هذه الحالة في كل من موزمبيق وليبيريا حيث كانت الانتخابات الديمقراطية فيهما شرطا أساسيا من شروط اتفاقات إنهاء النزاع.

أمّا الحالة الثانية: فهي الحالة التي تأتي عملية التحول الديمقراطي فيها كجزء من الترتيبات التي يقدم عليها نظام الحكم من أجل إعادة النظام والأمن عقب انتهاء النزاع، و بالتالي فإنّه وعلى الرغم من أنّ هذه النظم تكون قد انتصرت انتصارا حاسما في النزاع، إلاّ أنّها تتجه تحت تأثير الضغوط الداخلية والخارجية نحو إجراء تحول ديمقراطي من أجل استكمال عملية بناء السلم الداخلي، وعادة ما يؤدي التحول الديمقراطي في هذه الحالة إلى عودة نفس نظام الحكم الذي انتصر في النزاع إلى السلطة، ويعتبر نموذج كل من تشاد وأوغندا أبرز نموذج على هذه الحالة[1].

4-الانعكاسات الاقتصادية

تفرز النزاعات انعكاسات اقتصادية بالغة الحدة على اقتصاديات الدول المعنية بل وعلى اقتصاديات المنطقة التي تقع فيها عموما، وربما كانت النتائج الاقتصادية هي الأكثر بروزا للنزاعات في إفريقيا، فهي تلعب دورا بالغ الأهمية سواء من حيث كونها سببا رئيسيا لإشعال النزاع من جذوره أو من حيث أنّ الآثار الاقتصادية تكون من بين الآثار والنتائج الأكثر خطورة لهذه الحروب والنزاعات[2].

ثانيا: الحكم الرشيد

يعتبر الفساد ظاهرة عالمية انتشرت في كافة المجتمعات على اختلاف درجة نموها السياسي، الاقتصادي والاجتماعي، فغياب العدالة والتنمية تساهمان بشكل كبير في تفشي الظاهرة، وهذا ما ينطبق على القارة الإفريقية، حيث يمثل واقع مجتمعات هذه الأخيرة بكل أبعاده تربة خصبة لنمو وتجذر الفساد فيها، إن الفساد تجذر في المجتمعات الإفريقية وعلى كل المستويات إذ لا يقتصر الفساد على كبار الموظفين في هرم السلطة بل يمس صغار الموظفين كذلك.

لقد أدرك الإتحاد أن تحقيق الأمن والسلم وإعطاء ديناميكية فعالة للتنمية المستدامة يتطلب وضع برنامج قاري لمكافحة الفساد الذي لم يعد شأنا داخليا للدول التي تكابده فحسب، بل أضحى ظاهرة للقوميات

[1] **المرجع نفسه**، ص ص.93،94.

[2] **المرجع نفسه**، ص.94.

يطول شرها كافة المجتمعات، ونتيجة إدراك الإتحاد الإفريقي لخطورة الفساد، اعتمد رؤساء وحكومات هذا الأخير اتفاقية لمنع الفساد ومحاربته وذلك في 12 يوليو 2003 [1] .

[1] مدوني علي، **مرجع سابق**، ص ص.201- 206.

المبحث الثاني: المخاطر الإقليمية والدولية للأمن الإنساني في إفريقيا

تعتبر المخاطر الإقليمية والدولية التي تواجه الدول الإفريقية تمس كيانها أمنها ومن بينها الجريمة المنظمة بمختلف أشكالها والتي تنوعت بين هذه الدول وازدادت بشكل مأساوي من بينها الهجرة غير الشرعية، الإرهاب...، والتي انعكست سلبا على صعيد أمن الإنسان الإفريقي.

وسنحاول التطرق في هذا المبحث إلى أربعة مطالب، تناول المطلب الأول عسكرة إفريقيا، وفي المطلب الثاني الهجرة غير الشرعية، والمطلب الثالث تطرقنا فيه إلى الجريمة المنظمة في إفريقيا و الرابع إلى التنافس الدولي على إفريقيا.

المطلب الأول: عسكرة إفريقيا

1 – القواعد العسكرية الأمريكية

- **إنشاء قيادة الأفريكوم**

إن فكرة إنشاء قيادة عسكرية مستقلة لإفريقيا كانت مطروحة منذ عهد إدارة بيل كلنتون ثم طرحت مجددا في بداية القرن الحادي والعشرين، فإن الخطوات العملية لإنشاء هذه القيادة لم تبدأ إلا في منتصف عام 2006، وذلك ضمن عملية إعادة تقويم نظام العمل في المؤسسة العسكرية الأمريكية ويعتبر قرار إنشاء قيادة عسكرية مستقلة لإفريقيا ضمن هيكلية وزارة الدفاع الأمريكية تتويجا لاهتمام متدرج من جانب إدارة جورج بوش بالقارة الإفريقية كانت إرهاصاته قد بدأت عقب هجمات 11 سبتمبر 2001. حيث أن البيانات والوثائق السياسية وخاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 ، أكدت بأن إفريقيا تتطلب مزيدا من الاهتمام في السياسة الخارجية للولايات المتحدة، وذلك بسبب تزايد أهميتها بالنسبة للمصالح القومية للولايات المتحدة الأمريكية وأمنها الاقتصادي وأيضا بسبب الأزمات الإنسانية التي تنبع من القارة، حيث أن هذه الوثائق تصورت قوس من عدم الاستقرار يمتد من غرب نصف الكرة الغربي مرورا بإفريقيا والشرق الأوسط ويمتد إلى آسيا وفي إطار هذا القوس، فإن الأراضي الإفريقية لا تأوي فقط المنظمات الإرهابية، ولكنها أيضا تشجع على تجنيد الإرهابيين. وبالتالي ينظر إلى إفريقيا بأنها داعمة للتهديدات الإرهابية داخل أراضيها، الشاسعة غير المحكومة حيث أن العديد من الدول الإفريقية تعاني من عدم الاستقرار وانعدام الأمن، ويتضح ذلك جليا في النزاعات المستمرة.

وقد أعلن الرئيس الأمريكي بوش المهام الرسمية المحددة في أوامره التنفيذية لإنشاء قيادة إفريقيا في خطابه يوم 7 فيفري2007 ، وهي:

- بناء إمكانيات الشراكة مع الدول الإفريقية.
- مساعدة الوكالات الحكومية الأمريكية في تنفيذ سياسات الأمن.
- إدارة أنشطة الأمن والتعاون في المسرح الإفريقي.
- زيادة مهارات الشركاء في الحرب ضد الإرهاب.
- دعم المساعدات الإنسانية والتخفيف من آثار الكوارث.
- احترام حقوق الإنسان.
- دعم المنظمات الإفريقية.

وفي تموز/ يوليو 2007 أعلن البنتاغون أن الرئيس الأمريكي بوش، عين قائدا أعلى للقيادة العسكرية لمنطقة إفريقيا"أفريكوم"، وأوضح في بيان له أن وليام وارد اختير للإشراف على العمليات العسكرية الأمريكية في أفريقيا[1].

- **القاعدة الأمريكية (قاعدة ليمونييه)**

تعد القاعدة الأمريكية في جيبوتي مركزا لإطلاق الطائرات بدون تيار في جميع أنحاء القارة لمهاجمة الجماعات المسلحة مثل حركة شباب المجاهدين في الصومال وحركة بوكو حرام في نيجيريا ومنها إلى باقي الدول الإفريقية[2].

- **القواعد الصينية**

وفقا للإستراتيجية العسكرية الصينية فقد بدأت الدخول في مجال جديد للمنافسة من خلال إنشاء قواعد عسكرية في المناطق الحيوية حول العالم، ففي اغطس عام 2017 أعلنت الصين عن أول قاعدة عسكرية لها في دولة جيبوتي، بالإضافة إلى الأساطيل البحرية المتواجدة في كل من كينيا، والصومال وجيبوتي، ومحطات لتقديم الدعم وإعادة تموين السفن في جيبوتي[3].

- **الاتفاقيات العسكرية السعودية الجيبوتية**

وقع وزير الدفاع الجيبوتي وولي العهد السعودي محمد بن سلمان في 26 ابريل 2017 اتفاقية عسكرية ودفاعية بين البلدين، حيث تسعى المملكة العربية السعودية من مراقبة أي تدخل عسكري أو تهريب للسلاح

---

[1] ريمة كاية، **العلاقات الأمريكية– الإفريقية منذ نهاية الحرب الباردة** (جامعة الحاج لخضر باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2011/2010)، ص.ص .96-100.

[2] قراءات افريقية "لهذه الأسباب التنافس على بناء القواعد العسكرية في القرن الإفريقي وتأثيره على الأمن القومي المصري والأثيوبي "، في:(2020/08/14). **http: //www.qirraatafrican.com**

[3] **المكان نفسه**

من جانب إيران إلى اليمن. وقد أشار وزير الدفاع الجيبوتي إلى وصول خبراء سعوديون إلى بلاده لتقييم التعاون العسكري بين البلدين وتفقد المنطقة التي يمكن إقامة قاعدة عسكرية بها[1].

- **القواعد التركية**

إنشاء أول قاعدة عسكرية لها في الصومال عام 2016، كما عقدت مع السودان اتفاقا يقضي بإدارتها لجزيرة سواكن القريبة من الحدود المصرية، وهو ما يدل على تنامي الدور التركي في الإقليم[2].

- **القواعد الإماراتية**

في أوائل عام 2015 اتجهت دولة الإمارات إلى تطوير شراكة مع الصومال لمكافحة الإرهاب حيث قامت بفتح مركز تدريب في مقديشو لتدريب وحدات القوات الصومالية وتزوديها بالعديد من المركبات، وفي أواخر 2016 وقعت كل من حكومة الإمارات وحكومة جمهورية أرض الصومال إتفاقية من اجل التعاون الأمني بينهما لإقامة قاعدة عسكرية في بربرة وقد اقر البرلمان الصومالي في فبراير 2017 الموافقة على القاعدة العسكرية الإماراتية، كما قامت باستئجار ميناء عصب الايريتيري والمطار الرئيسي لمدة (30) عاما[3].

- **القواعد الفرنسية**

توصلت فرنسا لإقامة اتفاقية عسكرية مع جيبوتي لضمان تواجد ما بين 3000 و 4500 جندي على الأراضي الجيبوتية، وتأتي القاعدة العسكرية الفرنسية في مقدمة القواعد العسكرية الأجنبية في جيبوتي، حيث تعتبر اهم قاعدة للفرنسيين في القارة السمراء[4].

وعن القواعد العسكرية الفرنسية في إفريقيا فهي منتشرة عبر:

- السنغال (داكار)، لأجل الاتحاد الاقتصادي لدول إفريقيا الغربية.

-الغابون لأجل الاتحادات الاقتصادية و المالية لإفريقيا الوسطى .

-Reunion في إطار تنمية دول الشمال الإفريقي[5].

---

[1] **المكان نفسه**

[2] **المكان نفسه**

[3] **المكان نفسه**

[4] **المكان نفسه**

[5] أبصير أحمد طالب، **المشكلة الأمنية في منطقة الساحل الإفريقي**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص علاقات دولية فرع إستراتيجية ومستقبليات(جامعة الجزائر: كلية الحقوق والعلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2010/2009)، ص.189.

- **القواعد اليابانية**

في سنة 2009 أنشأت البحرية اليابانية قاعدة عسكرية في جيبوتي، تمكنها من المشاركة في التصدي للقراصنة الصوماليين، بما في ذلك ميناء دائم ومطار لإقلاع وهبوط لطائرات الاستطلاع اليابانية، ومنذ عام 2011، تتمركز فرقة تابعة لقوات الدفاع اليابانية قوامها 180 جنديا في جيبوتي، بجوار معسكر ليمونير وهو القاعدة الأمريكية بالمطار الدولي للبلاد[1].

- **الاتحاد الأوروبي**

شكلت بعض دول الاتحاد الأوروبي قوة مشتركة أطلق عليها اسم (العملية الأوروبية لمكافحة القرصنة) (أتالانتا) مهمتها تتمركز في العمل على تطويق جرائم القرصنة في مضيق باب المندب، ومراقبة حركة التجارة بها[2].

- **الكيان الصهيوني**

يتواجد في أرخبيل دهلك، وهي مجموعة من الجزر الواقعة في البحر الأحمر بإريتريا وتحديدا في مدينة "مصوع" وتبلغ مساحة جزر دهلك 700 كلم مربع وتبعد عن الساحل مسافة 43 كلم، ونظرا لموقعها الاستراتيجي القريب من مضيق باب المندب، ومن خطوط الملاحة الرئيسية في البحر الأحمر، كانت ولاتزال هذه الجزر محل صراع سياسي واستخباراتي وعسكري للعديد من القوى الإقليمية والدولية، خاصة أن بها مطار ومهبطا للطائرات العمودية، وأرصفة ومحطات للاتصالات[3].

المطلب الثاني: الهجرة غير الشرعية

أولا:تعريف الهجرة غير الشرعية

الهجرة غير الشرعية في معناها العام هي التسلل عبر الحدود البرية والبحرية، والإقامة بدولة أخرى بطريقة غير مشروعة. وقد تكون الهجرة أساسها قانونية وتتحول بما بعد إلى غير شرعية، وهو ما يعرف بالإقامة غير الشرعية[4].

---

[1] محمود جمال، "القرن الإفريقي والملعب المفتوح.. من يحكم؟"، "في:(2020/08/14).**http://www.eipss-eg.org**

[2] **المكان نفسه**

[3] **المكان نفسه**

[4] محمد غربي، سفيان فوكة، مشري مرسي، **الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر وإستراتيجية المواجهة**(ابن النديم للنشر والتوزيع للنشر والتوزيع، دار الروافد الثقافية–ناشرون، 2014)، ص.22.

ثانيا:أنواع الهجرة غير الشرعية

وهناك نوعان من الهجرة غير الشرعية، لدينا الهجرة السرية إلى داخل البلاد والثانية إلى خارج البلاد.

1 – الهجرة غير الشرعية إلى داخل البلاد

يطلق على هذا النوع على المهاجرين الوافدين إلى الدول المستقبلة للهجرة سواء بغية الإقامة الدائمة فيها باتخاذها كمركز عبور للذهاب إلى جهة أخرى وما يلاحظ على هؤلاء انه غالبا ما تكون وثائق سفرهم، تأشيراتهم وأختام الدخول والخروج مزورة[1].

2 – الهجرة غير الشرعية إلى خارج البلاد

يطلق على هذا النوع من الهجرة غير الشرعية على جملة المهاجرين السريين الذين يتركون بلدانهم باتجاه دول أخرى تتوفر على فرص أرحب للعيش[2].

ثالثا: أسباب الهجرة غير الشرعية

أسباب الهجرة غير الشرعية في إفريقيا عديدة منها:

الفروقات في درجة النمو بين الدول، الانفجار الديمغرافي، الانحلال الاجتماعي والاقتصادي، البطالة، تدهور البيئة، الكوارث و التوترات، ونقص الحريات السياسية والاجتماعية، يدفع الفقر و النزاعات الأهلية للبحث عن مكان أكثر أمانا، ونظرا لتشدد دول الشمال في منع التأشيرات، فهذا يدفع الأفراد للهجرة غير الشرعية مسببة بذلك الضغط على هذه الدول، ومجتمعاتها، فيكمن دافعهم للهجرة في البحث عن الأمن الذي لم يعد موجودا في بلدانهم بسبب النزاعات والفقر، وببساطة استفحال ظاهرة البؤس والحرمان[3].

مع استمرار موجات الهجرة والنزوح، تحاول دراسة حديثة أجراها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلقاء الضوء على أسباب قدوم المهاجرين الأفارقة إلى ارو بحيث كان العدد الإجمالي للمهاجرين الذين وصلوا إلى الجانب الاروبي للبحر المتوسط عام 2019 شهد انخفاضا مقارنة بالسابق فوفقا لأرقام المفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة فان 141.472 مهاجرا وصلوا في عام 2018 بينما كان عدد القادمين لغاية 23 ديسمبر 2019 هو 122.624 مهاجرا، ومع ذلك فقد شكلت اليونان استثناء حيث ازداد عدد المهاجرين القادمين من تركيا صوب اليونان بشكل كبير سواء برا أو بحرا وذلك وفقا لأرقام مفوضية الأمم

[1] **المرجع نفسه**، ص ص.23،24.

[2] **المكان نفسه**

[3] حموم فريدة، **مرجع سابق**، ص.57.

المتحدة لغاية 23 ديسمبر 2019 ما مجموعه 73.377 مهاجرا مقارنة بـ 23 ألف مهاجر عام 2018. وعن أسباب إقدامهم على الهجرة كان العمل وإرسال أموال إلى الوطن هو الدافع الأهم للسفر على الرغم من أن الكثيرين كانوا يعملون في بلدهم، إلا أن الأموال غير كافية للعيش. بالإضافة إلى نظام الحكم وانعدام الأمن في بلدانهم الأصلية كدافع ثانوي بالإضافة إلى القيود السياسية وضيق هامش حرية الرأي[1].

وتتخذ الهجرة غير الشرعية وجهات عدة في إفريقيا، باتجاه داخل إفريقيا أو خارجها، وأبرزها هجرة الكثير من شباب إفريقيا الجنوبية إلى جنوب إفريقيا، ومن اغلب الدول المجاورة لجنوب إفريقيا (ناميبيا، وبوتسوانا، وزيمبابوي، وموزمبيق، وحتى سباب ملاوي، تنزانيا)، حيث يمضي هؤلاء المهاجرين وقتا قصيرا للوصول إلى جنوب إفريقيا.

ويتجه الكثير من المهاجرين إلى ارو بـعبورا على دول شمال إفريقيا، وكذلك منطقة القرن الإفريقي إلى اليمن فالسعودية ودول الخليج، والهجرة من غرب إفريقيا و شمالها إلى الجزر الاسبانية والبرتغالية(جزر الكناري والفونشلل)[2].

أصبح المغرب العربي منطقة استقبال وعبور للمهاجرين القادمين من منطقة الصحراء الإفريقية الكبرى، حيث أشار الإعلام الفرنسي في ديسمبر 2006 إلى ما يقارب 100.000 إفريقي في هذه المنطقة قد هاجروا إلى الجزائر وموريتانيا. كما يفوق عددهم المليون في ليبيا إضافة إلى عدة ألاف في كال من تونس والمغرب الأقصى. إذ ساعدت تجارة المهاجرين على ظهور شركات متخصصة في عمليات النقل على الطرق الوعرة، حيث تزايدت معدلات الهجرة غير الشرعية من إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، إلى شمال إفريقيا ومنها إلى أوروبا ابتداء من بداية التسعينات من القرن الماضي، وبرزت كل من غاو شمال مالي واغادي في النيجر كمركزين لتجارة التبغ وتنظيم رحلات المهاجرين إلى المغرب عبر الجزائر وإلى ليبيا وأصبحت مشكلة واضحة منذ سنة 2000.

لاتوجد إحصائيات عن عدد هؤلاء المهاجرين، لكن تشير التقديرات أن عدد من يموت منهم في مسار الهجرة سنويا يقارب بعض المئات، وانه بين سنتي 1995 إلى 2005 مات أكثر من 5000 بسبب الظروف

[1] هذه الأسباب الحقيقية التي تدفع الأفارقة للهجرة، في: .**http://www.qirraatafrican.com** (12/08/2020)

[2] إدريس عطية، مقاربة الجزائر في هندسة الأمن الإفريقي، **مرجع سابق**، ص ص. 213،214.

المناخية الصعبة. ذكر بعض المهاجرين من خلال العديد من التقارير الإعلامية أنهم يدفعون الأموال لمهاجرين لمساعدتهم، كذا يتعاملون مع شبكات قطاع الطرق وهم عرضة لخطر الجريمة المنظمة[1].

و تظهر التحديات من خلال نوعية المقاربات الأمنية التي يمكن اللجوء إليها أو استعمالها لمواجهة هذا النوع الجديد من التهديدات الأمنية. خاصة و أن للهجرة الغير شرعية ارتباطات بعمل المنظمات الإجرامية العبر وطنية و التي تهدد بدورها الاقتصاد و الفرد .

إن موجات الهجرة الغير شرعية، آخذة في ترسيخ التهديدات الأمنية التي تحملها، ففي ظل الظروف التي تحيط بموجات المهاجرين و حتى التي يجدونها في بلدان المرور (Transit) هذا من جهة و من جهة ثانية التهديدات التي يخلقونها بتواجدهم عبر حدود تلك الدول الإقليمية .

و يمكننا ربط تلك التهديدات بالمستويات التالية:

فالتهديد هو أمني بالدرجة الأولى في ظل إمكانية استغلال المهاجرين السريين أو حتى الاختلاط بهم من قبل الجماعات الإرهابية و حتى من قبل التنظيمات الإجرامية العبر وطنية.

التهديد الثاني، هو المتاجرة بالمخدرات و ذلك حتى يتمكن هؤلاء المهاجرين من تمويل رحلاتهم.

التهديد الثالث، هو إمكانية نقل الأمراض أو عن طريق ممارسة الدعارة.

التهديد الرابع، يظهر في صعوبة التنقل عبر المسالك الصحراوية مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى موت المهاجرين و ضياعهم في الصحاري.

التهديد الخامس، هو تزوير العملة و الوثائق الرسمية، خاصة عند بقاء هؤلاء المهاجرين فوق أراضي دول العبور إضافة إلى تبني أسلوب الجريمة المنظمة(شبكات دعارة و مخدرا ت و أقراص مهلوسة و متاجرة غير مشروعة و تزوير العملة خاصة منها اليورو)

التهديد السادس، هو انتشار الرشوة و الفساد في أسلاك الأمن، حيث ظهرت إلى الواجهة عمليات الرشوة التي تتلقاها شرطة الحدود النيجيرية و يتعاط هؤلاء مبالغ قُدرت مابين ألفين فرنك أي ما يعادل 1.53-3.06 يورو[2].

[1] عمر فرحاتي، مريم براهمي، **الأزمة في الساحل الإفريقي: الخلفيات والأبعاد**(الجزائر: منشورات الدار الجزائرية،2017)،ص ص123-126.

[2] أبصير أحمد طالب، **مرجع سابق**، ص ص.81،82.

المطلب الثالث: الجريمة المنظمة

أولا: تعريف الجريمة المنظمة

تعددت التعريفات للجريمة المنظمة مع تعدد الدراسات التي تناولت ظاهرة الإجرام المنظم سواءا كانت الدراسات على المستوى الوطني أو على المستوى المحلي، إلا انه لايوجد تعريف متفق عليه وهذا راجع إلى تنوع وتعدد أنماط الجريمة المنظمة.

1 – تعريف المنظمات الإقليمية

–تعريف الأمانة العامة لجامعة الدول العربية

عرفت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية الجريمة المنظمة بأنها" تعبير يقصد به جماعة محددة البنية ، مؤلفة من ثلاثة أشخاص أو أكثر، موجود لفترة من الزمن بهدف ارتكاب جريمة خطيرة من اجل الحصول بشكل مباشرا وغير مباشر على منفعة مادية أخرى"[1].

–تعريف الاتحاد الاروبي:

وضعت في (سنة 1993)مجموعة مكافحة المخدرات والجريمة المنظمة بالاتحاد الاروبي تعريفا بأنها" جماعة مشكلة من أكثر من شخصين تمارس نشاطا إجراميا بارتكاب جرائم جسيمة لمدة طويلة أو مدة غير محددة، ويكون لكل عضو فيها مهمة محددة في إطار التنظيم الإجرامي، وتهدف للحصول على السطوة أو تحقيق أرباح، وتستخدم في ارتكابها الجريمة العنف والتهديد والتأثير على الأوساط السياسية والإعلامية والاقتصادية والهيئات القضائية"[2].

2 – تعريف المنظمات الدولية

–تعريف الانتربول للجريمة المنظمة:

انتهت الندوة الأولية التي عقدها الانتربول حول الجريمة المنظمة بفرنسا في(مايو من سنة 1988) إلى تعريف الجريمة المنظمة بأنها جماعة من الأشخاص تقوم بحك م تشكيلها بارتكاب أفعال غير مشروعة بصفة مستمرة، تهدف بصفة أولية إلى تحقيق الربح، ولو تجاوزت أنشطتها الحدود الوطنية[3].

[1] سمير بشير خيري، **الجريمة المنظمة العابرة للحدود**(منشورات الحلبي الحقوقية،2017)، ص.47.

[2] **المرجع نفسه**، ص.48.

[3] **المرجع نفسه**، ص.49.

– تعريف الأمم المتحدة للجريمة المنظمة:

أصدرت الأمم المتحدة بسبب الخطر العالمي الذي تمثله الجريمة المنظمة، اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لعام 2000، والتي عرفت هذه الجريمة في مادتها الثانية بأنها " جماعة ذات هيكل تنظيمي تتألف من ثلاثة أشخاص فأكثر، موجودة لفترة من الزمن وتعمل بصورة متضافرة، بهدف ارتكاب واحدة أو أكثر من الجرائم الخطيرة أو الأفعال المجرمة وفقا لهذه الاتفاقية، من اجل الحصول بشكل مباشر أو غير مباشر على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى"[1].

ويشكل الإجرام المنظم تحديا للأمن، والذي تزايد بقوة في السنوات الماضية وفي جل مناطق العالم، نتيجة تزايد حركة الأشخاص والممتلكات، فهو مصدر الفوضى السياسية ويؤدي في أحيان كثيرة إلى النزاعات، وغالبية النزاعات الحالية مرتبطة بالخيوط الدولية للإجرام العابر للقارات، ممكنا الأطراف من التزود بالسلاح وقد ساهم التقدم التكنولوجي في تسهيل الاتصالات بين شبكات الإجرام وتوسيع نشاطهم. إن خطورة الجريمة المنظمة ليست نابعة من كونها جريمة واحدة أو مركبة، وإنما لكونها منظومة جرائم، أو مشروعا إجراميا ضخما ينطوي على عدة أنشطة إجرامية تقتضي تعدد الأشخاص المساهمين والاستمرار في هرمية التنظيم والعدد.

لقد أصبحت الجريمة المنظمة مظهرا يوميا في إفريقيا، إذ تسجل عدة اعتداءات على المواطنين وممتلكاتهم. وبالتالي أصبحت إفريقيا ملجأ للشبكات الإجرامية التي اتخذت من القارة قاعدة أساسية لكل أعمالها غير المشروعة والمتعددة الأوجه[2].

ثانيا:أشكال الجريمة المنظمة في إفريقيا

I–الإرهاب

1–مفهوم الإرهاب

*** تعريف المعجم الوسيط**

وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف لتحقيق أهدافهم السياسية[3].

[1] **المرجع نفسه**، ص.52،53.

[2] مدوني علي، **مرجع سابق**، ص ص.252-254.

[3]. إدريس عطية، **التهديدات الإرهابية الجديدة في إفريقيا دراسة في توظيف الظاهرة وتموضعها الجيوبوليتيكي** (الأردن: دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع، 2018)، ص.25.

***تعريف القاموس الفرنسي لاروس**

يعرف الإرهاب Terrorisme بأنه استعمال العنف لأغراض سياسية[1].

* **تعريف الموسوعة العالمية** نجد أن الإرهابي هو ذلك الشخص الذي يمارس العنف وهو لايعمل بمفرده ولكنه ينخرط في جماعة أو نظام معين، وذلك وفقا لإستراتيجية محددة[2].

* **تعريف قاموس أكسفورد:**

نجد أن كلمة (Terrorist) " الإرهابي" هو الشخص الذي يستعمل العنف المنظم لضمان نهاية سياسية، والاسم (Terrorism) بمعنى "الإرهاب" يقصد به استخدام العنف والتخويف أو الإرهاب – قتل وتفجير– ، وبخاصة في أغراض سياسية[3].

* **تعريف دائرة المعارف البريطانية:**

الإرهاب هو الاستخدام المنظم للعنف لإحداث حالة من الرعب المزمن لدى شعب ما تكون كافية لتفعيل تغيير سياسي، وكلمة " Terrorist– الإرهابي" هو الشخص الذي يستعمل العنف المنظم لضمان نهاية سياسية[4].

***تعريف القاموس الحديث في اللغة الفرنسية Petit Robert**

عرف الإرهاب بأنه الاستخدام الممنهج للعنف من أجل تحقيق هدف سياسي، تنفذها منظمة سياسية للتأثير على بلد ما(سواء بلدها الأم أو بلد أخر) والإرهاب قد يكون وسيلة للحكم"[5].

***تعريف القران الكريم:**

لقد جاء لفظ رهب في عدد من الآيات القرآنية لقول الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز

"قالو ألقوا فلما ألقوا سحروا أعين الناس واسترهبوهم وجاءوا بسحر عظيم" (سورة الأعراف، الآية:116)

[1] **المكان نفسه**

[2] **المكان نفسه**

[3] محمود داوود يعقوب، **المفهوم القانون للإرهاب دراسة تحليلية تأصيلية مقارنة** (منشورات زين الحقوقية، 2012)، ص.66.

[4] **المكان نفسه**

[5] **المرجع نفسه**، ص.67.

ثم قول العزيز المقتدر:

" **ولما سكت عن موسى الغضب أخذ الألواح وفي نسختها هدى ورحمة للذين هم لربهم يرهبون**"(سورة الأعراف، الآية:154)

والمقصود هنا خوفهم ورهبتهم وخشيتهم لله سبحانه وتعالى.

ثم قول الحق تبارك وتعالى:

" **واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمو نهم الله يعلمهم وما تنفقوا من شئ في سبيل الله يوفى إليكم وانتم لا تظلمون**"(سورة الأنفال، الآية:60).

وتتضمن الآية الكريمة بث الخوف والرعب في قلوب الأعداء[1].

2- الإرهاب في إفريقيا

***الإرهاب المحلي في إفريقيا**

يقصد بالإرهاب المحلي ذلك الإرهاب الذي تتم ممارسته داخل الدولة الواحدة وذلك بتوافر الظرف التالية:

- أن ينتمي المشاركون في العمل الإرهابي وضحاياه ونتائجه إلى جنسية نفس الدولة التي وقع فيها الفعل الإرهابي.
- أن يتم الإعداد والتخطيط للعمل الإرهابي في نطاق السيادة القانونية والإقليمية لتلك الدولة.
- أن لا يكون هناك دعم مادي ومعنوي لذلك النشاط الإرهابي من الخارج.

ويعتبر الإرهاب المحلي في إفريقيا أحد أشكال العنف المتوطن في إفريقيا، إذ يجري هذا النوع من الإرهاب على نطاق واسع، وبصورة شبه يومية، ويؤدي إلى سقوط أعداد هائلة من الضحايا.

وأن الإرهاب المحلي في إفريقيا أقرب للحرب الأهلية والصراعات الداخلية المسلحة التي تعاني منها القارة الإفريقية في انحصارها في النطاق المحلي من ناحية، والعنف السياسي في احتواءه على البعد السياسي من ناحية ثانية، حيث تقوم به جماعة أو جماعات على أسس إثنية أو إيديولوجية من أجل تغيير بعض السياسات. وقد يكون الإرهاب عرقيا أو أثنيا مثلما حدث في جنوب إفريقيا في الفترة الممتدة من العام 1911 إلى العام

[1] محمد يسرى إبراهيم دعبس، **الإرهاب الأسباب وإستراتيجية لمواجهة والوقاية**(القاهرة: دار المعارف،1995)، ص. 4.

1989، وما حدث بين قبيلتي البوتو والتوتسي في العام 1994، وقد يكون دينيا حيث يعتبر أشرش أنواع الإرهاب بسبب تعدد وتنوع في الأديان والمعتقدات[1].

وعادة ما تكون نتائج الحروب الأهلية في إفريقيا في حد ذاته عادة سببا وعاملا من عوامل تجدد الحروب الأهلية والصراعات الداخلية مرة أخرى، ومن أبرز الآثار التي يفرزه الإرهاب المحلي في قارة إفريقيا، ظاهرتي النازحين واللاجئين حيث تضم إفريقيا حوالي نصف اللاجئين في العالم، لتصبح بذلك أكبر قارات العالم من حيث عدد اللاجئين، ويمكن أن تؤدي إلى شل عمل الدول والانتهاء بها إلى الانهيار حيث تغيب معالم الدولة نهائيا.

ولقد شهدت أغلب الدول الإفريقية أشكالا مختلفة من العنف السياسي خلال عقد التسعينات من القرن الماضي كما حدث في الجزائر ونيجيريا والكونغو الديمقراطية والصومال والسودان وغيرها[2].

*** الإرهاب الدولي في إفريقيا**

الإرهاب الدولي هو الشكل الثاني الذي يتخذه الإرهاب في القارة الإفريقية، وهو الإرهاب النسقي أو الإرهاب العابر للحدود، والإرهاب الذي تنطبق عليه عليه عناصر الجريمة المنظمة أو الجريمة العابرة للحدود، وقد عرفته اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة الجريمة المنظمة العابرة للجنسية للعام 2000، والمعروفة بـ" اتفاقية باليرمو"، حيث يمكن إدراج الإرهاب العابر للحدود ضمن الجرائم الدولية المنظمة، باعتبار أن هذه الجرائم – حسب الاتفاقية هي، التي ترتكب في أكثر من دولة، أو التي ترتكب في دولة واحدة ولكن جزءا رئيسيا من الإعداد أو التخطيط أو التوجيه أو السيطرة عليها يمكن قد تم في دولة أخرى، أو التي ترتكب في دولة واحدة ولكنها تترك أثار جوهرية على دولة أو دول أخرى.

وابرز أنماذج هذا الشكل هو الذي يقف وراء تنظيم القاعدة والجماعات الجهادية التي تستلهم أنموذجه، وقد دأبت القاعدة إلى استغلال حالة الفراغ السياسي وارتفاع معدلات الفقر والضعف التقليدي للدولة في اغلب إرجاء القارة الإفريقية، باعتبارها وضعا مثاليا لتنفيذ العمليات الإرهابية، لاسيما التي تستهدف المصالح الأمريكية والغربية والإسرائيلية، من دون أن تتلقى أيّ مقاومة من جانب الحكومات الإفريقية التي تعجز قدراتها الوطنية عن منع تلك الجماعات الإرهابية من تنفيذ عملياتها أو الإمساك بمرتكبيها[3].

[1] إدريس عطية، مقاربة الجزائر في هندسة الأمن الإفريقي، **مرجع سابق**، ص ص. 385،386.

[2] **المرجع نفسه**، ص.123.

[3] **المرجع نفسه**، ص ص.390-392.

وأصبحت الظاهرة الإرهابية تكتسب أبعادا بالغة الخطورة على الساحة الإفريقية منذ تفجيري سفارتي الولايات المتحدة الأمريكية في كل من نيروبي ودار السلام في عام 1998، ثم أصبحت الظاهرة تكتسب أبعاد أكثر خطورة على الساحة الإفريقية بعد هجمات الحادي عشر من سبتمبر 2001، وهو ما انعكس في وقوع سلسلة من العمليات الإرهابية في العديد من دول القارة، لا سيما الجزائر ومصر والمغرب والجزائر[1].

قد شهدت القارة الإفريقية أعمالا إرهابية كثيرة تركت مآسي بشرية وخسائر مالية وانهيارات اقتصادية وسياسية أودت بالاستقرار الاجتماعي والسياسي لدول عدة. لقد سجلت هيئة أنماط الإرهاب العالمي انه داخل المجال الزمني ابتداء من عام 1990 إلى 2003 أن (06%) من الأنشطة الإرهابية العالمية وقعت على الأراضي الإفريقية حيث وضعت إفريقيا في المرتبة الخامسة عالميا. كما أن إفريقيا ما بين 1990 و 2002، سجلت 6177 حادثة. ناهيك عن مئات الآلاف من الضحايا الذين ذهبوا ضحية للإرهاب ومكافحته وخسائر بمئات الملايين من الدولارات[2].

فالإرهاب يشكل خطرا كبيرا على امن واستقرار دول القارة الإفريقية، فهو يعمل على عرقلة سير عملية التنمية ويفكك عملية التماسك الاجتماعي للمجتمع الإفريقي.

II- تهريب المخدرات:

تعتبر تهريب المخدرات من الأسباب الرئيسية في شيوع وبروز العنف في القارة، حيث تتداخل فيها الاعتبارات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وتضرب هذه التجارة بجذور عميقة في البنية الاقتصادية للعديد من بلدان القارة، وهناك مئات الآلاف من الأسر تستفيد من زراعة نبات الكوكا الذي تستخرج منه الكوكايين، كما يشكل هذا النشاط خطرا كبيرا على الأمن الوطني والإقليمي والعالمي ، فهي تساهم في تنشيط وتفعيل الجريمة المنظمة، وتوجد في القارة الإفريقية أعلى مستويات القنب، وقدر الإنتاج فيها عام 2005 ، بعشرة ألاف طن متري، أو مايقارب خمسة وعشرون بالمئة من الإنتاج العالمي من هذا النوع من المخدرات.

إن تناول المخدرات في إفريقيا يتزايد بسرعة، وخاصة عند الأطفال والشباب والمراهقين والنساء كذلك، وأصبحت تمس جميع أرجاء القارة في ظل تعدد أنواع المخدرات[3].

---

[1] إدريس عطية، **الإرهاب في إفريقيا: دراسة في الظاهرة واليات مواجهتها** ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص دراسات إفريقية (جامعة الجزائر3: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، 2011)، ص.125.

[2] مدوني علي، **مرجع سابق**، ص ص.292،293.

[3] **المرجع نفسه**، ص ص.223،224.

وقد أشارت في ذلك منظمة الأمم المتحدة العالمية لمراقبة الاتجار بالمخدرات أن:

"إن قارة إفريقيا تشهد عمليات تهريب و متاجرة بالمخدرات بشكل مقلل للغاية، مستغلين في ذلك ضعف الآليات المحلية للتصدي .فمهربوا المخدرات يستعملون إفريقيا كمناطق للعبور و ذلك بجلب المخدرات من أمريكا اللاتينية و توزيعها نحو أوروبا مروراً بمناطق إفريقيا الغربية و الوسطى و الشمالية".

و قال في ذلك الصدد" آحمادو ولد عبد الله:

"يسعى كارتل الكوكايين اللاتينو-الأمريكي إلى تحويل الدول الفقيرة من إفريقيا الغربية إلى دول مخدرات"

إن الحصار الذي يشهده بارونات و ظاهرة تهريب المخدرات في قارة أمريكا بجزأيها الشمالي و الجنوبي أدى بهؤلاء إلى تغيير استراتيجيات التسويق و تحويلها نحو مناطق جغرافية تشهد فراغات جغرافية و لمناطق هي على حافة عجز دولاتي و بها صراعات داخلية. و هي عوامل لا استقرا ر تساعد على تهريب و المتاجرة بالمخدرات و انتشار الرشوة و الفساد.

و هي النتيجة التي أفضت إليها وكالة الأمريكية لمحاربة المخدرات و التي كشفت عن وجود اتصالات بين بكارتل المخدرات في أمريكا(الشمالية و الجنوبية) مع جماعات المتاجرة بالمخدرات في كل من :نيجيريا، غينيا بيساو، غانا، الطوغو، السنغال.

و بذلك انتقلت التهديدات الأمنية المرافقة لتجارة المخدرات من قارتي أمريكا نحو قارة إفريقيا و تحديدًا إلى منطقة غرب إفريقيا و نحو امتداداتها الجغرافية، فكانت شمالا نحو دول المغرب العربي و شرقًا نحو التشاد و مصر و جنوباً نحو إفريقيا الجنوبية

إن الحديث عن التهديدات الأمنية التي تحملها أو التي أوجدتها تجارة المخدرات هي جمهوريات المخدرات أو اقتصاد المخدرات. فما يجعل من مستوى التهديد الأمني للمتاجرة بالمخدرات مرتفعاً هو سمة الجريمة المنظمة و التي تظهر في ذكائها بمعنى الجريمة الذكية. إضافة إلى عمق التهديد الأمني للمتاجرة بالمخدرات فهو دائمًا يكون مصحوبًا بتهديد للمجال السياسي و الاقتصادي و الفردي و بذلك المجتمع[1].

[1] أبصير أحمد طالب، **مرجع سابق**، ص ص.93-100.

III-المتاجرة بالأسلحة

لا يكمن الخطر في الأسلحة المتطورة فقط كالأسلحة النووية وإنما كذلك في ظاهرة انتشار الأسلحة التقليدية، كالسلاح الخفيف، والألغام البشرية، المهددة لأمن الإنسان يوميا، خاصة في مناطق النزاعات أين يسهل على الإجرام المنظم تسويق هذه الأسلحة نظرا لتزايد الطلب عليها، وضعف المراقبة الدولية لها.

وتوضح التحديات الجديدة على الأمن القومي والدولي أهمية السلاح الخفيف في بدء، ومواصلة، وتأزّم النزاعات، إذ أن فشل المجموعة الدولية في نزع تسلح الجماعات شبه العسكرية الرواندية في الزايير داخل مخيمات اللاجئين، تشجع الحكومة الرواندية على دعم الجماعات المعارضة لحكم موبوتو(MOBOTU) ومكن ذلك هذه الجماعات من لعب دور في الحرب الأهلية الزائيرية 1996/1995 وتدفق السلاح يحتم إيجاد تعاون جهوي، ودولي للتحكم فيه، والهجوم على إشكالية التزود به، أي وضع حد للمتاجرة بالأسلحة[1].

أدت الحروب الأهلية إلى انتشار ظاهرة تهريب الأسلحة الخفيفة زيادة على نشاط الحركات أو التنظيمات المتمردة أو بما يعرف بأمراء الحرب بين الحين و الآخر في شكل أوجد حالات لا استقرار سياسي في العديد من دول منطقة الساحل الإفريقي و قالت في هذا الصدد " ميري بيترسون"

"من دون شك نحن نعلم :أنه أينما وجدت الأسلحة، سوف يكون هنالك نزاع ".

إن النقطة الأهم هي معرفة مدى تأثير تهريب الأسلحة وقدرة ذلك على إيجاد أو خلق مناطق نزاع، أي أن حالة أو صورة التهديد الأمني لعمليات تهريب و المتاجرة الغير شرعية في الأسلحة تؤثر على حدة النزاع وحتى مجالاته.

منذ القديم كان هنالك تخوف من المشكلة الأمنية التي تطرحها صورة المتاجرة و تهريب الأسلحة و تداولها بطريقة غير شرعية في منطقة غرب إفريقيا وصولاً على منطقة الساحل. و قد ورد في تلك الرسالة فكرة التأكيد على المخاوف الأمنية تلك حيث جاء على لسان الممثلين السابقين الذكر ما يلي:

"إننا نعرب عن بالغ قلقنا لأن مشكلة انتشار الأسلحة الصغيرة و الأسلحة الخفيفة و تداولها و الاتجار بها بصورة غير شرعية لا تزال لها نتائج مدمرة على استقرار التنمية في إفريقيا وبأن تلك المشكلة تؤدي إلى:

– تديم الصراعات وتزيد من حدة العنف وتسهم في تشريد سكان أبرياء و تهدد القانون الإنساني الدولي، كما أنها تذكي نار الجريمة وتشجع الإرهاب.

[1] حموم فريدة، **مرجع سابق** ، ص.55.

– تبث ثقافة العنف وتزعزع استقرار المجتمعات عن طريق تهيئة مرتع خصب للأنشطة الإجرامية وأنشطة التهريب، وبخاصة نهب المعادن الثمينة والاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.

– تخلف آثارا سلبية على الأمن والتنمية تصيب النساء واللاجئين وغيرهما من الفئات الضعيفة بوجه خاص، وتلحق أضرارا بالهياكل الأساسية والممتلكات.

– تخلف أيضا آثارا مدمرة على الأطفال، الذين يقع عدد منهم ضحايا للصراع. المسلح، بينما يجبر آخرون على أن يصبحوا من الجنود الأطفال[1].

المطلب الرابع: التنافس الدولي على إفريقيا.

أخذت القارة الإفريقية تكتسب بعدا استراتيجيا متزايدا في السنوات القليلة الماضية من طرف عدد من القوى الدولية الكبرى، ولاسيما الولايات المتحدة الأمريكية، الصين وروسيا، إلى جانب القوى الأوروبية التقليدية ، واغلب القوى الصاعدة في أسيا وأمريكيا اللاتينية للدخول في تنافس في إفريقيا بما يحقق مصالحها، ويفتح لها أفاق لتحقيق اكبر المكاسب مثلما تتزعمه التوجهات الواقعية من خلال تفسيرها للصراع، "أن الصراع يكون من اجل المصلحة الوطنية والبحث عن القوة"، وهذا مما يؤدي للفوضى العالمية، يشبه علي المزروعي "إفريقيا بقطعة العشب التي تتنافس عليها مجموعة من الفيلة"، فكل هذه القوى تسعى لاكتساب مجال حيوي واستراتيجي من اجل الحفاظ على مصالحها.

لا يمكن التطرق إلى دوافع الاهتمام الدولي بإفريقيا إلا من خلال طرح الخصوصيات الأساسية التي تحكم علاقات إفريقيا مع القوى الدولية، وتتمثل هذه الخصوصيات في:

أ – خصوصية "الأمن" في مقابل خصوصية "التهديدات".

ب – خصوصية "الندرة "في مقابل خصوصية "الوفرة".

ومن ثمة، تنحصر الدوافع الدولية في الاهتمام بالأوضاع في القارة الإفريقية وفقا لهذه الخصوصيات في دوافع أمنية ترتبط بتصاعد حدة التهديد الأمنية في إفريقيا، وإمكانية امتداد هذه التهديدات إلى العالم الخارجي، ودوافع اقتصادية تسعى من خلالها الدولة الكبرى إلى البحث عن مصالحها في إفريقيا.

[1] أبصير أحمد طالب، **مرجع سابق**، ص ص.105،106.

تعتبر الكثير من الدول الإفريقية ساحات خصبة أمام تفاعل التهديدات الأمنية المختلفة، من انتشار للفقر المدقع، والجوع وحروب أهلية ونزاعات، في تلك الدول، وتعتبر حالة الفراغ هذه مصدر أساسي في استقطاب القوى الغربية لإيجاد موطئ قدم لها إفريقيا على أسس إستراتيجية وأمنية.

إذ تنظر الإستراتيجية الأمريكية من خلال البعد الأمني وليس البعد التجاري أو الاقتصادي خاصة بعد هجمات الحادي عشر من سبتمبر 2001 والحرب على الإرهاب.

ومن ثم، فان معظم، إن لم نقل كل الدول الإفريقية تبدي تعاونا أو استعداد للتعاون مع الولايات المتحدة الأمريكية في إطار حربها على الإرهاب، فان الكثير من الدول الإفريقية تفتقر إلى القدرات الذاتية التي تتيح لها امتلاك قدرة أفضل على منع ومكافحة الظاهرة الإرهابية داخل حدودها، أو في مهامها، أو في المناطق القريبة منها، وهو ما يدفع بالولايات المتحدة وبعض الدول الغربية الأخرى بالتدخل بقوات عسكرية، أو بمساعدات لوجيستية مكثفة لمساعدة الدول الإفريقية في جهود مواجهة الظاهرة الإرهابية وبقية الأزمات الأمنية.

بناءا على ما سبق، فان الدور العسكري والاستراتيجي الغربي في إفريقيا تتميز بالاتساع لربما بدرجة تفوق هذه الأدوار في أي مكان أخر على الساحة الدولية، باستثناء حالتي العراق وأفغانستان، فهذه الأدوار لا تقتصر فقط على تقديم المساعدات المالية والفنية واللوجيستية للدول والمنظمات الإقليمية في إفريقيا في مجال مواجهة الظاهرة الإرهابية، وإنما الأكثر من ذلك إنها تمتد إلى نهوض الولايات المتحدة وبعض القوى الغربية– فرنسا– بمهام عملياتية محددة في إطار مواجهتها للظاهرة الإرهابية، للتعويض عن غياب وضعف الحكومات الوطنية في كثير من الدول الإفريقية، بما في ذلك تسيير دوريات بحرية في المياه الإقليمية في القرن الإفريقي، ونشر قوات فعلية للتدخل في مناطق الفراغ السياسية والأمنية لاسيما في الساحل الإفريقي.

وكذلك انتشار ظاهرة المرتزقة في كل من انغولا، سيراليون، ليبريا، السودان، والكونغو الديمقراطية، حيث تعتبر هذه الأخيرة اكبر دولة في العالم تشهد الشركات الأمنية لحماية المصالح الغربية والأجنبية على أراضيها، كما توجد في انغولا مجموعات نظامية متفرعة من الجيش الصيني لحماية الاستثمارات الصينية في الخارج من الاعتداءات الإرهابية، وتشير بعض الدراسات إلى أن الكثير من السفن البترولية أصبحت تخصص جهاز امني لحمايتها من القراصنة في أعالي البحار خاصة في خليج غينيا ومنطقة القرن الإفريقي، حيث صرحت اليابان في 2001 بأنهم سيبدؤون في إرسال سفن دورية مسلحة منتظمة لمساعدة وحماية ناقلات النفط والبضائع اليابانية التي تتعرض للنهب على يد القراصنة والجماعات الإجرامية والإرهابية.

كما جهزت الكثير من الدول الغربية سفاراتها في الدول الإفريقية بحماية ذاتية، حيث كانت بريطانيا والولايات المتحدة من أوائل الدول الغربية التي قامت بهذا الإجراء، خاصة بعد تفجير سفارة الولايات المتحدة في العام 1998 في كل من كينيا وتنزانيا، وكذلك قامت فرنسا بحماية سفراتها في كل من مالي وموريتانيا والكوت ديفوار.، وتشعب المصالح الفرنسية في القارة ما بين مصالح اقتصادية و سياسية وإستراتيجية أمنية، فمن الناحية الاقتصادية تتركز المصالح الفرنسية في البحث عن أسواق لتصريف المنتجات والسلع الفرنسية المصنعة والحصول على مواد أولية لتنمية الصناعات الفرنسية، خاصة أن فرنسا تعاني نقصا في هذه المواد على أراضيها.

ومن الناحية العسكرية والأمنية كانت فرنسا في فترة الحرب الباردة تهدف إلى منع انتشار النفوذ السوفياتي في القارة السمراء أو الحد من انتشاره، وبعد انتهاء الحرب الباردة أصبح الخطر الرئيسي الذي يتهدد المصالح الفرنسية في إفريقيا هو الولايات المتحدة الأمريكية التي تحاول أن تدعم تواجدها بالقارة.

لقد قامت فرنسا بإنشاء قاعدة عسكرية في جيبوتي لمراقبة المدخل الجنوبي للبحر الأحمر، وكذلك تدخلت عسكريا في مالي في الرابع عشر من جانفي 2013، وفق عملية **"سرفال"** من اجل مكافحة الإرهاب وإعادة الاستقرار للجزء الشمالي من مالي، وتدخلها أيضا من اجل إعادة النظام في إفريقيا الوسطى في نوفمبر2013، ولذلك هذين التدخلين الفرنسيين في دول إفريقيا، بمثابة إعادة التأكيد للقوى المنافسة على نفوذها في إفريقيا.

كما قامت الصين بإرسال 1500 جندي إلى إفريقيا خلال العام 2004، وزادت 800 جندي خلال العام 2006، ومرجع ذلك أن الصين تتجه إلى منهج استعمال القوة في العلاقات الدولية في المستقبل من اجل حماية مصالحها في الخارج، إذ تقدم الصين نفسها إلى الدول الإفريقية باعتبارها دول نامية وفق إستراتيجية استثمار تجربتها الناجحة.

وتبقى الإستراتيجية الروسية الرامية إلى إعادة مكانة الفيدرالية الروسية من خلال توظيف الاستثمارات والفائض الاقتصادي الموجود فيها.

ومن الواضح أن تزايد الأدوار الدولية في إفريقيا قد أفضى إلى فتح قوى أخرى إقليمية وقوى مساعدة لدخول حلبة المنافسة على إفريقيا كالشركات الأسيوية العاملة في مجال النفط كشركة بتروناس الماليزية المالكة 30 بالمئة (شركة النيل الأعظم) المنتج الرئيسي للنفط في السودان ، وتمتلك شركة ONGC الهندي 25 بالمئة، بينما لا تمتلك الحكومة السودانية سوى5 بالمئة من نصيب شركة النفط الحكومية"سودابت"

وإذا أخذنا بعين الاعتبار تزايد القيمة النفطية لإفريقيا في الإستراتيجية الأمريكية الجديدة، حيث من المتوقع أن تزود القارة الإفريقية الولايات المتحدة بنحو نصف احتياجاتها النفطية في العام 2017، فان الصراع على النفط والموارد الطبيعية سوف يأخذ منحنى جديد خلال السنوات القادمة.

ولكن التنافس الدولي لا يقتصر على القوى الأوروبية والأمريكية فقط فهناك قوى جديدة صاعدة في إفريقيا من أهمها اليابان والصين واغلب القوى الأسيوية الأخرى، وقد تطورت سياسات تلك الدول تماشيا مع الأوضاع بعد انتهاء الحرب الباردة، فاليابان تركز في علاقاتها مع إفريقيا على الجانب الاقتصادي، ويعد هذا التنافس الذي تعددت أقطابه دليلا على عودة الاهتمام بالقارة الإفريقية، وهو ما تجسد في الفترة الأخيرة في دعم الدول الصناعية الكبرى لمشروع الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا النيباد[1].

[1] إدريس عطية، مقاربة الجزائر في هندسة الأمن الإفريقي، **مرجع سابق**، ص ص. 475-483.

المبحث الثالث: التهديدات التي تطال أبعاد الأمن الإنساني

إن التهديدات التي تطال أبعاد الأمن الإنساني، أصبحت ترمي بثقالها على حالة لا أمن الإنسان الإفريقي التي تهدد بقائه واستمراره.

وعليه سنستعرض في هذا المبحث أربعة مطالب، حيث تناول المطلب الأول تهديدات الأمن الاقتصادي والغذائي، وفي المطلب الثاني تهديدات الأمن الشخصي والمجتمعي، والمطلب الثالث تطرقنا فيه إلى تهديدات الأمن البيئي والسياسي والمطلب الرابع إلى تهديدات الأمن الصحي.

المطلب الأول: تهديدات الأمن الاقتصادي والغذائي

- **الأمن الاقتصادي**

إن التهديدات التي تمس ا **لأمن الاقتصادي** تتمثل في التقلبات والتدهور الاقتصادي المفضي إلى الأزمات، فعادة ما تؤدي الأزمات الاقتصادية إلى جو من الفوضى والفقر وهذه الأخيرة تؤثر في الأمن الإنساني، فالمقصود بالأمن الإنساني هو التحرر من الفقر ومن الحاجة، فالفقر وانحطاط النمو الاقتصادي والمديونية الخارجية كلها مؤشرات أو ظواهر لانعدام الأمن الإنساني[1].

- **الأمن الغذائي**

أما المؤثرات السلبية على **الأمن الغذائي** والمتمثلة في الفقر والديناميكية السريعة والغير منظمة للنمو الديموغرافي الذي لا يتماشى ومستوى التنمية. فضعف الإنتاج المفضي إلى الفقر، قد يكون مسئولا على اللأمن الغذائي، والذي يؤدي بدوره إلى سوء التغذية، والاضطرابات الداخلية كحالة إثيوبيا، رواندا، الصومال، أنغولا و الموزمبيق.

وما ينتج عن الجوع هو انه يدفع للهجرة، بحثا عن الغذاء وعن حياة أفضل، وهو الأمر الذي يشكل ضغطا على الدول الفقيرة والمستقبلة للمهاجرين. وإذ كان الفرد لا يملك ما يشتري به الغذاء، فلا فائدة من وجود الأسواق، وتؤكد هذه الوضعية قوة العلاقة بين الأمن الاقتصادي والأمن الغذائي كبعدين مهمين للأمن الإنساني[2].

[1] مدوني علي، **مرجع سابق**، ص ص209،210.

[2] **المرجع نفسه**، ص ص.211،212.

المطلب الثاني: تهديدات الأمن الشخصي والمجتمعي

- **الأمن الشخصي**

يركز الأمن الإنساني على الفرد بغض النظر عن جنسه ولغته وموطنه، دون تمييز، فالأفراد ومن خلالهم الجماعات، الحق في المحافظة على حياتهم الشخصية وعلى صحتهم وعلى العيش معا بلا خوف ولا ترهيب[1].

- **الأمن المجتمعي**

إما تهديدات الأمن المجتمعي مهدد بواسطة النمو الديموغرافي السريع والهجرة وحركة اللاجئين وفقدان الشعور بالانتماء الذي تعرفه الأقليات العرقية، كما هو مهدد بإعادة إحياء التمييز، وبظاهرة الإقصاء والأعمال الإرهابية التي تستهدف عرقلة الديمقراطيات والتحول والتمييز، حيث تخلف الهجرة جماعات اثنية وعرقية داخل المجتمعات المستقبلة، إضافة إلى ما تحمله من أمراض فتاكة. وتبرز هذه الصور المختلفة بشكل جلي في القارة الإفريقية[2].

المطلب الثالث: تهديدات الأمن البيئي والسياسي

- **الأمن البيئي**

يعد الأمن البيئي جزء مهم من الأمن الإنساني، ظهر هذا المفهوم مع سقوط الاتحاد السوفياتي ونهاية الحرب الباردة، ببروز التغيير في مفهوم الأمن، إذ زاد الاهتمام بدور البيئة في العلاقات الدولية مع منتصف الثمانينات، تعتبر الحروب والنزاعات المسلحة أهم أسباب تدهور النظام البيئي، من خلال مؤشرات تراجع النسيج الغابي، التلوث البيئي انقراض أنواع حيوانية و نباتية وانعكاسات ذلك على امن الأفراد والجماعات، كما ترتبط الأزمات الأمنية بالنقص في الموارد الطاقوية والطبيعية، التي عادة ما تفرز خلافات وأزمات حول كيفية استغلالها.

إن الأمن البيئي أو انعدام الأمن البيئي في إفريقيا يمكن النظر إليه من خلال تفاعله مع العديد من التغيرات المهمة، على غرار انتشار الأمراض المعدية، الأنظمة البيئية الضعيفة، تغير المناخ، الصراع وضعف الأبنية والحكم، لكن من المهم تبيين كون القارة الإفريقية أكبر من كل من: الصين الولايات المتحدة الأمريكية والأرجنتين واروبا الشرقية مجتمعة، بمساحة مقتدرة بـ 18.7 كلم مربع، وتحوي على سبع أشكال مناخ رئيسية ما بين المناخ الرطب والجاف، كما أنها تحوي 53 دولة وأكثر من 900 مليون نسمة، كذا 2000 لغة وعدد

[1] **المرجع نفسه**، ص.212.

[2] **المرجع نفسه**، ص ص.214،215.

غير محدد من القبائل وا لإثنيات، هذا التنوع الكبير في مختلف المتغيرات، جعل من تفاعلها أوسع مدى وأكثر تعقيدا وتداعياته ذات مستوى عالي.

أشارت السيدة كاترينا كومير بيري الأمين التنفيذي لاتفاقية بازل المتعلقة بمراقبة حركة النفايات الخطرة، إلى أن الدول الإفريقية كان لها صوت قوي ومن المحركين الرئيسين، من اجل وضع اتفاقية بازل منذ عشرين عاما، إلا أن أهمية قضية النفايات الخطرة، قد تناقصت بالنسبة لجدول الأعمال الدولي، غير أن أحداث ساحل العاج لسنة 2006، أوضحت أن هذه القضية ما زالت بعيدة الحل.

في بيان المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، الذي وضع في أشغال الدورة الثانية عشر لمؤتمر الوزراء الإفريقي الخاص بالبيئة في جوان 2008، وضع السيد ميشيل جار والأمين العام للمنظمة، أن أفقر البلدان ستكون الأكثر تأثرا بتغيرات المناخ، نظرا لقدرتها المحدودة على التكييف مع البيئة التي تتغير بسرعة، حيث ستتأثر إفريقيا بذلك بشكل مهم، كما أشار ديرك رايرمان أن معدلات النمو الاقتصادي في إفريقيا، تواصل ارتفاعها، لكن النمو الاقتصادي القوي يزيد من الضغوط على البيئة، إذ تواجه الدول الإفريقية تحديات كبيرة فيما يتعلق بالتوازن بين احتياجاتها الإنمائية والاستدامة البيئية[1].

وقد أصبح المشكل البيئي مشكلا امنيا عالميا، لعدم إمكانية حصر تهديداته في حدود معينة لكونها أخطار كونية، فالتلوث يهدد الملايين في حياتهم يوميا، ويعيق التمتع بماء وهواء نقيين، فالأمن المائي يستعمل كسلاح حرب، وسيكون محل تنازع أكثر من اكتساب الذهب الأسود، خاصة مع التزايد السكاني السريع، مما يفرز المزيد من النزاعات. فالأمر لا يتعلق بالطاقة، الشحن ولكن يتعلق بالحياة[2].

- **الأمن السياسي**

أما التهديدات التي تمس الأمن السياسي فتتمثل في عدم خرق قواعد حقوق الإنسان بالنسبة لأفراد المجتمع، أو التعرض للإكراه والعنف، لذا فالتعبير عن الديمقراطية يعتبر سبيلا لتمكين الفرد من ممارسة حقوقه السياسية، التي تعد قاعدة أساسية للمطالبة ببقية حقوقه[3].

[1] عمر فرحاتي، مريم براهمي، **مرجع سابق**، ص ص. 123- 126.
[2] مدوني علي، **مرجع سابق**، ص ص. 213،214.
[3] **المرجع نفسه**، ص.215.

المطلب الرابع: تهديدات الأمن الصحي

ويقصد بها جميع ما يهدد حياة الأفراد والمجتمعات لقد أصبحت العديد من الدول الإفريقية مهددة بفقدان إحدى مكونات الدولة المتمثلة في العنصر السكاني، نظرا لتهديد مرض "السيدا"، الذي ما فتئ يفتك بالمئات يوميا. وتسري خطورته خاصة في فئة الشباب والنساء الحوامل. وهكذا أصبحت العديد من الدول مهددة بالزوال كون شعوبها مهددة بالأمراض الخطيرة والفتاكة وكذا افتقارها إلى آليات المقاومة [1].

إن من المهم أن تتحقق كل أبعاد الأمن الإنساني، ولا يمكن إقصاء واحدة من الأبعاد الأمنية السبعة، لأنها مجتمعة تضمن تحرر الإنسان من الخوف والحاجة، وبالتالي تضمن أمن الإنسان في شخصه وعقله، ودينه، ومجتمعه [2].

[1] مدوني علي، **مرجع سابق**، ص.212.

[2] المرجع نفسه، ص.215.

خلاصة الفصل:

مما سبق، تم توضيح واقع الأمن الإنساني في إفريقيا الذي يحيط به عديد المخاطر التي تسببت في مجازر إنسانية تعطينا صورة كاملة عن حالة اللا أمن إنساني والواقع الصعب الذي تعيشه القارة، منها ما هو داخلي يشمل تغييبا للديمقراطية وضعف في التنمية، وما تعانيه القارة من الفقر والجوع الذي يهدد حياة الأفراد، وزادته مشاكل الصحة التي تتخبط فيها القارة نتيجة تفشي الأمراض والأوبئة الفتاكة، ثم تم التطرق إلى غياب الحكم الرشيد وما زاد في تأزم الأوضاع الإنسانية، النزاعات العرقية الدائرة في المنطقة.

أما المخاطر الخارجية فتنحصر في عسكرة إفريقيا وما شهدته المنطقة من تواجد معسكرات لمختلف الدول العظمى بسبب أهمية المنطقة الإستراتيجية والى الصراع السياسي والإستخباراتي والعسكري للعديد من القوى الإقليمية والدولية، وإلى تفاقم ظاهرة الهجرة غير الشرعية وما عرفته المنطقة من اكبر عملية نزوح هروبا من الظروف المعيشية الصعبة وانعدام الأمن، بالإضافة إلى انتشار الجريمة المنظمة بمختلف أشكالها وانعكاساته ا على حياة و ممتلكات الأفراد، وفي الأخير التنافس الدولي على إفريقيا من اجل حماية مصالحهم.

الفصل الثالث

جهود الاتحاد الإفريقي

في تحقيق الأمن الإنساني

المبحث الأول: تعاون الإتحاد الإفريقي مع المنظمات الإقليمية والدولية

سنستعرض في هذا المبحث العلاقات القائمة بين الإتحاد الإفريقي مع مختلف الشركاء، من خلال ثلاثة مطالب، المطلب الأول تناولنا فيه علاقة الاتحاد الإفريقي بالأمم المتحدة ، أما المطلب الثاني إلى علاقة الاتحاد الإفريقي بالإتحاد الأوروبي، أما المطلب الثالث فتناولنا فيه علاقة الاتحاد الإفريقي بالدول العربية.

المطلب الأول: علاقة الاتحاد الإفريقي بالأمم المتحدة

في إطار تنظيم العلاقة بين مجلس السلم والأمن الإفريقي ومنظمة الأمم المتحدة، أوردت المادة (17) من البروتوكول المتعلق بإنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي ما يلي:

* يتعاون مجلس السلم والأمن الإفريقي ويعمل بصفة وثيقة مع مجلس الأمن الدولي الذي يضطلع بالمسؤوليات الرئيسية في إقرار السلم والأمن الدوليين، وذلك في إطار أداء مجلس السلم والأمن الإفريقي لمهامه الخاصة بالحفاظ على السلام والأمن والاستقرار في إفريقيا، كما يتعاون مجلس السلم والأمن الإفريقي بصفة وثيقة مع وكالات الأمم المتحدة في سبيل ترقية السلام و الأمن والاستقرار في إفريقيا.

* السعي لدى الأمم المتحدة متى كان ذلك ضروريا للحصول على الدعم المالي واللوجستي والعسكري لأنشطة الإتحاد الإفريقي الخاصة بالحفاظ على السلام والأمن والاستقرار في إفريقيا، وذلك وفقا لأحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة حول دور المنظمات الإقليمية في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين.

* يقيم مجلس السلم والأمن الإفريقي ورئيس مفوضية الإتحاد صلات فعالة مع مجلس الأمن الدولي وأعضائه من الدول الإفريقية والأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة بما في ذلك عقد اجتماعات دورية ومشاورات منتظمة في المسائل المتعلقة بالسلام والأمن والاستقرار في إفريقيا.

في هذا الإطار، يتمثل الدور الرئيسي للأمم المتحدة في مجال تسوية النزاعات الإفريقية في تنفيذ عمليات حفظ السلام والتي يتمثل الهدف الرئيسي لها في التخفيف من حدة أعراض النزاع، دعم عمليات السلام والاستقرار وبناء الثقة في فترة ما بعد الاتفاق على تسوية النزاع. وقد لعبت الزيادة الملموسة في عدد النزاعات الإفريقية وحدّتها في فترة ما بعد الحرب الباردة دورا رئيسيا في تطور عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، فقد كان نظام الأمم المتحدة لحفظ السلام قد تطور في الأصل إبان الحرب الباردة دون أن يكون منصوصا عليه في الميثاق، انطلاقا من أنّ النظام الأساسي للمنظمة الوارد في الميثاق لم يكن صالحا للعمل بسبب ظروف

الاستقطاب الإيديولوجي بين الشرق والغرب الأمر الذي كان قد أفضى بإلحاق الشلل باللجنة العسكرية المشتركة(لجنة أركان الحرب) التابعة لمجلس الأمن، والتي كان ينبغي أن تتولى الإشراف على أعمال ومهام قوات السلام الدولية وتقديم المشورة في كافة المسائل الفنية المتخصصة لمجلس الأمن. وهو ما جعل الأمين العام للمنظمة الدولية يتولى بنفسه أعمال التوجيه والإشراف على عمليات حفظ السلام التي كانت تعتمد على استعارة أفراد عسكريين من الدول الأعضاء، وفي هذا الإطار لم يكن مسموحا للقوة التي يعهد إليها تنفيذ أعمال حفظ السلام باستخدام القوة المسلحة إلاّ لأغراض الدفاع عن النفس، وكانت هذه القوات تتألف من بعثات من المراقبين العسكريين وقوات لحفظ السلام بالإضافة إلى أعداد من المدنيين للقيام بالمهام التنظيمية والسياسية إذا اقتضت الظروف ذلك، وقد استمرت المبادئ الأساسية لنظام حفظ السلام دون تغييرات كبرى طيلة حقبة الحرب الباردة .

توسعت مهام عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام كثيرا منذ أواخر الثمانينات، بحيث لم تبق مجرد عمليات تقليدية لحفظ السلام يقتصر فيها دور الأمم المتحدة على الفصل بين أطراف النزاع، بل أصبحت تمتد إلى طائفة واسعة من المهام الجديدة مثل مراقبة الانتخابات بل وتنظيمها في بعض الأحيان، حماية سكان بعض المناطق من التهديدات المسلحة وحماية المناطق الآمنة وضمان نزع السلاح الجزئي لبعض المناطق، حراسة مخازن الأسلحة المنزوعة من أطراف النزاع، ضمان توزيع مواد الإغاثة الإنسانية إضافة إلى تنفيذ المهام الإنسانية أثناء النزاع، المساعدة في إعادة بناء المؤسسات الحكومية والبوليسية في فترة ما بعد الحرب الأهلية ورصد انتهاكات قوانين النزاع المسلح من جانب أطراف النزاع. هكذا أتاحت متغيرات ما بعد الحرب الباردة لعمليات التدخل في النزاعات الإقليمية والداخلية التركيز ليس فقط على حفظ السلام، ولكن أيضا العمل على صنع السلام وتعزيزه وبناءه في فترة ما بعد انتهاء النزاع بما يشتمل عليه ذلك من التوسع الهائل في المهام التي تقوم بها قوات حفظ السلام، سواء من حيث الاستخدام الواسع للقوة لفرض وقف إطلاق النار وإدارة النزاعات الداخلية وتنفيذ عمليات الإغاثة الإنسانية، أو محاولة القيام بمهام إعادة بناء الدول المنهارة.

شهدت إفريقيا عمليات للأمم المتحدة لحفظ السلام منذ الستينات، بعضها انتهى باستقرار السلام والأمن في الدول الإفريقية المعنية، وبعضها الآخر استمر أو تجدد نتيجة الحروب الأهلية، ومن أمثلة عمليات حفظ السلام التي انتهت باستقرار السلام و الأمن حالات :أنجولا، موزمبيق، ناميبيا ورواندا، أما الحالة التي تجددت فيها عملية حفظ السلام فهي حالة الكونغو الديمقراطية، وهناك حالات استمرت منذ تسعينات القرن العشرين مثل حالة قوة حفظ السلام في الصحراء الغربية وحالة قوة حفظ السلام بين إثيوبيا وإريتريا، أمّا باقي الحالات

التي بدأت واستمرت منذ بداية القرن الحادي والعشرين فهي حالات ليبيريا وسيراليون، الكونغو الديمقراطية، كوت ديفوار، بوروندي، السودان وجمهورية إفريقيا الوسطى وزادت ميزانياتها السنوية عن3.5 مليار دولار.

نشر مشروع الألفية التابع للأمم المتحدة ولجنة إفريقيا التي تقودها بريطانيا في مطلع سنة2005 ،تقريرين مهمين ألقيا الضوء على قارة إفريقيا وحثا العديد من المنظمات والهيئات الدولية وعلى رأسها منظمة الأمم المتحدة على مراجعة وتعزيز دعمها لجهود تطوير قارة إفريقيا. في هذا الإطار كانت مجموعة الأمم المتحدة الرفيعة المستوى والمعنية بالأخطار والتحديات والتغيير قد أوصت سنة 2004 بضرورة إنشاء هيئة جديدة تابعة للأمم المتحدة تتولى قضية بناء السلام عقب نهاية النزاعات، وقد تمت المصادقة على هذا الاقتراح في سبتمبر 2005 في القمة العالمية للأمم المتحدة، و في ديسمبر من نفس السنة تبنى كل من مجلس الأمن والجمعية العامة قرارات خاصة بإنشاء لجنة بناء السلام التي من المقرر أن تقوم برأب الصدع المؤسسي بين أنشطة حفظ السلام والأنشطة التموينية في محاولة لتأكيد قدرة الأمم المتحدة على بناء السلام بمفهومه الشامل، و من الناحية العملية تعد هذه الخطوة محاولة لتبسيط إجراءات برامج الأمم المتحدة الآخذة في التعقيد، إذ حال الافتقار إلى التنسيق والتكامل بين الأطراف المختلفة دون إيجاد إستراتيجيات صحيحة لبناء السلام وتحويلها إلى انجازات دائمة وملموسة.

بالفعل وانطلاقا من سنة 2005 ، مع نشر ما يزيد عن 65000 فرد في 75 بعثة سلام حازت إفريقيا على أعلى معدل لعمليات السلام، حيث كثفت الأمم المتحدة من وجودها في إفريقيا فبحلول عام 2005تم تكريس 75 بالمئة من موارد الأمم المتحدة (موارد بشرية أو ميزانيات لحفظ السلام)لقارة إفريقيا، ومنذ عام 2004 نشرت الأمم المتحدة تسع بعثات في قارة إفريقيا وهو العدد الأكبر الذي تمّ تسجيله منذ عام 1990 ، والأكبر على الإطلاق بالنسبة لأي منطقة، كما أنّ العديد من بعثات الأمم المتحدة التسع كانت في دول متجاورة، على سبيل المثال :كوت ديفوار، ليبيريا، سيراليون، بوروندي، جمهورية الكونغو الديمقراطية و السودان وتتولى لجنة بناء السلام حاليا أنشطتها في كل من بوروندي وسيراليون منذ جوان 2006 ، غينيا بيساو منذ ديسمبر 2007 وجمهورية إفريقيا الوسطى منذ جوان 2008 .

وفي إطار التعاون بين كل من الإتحاد الإفريقي ومنظمة الأمم المتحدة، تمّ إنشاء قوات حفظ سلام هجينة تضم كلا من قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة و نظيرتها التابعة للإتحاد الإفريقي، وقد تولت هذه القوات أول مهمة لها في 31 ديسمبر 2007 وذلك في السودان وبالذات في إقليم دارفور، وتتميز هذه القوات بـ:

- تضاعف عدد أفرادها والذي يقدر ب 26000 جندي يضمون حوالي 20000 عسكري و 6000 شرطي، وارتفاع قدرتها الآلية والكفاحية كما أنّها تلقى دعما كبيرا من قبل الأمم المتحدة في المجال المالي.
- بالإضافة إلى مراقبة مدى تنفيذ كافة أطراف النزاع للاتفاق حول وقف إطلاق النار، يمكنها أيضا استخدام القوة لأجل ضمان سلامة العاملين في الأمم المتحدة والإتحاد الإفريقي وكذا من يعملون في المساعدة الإنسانية الدولية.
- تضم قوات حفظ السلام الهجينة أفرادا من الدول الإفريقية إضافة إلى أفراد ينتمون إلى دول آسيوية أخرى.

من أجل إعطاء دفعة قوية للتعاون بين كل من منظمة الأمم المتحدة والإتحاد الإفريقي، أعلن الأمين العام للأمم المتحدة سنة 2005 عن برنامج عشاري لتعزيز القدرات بالتعاون مع الإتحاد الإفريقي والذي تمّ اعتماده سنة 2006 حيث يمثل إطارا عاما للمساعدة المقدمة من طرف منظمة الأمم المتحدة للإتحاد الإفريقي في المجال الأمني. من هذا المنطلق تمّ اتخاذ مجموعة من الإجراءات ترمي إلى التجسيد الفعلي لهذا البرنامج لعل أهمها عقد اجتماعات استشارية سنوية متعلقة بالوقاية، إدارة و تسوية النزاعات عقد آخرها بالعاصمة الإثيوبية أديس أبابا في 16ماي2009 والذي تعهد من خلاله كل من أعضاء مجلس الأمن الدولي وأعضاء مجلس السلم والأمن للإتحاد الإفريقي بتعزيز التعاون في المجال الأمني، كما تمّ التطرق إلى قضايا السودان والصومال إضافة إلى التأكيد على دعم منظمة الأمم المتحدة لعمليات حفظ السلام الإفريقية. ويعتبر هذا ثالث اجتماع من هذا، النوع بعد أن تمّ عقد اجتماعين مماثلين أحدهما بمقر الإتحاد الإفريقي بأديس أبابا سنة 2007 والآخر بمقر منظمة الأمم المتحدة في نيويورك سنة2008.

من جهة أخرى، قبل مجلس الأمن من خلال القرار 1809 الصادر في 16 أفريل 2008 اقتراح الأمين العام للأمم المتحدة والذي يقضي بتكليف مجموعة خبراء أمم متحدة –إتحاد إفريقي بالبحث في سبل إعطاء دفع لعمليات حفظ السلام التي يتولاها الإتحاد الإفريقي تحت غطاء منظمة الأمم المتحدة، حيث يؤكد هذا القرار على ضرورة جعل التمويل الذي تتلقاه المنظمات الإقليمية التي تتولى بعثات حفظ سلام تحت غطاء الأمم المتحدة متوقعا، مستمرا وأكثر مرونة. وقد تمّ إنشاء مجموعة الخبراء أمم متحدة –إتحاد إفريقي فعليا في 12ديسمبر 2008، وأصدرت توصياتها واقتراحاتها الهادفة إلى تعزيز الصلات بين المنظمتين والسماح لهما بالتعاون بفعالية في القضايا ذات الاهتمام المشترك و لاسيما تلك المتعلقة بميكانيزمات التمويل الدائم، و هو ما ردت عليه منظمة الأمم المتحدة في 18 سبتمبر 2009 حيث وفي تقييمه لتوصيات مجموعة الخبراء فتح

الأمين العام للأمم المتحدة المجال أمام بروز قفزة نوعية في البحث عن إيجاد علاقة إستراتيجية تربط مختلف هيئات منظمة الأمم المتحدة و نظيرتها في الإتحاد الإفريقي، كما أوضح الإجراءات التي تمّ اتخاذها من أجل تجسيد التوصيات المتعلقة بتمويل عمليات حفظ السلام دون أن يستثني وجود بعض النقائص التي يجب تداركها و العمل على تجاوزها مستقبلا[1].

المطلب الثاني: التعاون بين الإتحاد الإفريقي والإتحاد الأوروبي

يعمل الإتحاد الأوروبي على محاربة الأسباب الرئيسية لعدم الاستقرار في إفريقيا وذلك عن طريق مجموعة من الأدوات، حيث تعتبر الشراكة والملكية أحد أهم المبادئ التي يبني عليها الإتحاد الأوروبي عمله بهدف ضمان فعالية تعاونه و تناسق نشاطه الخارجي والذي يتميز أساسا باستقرار شراكاته و شموليتها، فمع تأسيس الإتحاد الإفريقي سنة 2002 كمنظمة بديلة عن منظمة الوحدة الإفريقية، حظي الإتحاد الأوروبي ولأول مرة بشريك ملائم في القارة، هذا وكان مجلس وزراء الإتحاد الأوروبي قد أكد في ماي 2001 أنّ المسؤولية الرئيسية فيما يخص إدارة الأزمات والوقاية من النزاعات وتسويتها في القارة الإفريقية تقع على عاتق الأفارقة ذاتهم، و في نفس الوقت تعهّد بأنّ الإتحاد الأوروبي سيدعم على المدى البعيد قدرة الأفارقة على تسوية النزاعات على المستوى الإقليمي، الجهوي و الثنائي. و قد وضع الإتحاد الأوروبي عهده موضع التنفيذ و ذلك بتأسيس ما يطلق عليه تسهيل السلام في إفريقيا في أفريل 2004 والذي يعبر عن التطور المستمر للسياسة الإفريقية داخل الإتحاد الأوروبي على وجه الخصوص والسياسة الخارجية للإتحاد الأوروبي عامة.

ففي نهاية عام 2002 وضعت إجراءات دعم الإتحاد الأوروبي للجهود السلمية للإتحاد الإفريقي في مجال تسوية النزاعات قيد المناقشة، وتمّت مناقشة الإجراءات المادية في القمة الثانية للإتحاد الإفريقي في موزمبيق في جويلية2003 أين أشار رئيس مفوضية الإتحاد الأوروبي رومانو برودي إلى الارتباط الوثيق بين الأمن والاستقرار و التنمية، وأطلق مفوض التنمية بول نيلسون فكرة تسهيل عملية دعم السلام التي تمكّن الإتحاد الإفريقي من تلقي دعم مالي من الإتحاد الأوروبي من أجل عمليات حفظ السلام، وقد تمسك الإتحاد الإفريقي باقتراح نيلسون وطلب من الإتحاد الأوروبي أن يختبر فكرة إمكانية تأسيس تسهيل عملية دعم السلام والتي يتم تمويلها من أموال صندوق التنمية الأوروبي، وفي لقائهم الشهري بعدها بأسبوعين عهد لمجلس وزراء خارجية المفوضية الأوروبية بتنفيذ الاقتراحات المادية لهذه المبادرة حيث قدمت المفوضية في أكتوبر2003مسودة خاصة

[1] زياني كلثوم، **مرجع سابق**، ص ص. 144-148.

بها و التي تمّ قبولها في منتصف نوفمبر من نفس السنة على الرغم من بعض الارتياب خاصة من الجانب الألماني، وقد وافق مجلس وزراء الإتحاد الأوروبي و دول إفريقيا والكاريبي والباسيفيك على تأسيس تسهيل عملية دعم السلام في 11 ديسمبر 2003، وجرى العمل من قبل مفوضية الإتحاد الأوروبي على قدم و ساق في شتاء 2004/2003من أجل تنفيذ تسهيل دعم السلام و ذلك بالتعاون مع الإتحاد الإفريقي، حيث تمّ الإعلان عن تأسيسها رسميا في مارس 2004 .

يعتبر تسهيل عملية دعم السلام أداة مزودة بميزانية تقدر ب 250 مليون أورو يتم تخصيصها لتمويل عمليات حفظ السلام في إفريقيا، مع إسناد الإدارة، الاستغلال والتجهيز للأفارقة، وهي تقوم على ثلاثة مبادئ أساسية:

- الملكية :حيث يساعد تسهيل دعم السلام كلا من الإتحاد الإفريقي والمنظمات الجهوية على تولي تسوية النزاعات الإفريقية، كما أنّه يشجع البحث عن الحلول الملائمة والتي يمكن تطبيقها في كامل أرجاء القارة الإفريقية.
- تشجيع التضامن الإفريقي.
- خلق الشروط الضرورية للتنمية باعتبار هذه الأخيرة مستحيلة التحقيق في ظل غياب الأمن والاستقرار.

وفر الإتحاد الأوروبي حتى عام 2007 ما يقرب 250 مليون أورو لتسهيل دعم السلام قادمة من صندوق التنمية الأوروبي، حيث تمّ تخصيص المبلغ بالكامل لدعم السلام وإجراءاته وبناء القدرات، وجهت 80بالمئة منه للتكفل بالجوانب المادية على غرار توفير الموارد الطبية، الاتصالات والمواصلات والمساعدات اللوجيستية، وتستخدم هذه المساعدات في الأغراض المدنية فقط وهو ما يعني استبعاد الأسلحة والذخيرة، التسليح العسكري، تدريب الجنود ودفع رواتبهم.

يحظى تعزيز القدرات بميزانية قدرها 35 مليون أورو وهو يهدف أساسا إلى:

- مساعدة الإتحاد الإفريقي في وضع سياسة أمنية ودفاعية شاملة.
- التشجيع على خلق وتكوين فرق اعتراف بهدف تعزيز قدرات كل من الإتحاد الإفريقي.

والمنظمات الإقليمية الفرعية المتعلقة بالتحضير لعمليات حفظ السلام.

- تعزيز قدرات الإتحاد الإفريقي والمنظمات الإقليمية الفرعية في مجال التسيير المالي والإداري لعمليات حفظ السلام، وذلك بمساندة الإتحاد الأوروبي أو المانحين.

استفاد تسهيل دعم السلام في نسخته الثانية التي تمتد من 2008 إلى 2010 من ميزانية قدرها300 مليون أورو يقدمها صندوق التنمية الأوروبي و تكون موجهة كسابقتها نحو تمويل عمليات حفظ السلام إضافة إلى تعزيز القدرات في مجال الوقاية من النزاعات و تسيير الأزمات، هذا وتمثل المساهمات الإضافية التي تقدمها الدول الأعضاء في تسهيل دعم السلام بمحض إرادتها أحد أبرز التطورات الإيجابية التي سمحت بإعطاء دفع أكبر للدور الذي يلعبه الإتحاد الأوروبي في إفريقيا، وساهمت في ضمان استمرارية تمويل عمليات السلام خاصة في السودان، الصومال، جمهورية إفريقيا الوسطى وجزر القمر.

تجدر الإشارة إلى أنّ الإتحاد الأوروبي قدم، منذ إنشاء تسهيل دعم السلام في إفريقيا في 2004 ، ما قيمته 740 مليون أورو، و قرّر كل من الإتحاد الإفريقي و الإتحاد الأوروبي في 2007 توسيع حقل تسهيل دعم السلام في إفريقيا ليشمل الوقاية من الأزمات، تعزيز الاستقرار في فترة ما بعد انتهاء النزاع إضافة إلى دفع مسار اتخاذ القرار و المسار التعاوني، و قد تمّ توزيع الموارد المالية التي خصصها الإتحاد الأوروبي في إطار تسهيل دعم السلام في إفريقيا على النحو التالي:

تعزيز القدرات :حظيت بمبلغ قيمته 100 مليون أورو، حيث كان الهدف الرئيسي لدعم الإتحاد الأوروبي في هذا المجال هو تعزيز السير الحسن و الفعال لمختلف البرامج الأمنية على مستوى الإتحاد الإفريقي، إضافة إلى تشجيع الحوار السياسي عن طريق تطوير التعاون في مجال الوقاية، تسيير وتسوية النزاعات في إفريقيا.

عمليات حفظ السلام :تمّ تخصيص مبلغ قيمته 600 مليون أورو لتمويل عمليات حفظ السلام في إفريقيا، والذي يمثل النشاط الرئيسي لتسهيل دعم السلام في إفريقيا بهدف تمكين الإتحاد الإفريقي و المنظمات الإقليمية الفرعية من التخطيط و مباشرة عمليات حفظ السلام في مختلف أرجاء القارة.

- **ميكانيزم الإنذار المبكر** :حيث تمّ تخصيص ما قيمته 74 مليون أورور لتمويل المراحل التحضيرية لعمليات حفظ السلام إضافة إلى الإجراءات الابتدائية لمسارات الوساطة في حالة بروز الحاجة الملحة للموارد المالية.
- تمّ توفير 40 مليون أورو للاستجابة للاحتياجات الغير متوقعة والتي يمكن بروزها في حالة استنزاف الموارد المذكورة أعلاه، كما تمّ تخصيص أموال إضافية لتغطية نشاطات أخرى كتحليل ومراقبة تسيير الموارد، التدقيق، التقييم والمساندة التقنية.

عمليا ساهم تسهيل دعم السلام في إفريقيا في تمويل أربعة عمليات لحفظ السلام والتي تمثلت في:

* بعثة الإتحاد الإفريقي في السودان : AMIS انطلقت في 08 أفريل 2004 واستفادت مما يزيد عن 305 مليون أورو، حيث تعتبر أهم عملية تمّ تمويلها من طرف تسهيل دعم السلام في إفريقيا، وانتهت رسميا في 31 ديسمبر 2007.

* بعثة الإتحاد الإفريقي في الصومال : **AMISOM** تمّ إطلاقها من طرف مجلس السلم والأمن للإتحاد الإفريقي بالاتفاق مع منظمة الأمم المتحدة في 19 جانفي 2007 حيث تمّ تمديد فترتها الابتدائية التي دامت 06 أشهر عدة مرات، كان آخرها القرار القرار 2010المؤرخ في 30 سبتمبر 2011 و الذي قضى بتمديد ولاية AMISOM إلى غاية31 أكتوبر 2012. و قد تمّ تخصيص ما قيمته 142.5 مليون أورو لتمويل هذه البعثة مقدمة من طرف تسهيل دعم السلام في إفريقيا، كما استفادت من بعض المساهمات الثنائية للدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي.

- القوة المتعددة الجنسيات للمجموعة الاقتصادية و النقدية لإفريقيا الوسطىFOMUC في جمهورية إفريقيا الوسطى التي انطلقت في 25 أكتوبر 2002، و خلفتها انطلاقا من12 جويلية 2008 بعثة المجموعة الاقتصادية لدول إفريقيا الوسطى لتعزيز السلام في جمهورية إفريقيا الوسطى MICOPAX ، موّلها تسهيل دعم السلام في إفريقيا بما يقارب61مليون أورو.
- بعثة الإتحاد الإفريقي لتأمين الانتخابات في جزر القمر : AMISEC حيث قدّرت مساهمة تسهيل دعم السلام في إفريقيا في مجملها ب 8.5 مليون أورو.

بالتالي فتسهيل السلام يمثل أول طريق واتفاقية ضرورية لمنع النزاعات بصورة فعالة، وهو أول دليل عملي للاستعداد لسياسة إفريقية يتبناها الإتحاد الأوروبي الذي وضع هدفا أساسيا هو المساهمة في بناء الاستقرار في القارة الإفريقية.

اعتبارا من سنة 2001، برزت الرغبة في إدراج هذا البرنامج تحت غطاء الإتحاد الأوروبي وقد تنامت هذه الرغبة بالنظر إلى الجانب العملي الفعال لهذا البرنامج والذي سمح بدعم القوات الإفريقية سواء في عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة أو نظيرتها التابعة للإتحاد الإفريقي ونذكر منها :بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية MONUC ، القوة المتعددة الجنسيات للمجموعة الاقتصادية والنقدية لإفريقيا الوسطىFOMUC في جمهورية إفريقيا الوسطى، بعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوارONUCI ، و بعثة الإتحاد الإفريقي في السودان AMIS .

تجدر الإشارة إلى أنّ دورات هذا البرنامج تتم على مستوى المنظمات الإقليمية الفرعية، حيث جرت دورة 2003-2004 على مستوى الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا، كما جرت دورة-2005 2006بالتعاون مع المجموعة الاقتصادية لدول إفريقيا الوسطى، في حين ستجري الدورة السادسة لبرنامج تعزيز القدرات الإفريقية في مجال حفظ السلام في مطلع سنة2010 وستخضع ولأول مرة للرقابة السياسية للإتحاد الأوروبي، ويكون الهدف الأساسي لهذه الدورات هو التجاوب مع التنظيم الجديد للسياسة الدفاعية والأمنية للإتحاد الإفريقي والأقاليم الإفريقية الخمس.

بغض النظر عن تسهيل دعم السلام، كان المجلس الأوروبي وبدفع كبير من فرنسا قد حدد في19ديسمبر 2005 إستراتيجية الإتحاد الأوروبي من أجل إفريقيا والتي وضعت الدعائم الأساسية لمسيرة مشتركة تقوم على مجموعة من المبادئ أهمها:

*تنمية حركة شاملة في مجال الوقاية من النزاعات.

*التعاون من أجل مكافحة التهديدات الأمنية المشتركة.

*دعم العمليات الإفريقية لحفظ السلام.

*نزع السلاح بهدف منع تجدد النزاعات.

*بذل الجهود المتاحة من أجل القضاء على مصادر النزاعات.

اعتمدت هذه الإستراتيجية رسميا خلال قمة لشبونة في 09 ديسمبر 2007 و وضعت بذلك الأسس المتينة لشراكة إستراتيجية طويلة الأمد تهدف إلى:

*تعزيز الحوار حول التحديات الأمنية التي يجب تجاوزها خاصة على المستوى الدولي، من أجل الخروج بمواقف مشتركة، و التوصل إلى رؤية موحدة فيما يخص التحديات الأمنية في إفريقيا، أوروبا وعلى المستوى العالمي.

*جعل الآليات الإفريقية المختصة بتعزيز الأمن والسلم عملية، بهدف ضمان سيرها الحسن وتمكينها من مواجهة مختلف التحديات ذات الصلة بالسلم والأمن في إفريقيا خاصة الوقاية من النزاعات وإعادة البناء في فترة ما بعد انتهاء النزاع.

*ضمان التمويل اللازم لعمليات حفظ السلام التي يتولاها الإتحاد الإفريقي وذلك بالعمل– في حدود ما يسمح به الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة –على تجسيد آلية تكون تابعة للأمم المتحدة وتسمح

بالتمويل المتوقع، المستدام والمرن لعمليات حفظ السلام التي يتولاها الإتحاد الإفريقي أو تحت سلطته ويصادق عليها مجلس الأمن الدولي[1].

المطلب الثالث: علاقة الاتحاد الإفريقي بالدول العربية

خلال ندوة أفاق التعاون العربي- الإفريقي التي عقدت بالخرطوم في 18 و 19 مارس من سنة 2006 وشارك فيها الاتحاد الإفريقي والجامعة العربية بالإضافة إلى مراكز البحوث والدراسات المعنية بالتعاون العربي-الإفريقي وخلصت الندوة إلى:

- ضرورة إعداد تقييم شامل للتعاون العربي- الإفريقي، بدءا بالمرحلة التي تلت القمة العربية الأولى، في مارس 1977 وحتى الآن.
- اعتماد رؤية جديدة مشتركة للتعاون العربي-الإفريقي.
- وضع برنامج عمل استراتيجي في مجالات التعاون المختلطة.
- توفير الموارد المالية والبشرية، لضمان تنفيذ البرنامج الاستراتيجي المشترك.
- اختتمت القمة العربية بالخرطوم وأقرت باستعدادها للمساهمة في تمويل قوات الاتحاد الإفريقي، في دارفور بمبلغ 150 مليون دولار

- 2007/06/23 صرح الرئيس السوداني نجاح الدبلوماسية المصرية بالتعاون مع نيجيريا وجنوب إفريقيا في تولي الإتحاد الإفريقي للدور الأكبر في المساعي الرامية إلى تسوية أزمة دارفور كما استطاعت مصر والجزائر مع الصين وباكستان دون توقيع العقوبات على السودان أو اللجوء إلى التدخل العسكري في مشروع القرار رقم 1556 الذي أصدره مجلس الأمن الدولي في يوليو 2004 وخلال اجتماع مجلس الوزراء للجامعة العربية تبلور الموقف العربي الرافض للتدخل.

- في سنة 2007 ذكر مسئول لجنة إفريقيا بجامعة الدول العربية أنها على استعداد للتعاون مع الإتحاد الإفريقي على إرسال بعثة طبية عاجلة إلى جنوب السودان ودارفور، الصومال.

- عقد تعزيز الروابط متعددة الجوانب التي تجمع بين الشعوب العربية والإفريقية وتعميق البعد البرلماني في مختلف المجلات تبعا لما تقرر خلال عقد المؤتمر البرلماني العربي الإفريقي بتاريخ2007/07/24

[1] **المرجع نفسه**، ص ص.148-153.

- أكد الإتحاد الإفريقي ضمن قمته التاسعة على ضرورة حل القضية الفلسطينية على أساس قرارات الشرعية الدولية والحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني[1]

[1] الاتحاد الإفريقي-مقاتل من الصحراء- في: (2020/08/27) **http //www.moquatel.com.africa**

المبحث الثاني: آليات الاتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني

نتيجة التصاعد والتفاقم لظاهرة التهديدات الأمنية استوجب على الإتحاد الإفريقي إيجاد آليات كفيلة بمعالجة وإيجاد حلول لمختلف هذه التهديدات.

وسنحاول التطرق في هذا المبحث إلى أربعة مطالب، نستهلها بالسياسة الأمنية الجديدة للإتحاد الإفريقي، ثم يليها المنظومة الآلية الجديدة للإتحاد الإفريقي، والمطلب الثالث تطرقنا فيه إلى مبادرة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا(النيباد)، والرابع والأخير إلى أهم الاتفاقيات والمعاهدات المبرمة.

المطلب الأول: السياسة الأمنية الجديدة للإتحاد الإفريقي

أولا: المهام والوظائف

نظرا لفشل السياسة الأمنية الخاصة بمنظمة الوحدة الأفريقية، قرر الزعماء الأفارقة تبني نظام أمني جديد للعمل من خلال الاتحاد الأفريقي، وقد أسندت إلى الاتحاد الأفريقي مهام ووظائف جديد، من أبرزها:

- تعزيز الأمن والاستقرار في أفريقيا.
- التنبؤ بالصراعات ومنعها.
- دعم وتنفيذ بناء السلام، والمساعدة في إعمار مرحلة ما بعد الصراعات.
- تنسيق الجهود القارية من أجل منع الإرهاب الدولي ومحاربته.
- تطوير سياسة دفاعية مشتركة يمكن تنفيذها.
- دعم وتشجيع الممارسات الديمقراطية والحكم الرشيد وحكم القانون، من خلال حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحرمة الحياة الإنسانية واحترام القانون الدولي.

ويلاحظ أن هذا التحول نحو النظام الأمني الأفريقي الجديد قد شهد أمرين مهمين :أولهما إقرار حق التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء، حيث نصت المادة 4 من القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي على حق الاتحاد في التدخل في أي دولة عضو في ظل ظروف خطيرة تتمثل في جرائم الحرب، والإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية. أما الأمر الثاني فيتمثل في إنشاء آلية مؤسسية جديدة للتعامل مع التحديات الأمنية في أفريقيا، وهي مجلس السلم والأمن الأفريقي، ولم يكن هذا المجلس منصوصا عليه في القانون

التأسيسي للاتحاد، وقد حل مجلس السلم والأمن محل آلية فض وتسوية المنازعات، كما دخل حيز التنفيذ في كانون الأول/ديسمبر 2003 [1].

ثانيا:الالتزامات المعيارية والأخلاقية الجديدة للاتحاد الإفريقي

في تموز/يوليو 2000 أقرت الجمعية العامة لمنظمة الوحدة الإفريقية اتجاها جديدا في التفاعلات الدولية الإفريقية برفضها التغييرات غير الدستورية في الحكومات الأفريقية، وهو ما يعني ظهور بعد جديد من أبعاد الثقافة الأمنية في أفريقيا. ويكتسب ذلك التطور أهمية، نظرا لأن الانقلابات العسكرية شكلت أحد أبرز عوامل عدم الاستقرار في إفريقيا خلال مرحلة ما بعد الاستقلال، وقد التزم مجلس السلم والأمن الإفريقي بسياسة إدانة التغييرات غير الدستورية، ففي أعقاب الانقلاب العسكري الذي وقع في توجو عام 2005 أصر الاتحاد الإفريقي على ضرورة احترام الدستور واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لإجراء انتخابات ديمقراطية.

ومن جهة أخرى، فقد تم تأسيس مبدأ المسؤولية الأفريقية لحماية السكان .وهو يتسق مع المبدأ الدولي القائل بمسؤولية الحماية فقد أقر القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي. بالحق في التدخل في دولة عضو بناء على قرار من الجمعية العامة وفي ظل حالات خطيرة مثل جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية. وفي عام 2003 أقر رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي إضافة تعديل على المادة الرابعة من القانون التأسيسي مفاده توسيع استخدام الحق في التدخل في المواقف التي تطرح تهديدا خطيرا للنظام الشرعي أو لاستعادة السلام والاستقرار في دولة عضو في الاتحاد بناء على توصية من مجلس السلم والأمن، وتشير نصوص الفقرة الرابعة من القانون التأسيسي أيضا إلى حق الدولة العضو في طلب التدخل من الاتحاد لأجل استعادة السلم والأمن. أضف إلى ذلك، فإن الاتحاد الإفريقي، وخلافا لخبرة منظمة الوحدة الإفريقية لا يطلب موافقة الدولة على التدخل في شؤونها إذا تعرض سكانها للخطر [2].

المطلب الثاني: المنظومة الأمنية الجديدة للإتحاد الإفريقي

أولا: مجلس السلم والأمن الإفريقي(PSC)

(تم التطرق إليه ضمن الفصل الأول، المبحث الثالث من الدراسة)

ويتبع المجلس المبادئ المنصوص عليها في الميثاق التأسيسي للإتحاد الإفريقي، وان كان يضيف إليها مبادئ مكملة تتمثل قي الاستجابة السريعة للسيطرة على مواقف الأزمات، والاعتماد المتبادل بين التنمية الاجتماعية

[1] حمدي عبد الرحمان حسن، **مرجع سابق**، ص ص45،46.

[2] **المرجع نفسه**، ص ص.46-48.

– الاقتصادية وامن الشعوب والدول وللمجلس نظام قاري للإنذار السريع يتألف من مركز للرصد والمراقبة ووحدات لرصد ومراقبة الآليات الإقليمية وقوة افريقية متمركزة مسبقا تتألف من كتائب مختلفة الأنظمة مع بعض التشكيلات المدنية والعسكرية المتمركزة في دولها الأصلية والمستعدة للانتشار السريع عند الطلب.

ويمارس مجلس السلم والأمن العديد من المهام المساندة للسلم ويضم لجنة من أركان الحرب تتشكل من كبار الضباط من الدول الأعضاء تساعد وتقدم المشورة للمجلس في كل ما يتعلق بالمسائل ذات الطابع العسكري والأمني، كما يشرف مجلس السلم والأمن على المنظمات الإقليمية الفرعية ويعد نقطة اتصال مركزية مع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى، ويتكون مجلس السلم والأمن من ممثلين للدول الخمسة عشرة، وغيرها من المنظمات الإقليمية[1].

ثانيا: آليات المجلس

أ –النظام القاري للنظام المبكر

إن إنشاء نظام قاري للإنذار المبكر يهدف إلى تسهيل عملية ترقب النزاعات ومنعها، ويستخدم رئيس المفوضية المعلومات التي يتم جمعها عن طريق نظام الإنذار المبكر لتقديم النصح في الوقت المناسب إلى مجلس السلم والأمن بشأن النزاعات المحتملة والتهديدات للسلام والأمن في إفريقيا ويوصي بأفضل السبل. ويستخدم رئيس المفوضية أيضا هذه المعلومات لتنفيذ المهام والمسؤوليات الموكلة إليه بموجب بروتوكول مجلس السلم والأمن. وطبقا للمادة 12 فقرة من البروتوكول المشار إليه، فإن نظام الإنذار المبكر القاري يتألف من:

- مركز مراقبة ورصد، يعرف بغرفة الأوضاع، ويكون موقعه في الإدارة المعنية بإدارة النزاعات في الاتحاد، ويكون مسئولا عن جمع البيانات وتحليلها على أساس وحدة قياس ملائمة لمؤشرات الإنذار المبكر.
- وحدات للمراقبة والرصد تابعة للآليات الإقليمية يتم ربطها بصورة مباشرة بغرفة الأوضاع، وتعمل على جمع البيانات ومعالجتها على مستواها ونقل هذه البيانات إلى غرفة الأوضاع.

[1] بوحنية قوي، **مرجع سابق**، ص. 112.

وقد أقر اجتماع المجلس التنفيذي المنعقد في أديس أبابا في كانون الثاني/يناير 2007 تقرير لجنة الخبراء بشأن تنفيذ نظام الإنذار المبكر، كما طالب المجلس مفوضية الاتحاد باتخاذ كافة الخطوات اللازمة من أجل التنفيذ الكامل لهذا النظام[1].

ب- القوة الإفريقية الجاهزة

في أعقاب الإبادة الجماعية التي شهدتها رواندا في 1994، شعرت الدول الإفريقية بوجود حاجة متزايدة لديها لتزيد من قدرتها في التدخل في الحالات الطارئة المشابهة لرواندا في ظل بطء استجابة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي أو عدم وجود استجابة فعلية في حالات أخرى.

واتفق أعضاء الاتحاد الإفريقي على إنشاء آلية عسكرية ولتمكين مجلس السلم والأمن من القيام بمسؤولياته في التدخل ونشر بعثات للسلام عملا بالمادة(4) من القانون التأسيسي. ووفقا لهذا البند العسكري فان الوحدات الاحتياطية متعدد التخصصات، مع العناصر المدنية والعسكرية في بلدانهم الأصلية جاهزة ومستعدة للانتشار السريع في إشعار مناسب. وهذا المفهوم المناسب للقوة الإفريقية الجاهزة اعتمده رؤساء الدول المقدمة للقوات على خمس مستويات من الألوية، بمعدل لواء في كل إقليم من الأقاليم الإفريقية الخمسة، وهذه القوات مدعومة من الشرطة المدنية وغيرها من القدرات.

وخلال الاجتماع الأول للجمعية العامة للاتحاد الإفريقي الذي عقد في دربان بجنوب إفريقيا 9-10 يوليو 2002 اعتمد البرتوكول المتعلق بإنشاء مجلس السلم والآمن والذي تضمن أحكاما بشأن إنشاء القوة الإفريقية الجاهزة (ASF) ولجنة الأركان العسكرية وغيرها من الوسائل. وخطة القوة الإفريقية الجاهزة (ASF) تتضمن تقسيم حوالي 15 ألف جندي، على خمسة أقاليم (غرب ووسط، القرن الإفريقي والشرق والجنوب). على أن تحتوي الكتائب على عناصر عسكرية وعناصر مدنية (بما في ذلك الشرطة)، كما هو معتاد في عمليات السلام الحديثة.

وقد تم اعتماد وثيقة إطار السياسة العامة للقوة الإفريقية الجاهزة من قبل رؤساء الأركان بلجنة الأركان العسكرية في17-18 يناير عام 2004، ومن قبل وزراء الدفاع الأفارقة في 20 يناير 2004، ووافق رؤساء الدول الإفريقية عليها في أديس أبابا في يوليو2004[2].

[1] حمدي عبد الرحمان حسن ، **مرجع سابق**، ص ص.53،54.

[2] بوحنية قوي ، **مرجع سابق** ص ص. 114،115.

ج- لجنة الحكماء

تنص المادة 11 (2) من بروتوكول مجلس السلم والأمن، على أن لجنة الحكماء تتألف من خمسة شخصيات إفريقية تحظى على احترام كبير من مختلف شرائح المجتمع ولديها إسهامات بارزة في قضايا السلام والأمن والتنمية في القارة، ويختارهم رئيس المفوضية بعد التشاور مع الدول الأعضاء المعنية على أساس التمثيل الإقليمي ويتم تعيينهم للعمل لفترة ثلاث سنوات من قبل المؤتمر. وقد ا فتتحت اللجنة بصورة رسمية في أديس أبابا في 18 ديسمبر 2007 وعقد لقائها الافتتاحي في أديس أبابا في 20 فبراير 2008، واعتمدت خلاله أول برنامج سنوي لعملها، وتجدر الإشارة إلى انه كان هناك تأخير بين اعتماد بروتوكول مجلس السلم والأمن، وإنشاء وتفعيل لجنة الحكماء، لاسيما إذا ما تمت مقارنة اللجنة بالمراحل المتقدمة لتفعيل هياكل أخرى لمجلس السلم والأمن، وتفسير ذلك يعود إلى أن اختيار صناع القرار المعنيين قد تسبب في تأخير تحقيق هذا الركن، لأنه في البداية لم يتم تزويد لجنة الحكماء بهياكل الدعم المطلوبة. وهكذا، بدلا من القيام بأنشطة لإعداد اللجنة، تركزت الجهود على تفعيل تلك الهياكل التي تمتلك موارد مؤمنة.

وتقوم لجنة الحكماء بأنشطة مختلفة بالتنسيق مع المجلس ورئيس المفوضية، لدعم واستكمال جهودها، وذلك عن طريق المبعوثين والممثلين الخاصين والمبعوثين الآخرين، وتشمل هذه الأنشطة، بين أمور أخرى، تقديم المشورة إلى مجلس السلم والأمن وكذلك لرئيس المفوضية فيما يتعلق بقضايا السلم والأمن، وكذلك تسهيل قنوات الاتصال بين مجلس السلم والأمن أو رئيس المفوضية والأطراف المتورطة في الصراع، والاضطلاع بمهمات كأداة لمنع الصراع، وتقديم المشورة ومساعدة فرق الوساطة، وغير ذلك من المهمات.

وينتخب أعضاء لجنة الحكماء لمدة ثلاث سنوات ويجوز إعادة تعيين الأعضاء لمدة أخرى واحدة، و أن رئيس الجنة، ينتخب على أساس التناوب لمدة سنة واحدة ولكن ليس أكثر من مرة خلال فترة ثلاث سنوات، مع الإشارة إلى تحقيق التوازن المطلوب بين الجنسين فيما يتعلق بتشكيل اللجنة، كما تؤكد هذه المادة أن الأعضاء الخمسة لا يجوز لهم القيام بنشاط سياسي أثناء خدمتهم في اللجنة[1].

[1] **المرجع نفسه**، ص ص.115،116.

هـ- صندوق السلام:

تم تأسيس" صندوق السلام" بناءا على المادة 21 من برتوكول مجلس السلم والأمن لتوفير الموارد المالية الضرورية لبعثات دعم السلام وغيرها من الأنشطة العملية المرتبطة بالسلام والأمن في إفريقيا، وقام هذا الصندوق بإجراء عمليات مالية ضمن الميزانية المنظمة للاتحاد الإفريقي، هذا إلى جانب المساهمات التطوعية من الدول الأعضاء ومن المصادر الخارجية الأخرى وداخل إفريقيا بما يشمل الشركاء والقطاع الخاص والمجتمع المدني والأفراد، وكذلك من الأنشطة التي تزيد من الدعم المالي[1].

و- مذكرة التفاهم بين الاتحاد الإفريقي والآليات الأمنية الإقليمية

حددت المادة 16 من بروتوكول مجلس السلم والأمن العلاقة بين الاتحاد الإفريقي والآليات الإقليمية لمنع وإدارة وحل الصراع، فهذه الآليات جزء من المنظومة الأمنية العامة، ويقوم مجلس الأمن ورئيس مفوضية الاتحاد الإفريقي بتنسيق وتحقيق التوافق بين أنشطة الأقليات الإقليمية في مجال السلم والأمن والاستقرار، لذلك تظهر الحاجة إلى التعاون بين المفوضية والآليات الإقليمية.

وفي يوليو 2008 تم التوقيع على مذكرة التفاهم للتعاون في مجال السلم والأمن بين الاتحاد الإفريقي والجماعات الاقتصادية والإقليمية وأليات تنسيق كتائب التدخل السريع في شرق وشمال إفريقيا.

وقد تلقت منظومة الأمن الإفريقي ASPSA دعما كبيرا من المجتمع الدولي. لأسباب مختلفة، فقد أصبحت إفريقيا مصلحة محددة في ج دول أعمال السلم والأمن الدوليين، وكان للاتحاد الأوروبي خاصة نشاط في دعم هذه المنظومة. والجدير بالذكر أن الآلية المعروفة باسم الصندوق الإفريقي للسلام، والتي تم إنشاؤها في عام 2003 من قبل الاتحاد الأوروبي لتمويل عمليات حفظ السلام في إفريقيا تلقت مخصص مالي يقدر بـ250مليون يورو (في الغالب لبعثة الإتحاد الإفريقي)، وقد زاد هذا المبلغ في المرحلة الثانية(2008-2010) ووصل إلى 300 مليون يورو، وهذه الأموال تدار مباشرة من قبل الأفارقة، وذلك تماشيا مع ثلاثة مبادئ أساسية، الملكية، تعزيز التضامن الإفريقي، وتهيئة ظروف للتنمية، فالاتحاد الأوروبي احتفظ أيضا بآلية الاستقرار(IFS) والتي تهدف في المقام الأول لتفعيل جهود الوساطة وتعزيز القدرات الإقليمية لحفظ السلام.

[1] **المرجع نفسه**، ص ص.117.

وتضمن آلية الاستقرار (IFS) عنصر الاستجابة للازمات (100 مليون يورو) وعنصر للاستجابة طويلة الأجل (40 مليون يورو) وتخطط لمحاربة التهديدات الإقليمية القائمة. ومن ناحية أخرى، ساهم الاتحاد الأوروبي في تقديم الدعم اللوجيستي من خلال آليات سياسة الأمن والدفاع المشترك (CSDP)وقد عكست العملية المدنية والعسكرية لدعم بعثة الاتحاد الإفريقي في دارفورII في عام 2005 هذه السياسة[1].

ز- مسؤولية الحماية في إفريقيا

تأسست مسؤولية الحماية كمبدأ على الدول ذات السيادة، وعندما تفشل هذه الدول، فعلى المجتمع الدولي ككل أن يكون لديه مسئولية لحماية المدنيين من انتهاكات حقوق الإنسان الضخمة، وتعود أصول مسئولية الحماية إلى تقرير عام 2001 للجنة الدولية المعنية بالتدخل وسيادة الدولة، وفقا لهذا التقرير فإن مسؤولية الحماية نصت على مجموعة من المبادئ والعناصر الأساسية.أولا، أنها تعتقد انه " حيث يعاني السكان ضررا جسيما، نتيجة لحرب داخلية، أو تمرد، أو قمع أو فشل الدولة، والدولة في هذه المسألة غير راغبة أو غير قادرة على وقف أو تفادي ذلك، فإن مبدأ عدم التدخل يحال على المسئولية الدولية عن الحماية". ثانيا، أسس مسئولية الحماية تعتمد على: الالتزامات الملازمة لمفهوم السيادة، ومسئولية مجلس الأمن، بموجب المادة 24 من ميثاق الأمم المتحدة لصون السلم والأمن الدوليين، والالتزامات القانونية المحددة بموجب إعلان حقوق الإنسان وإعلان حماية حقوق الإنسان، والعهود والمعاهدات والقانون الدولي الإنساني والقانون الوطني، وممارسة التطوير في الدول والمنظمات الإقليمية ومجلس الأمن نفسه.

ويشمل القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي ضمنيا مفهوم مسئولية الحماية فمجلس السلم والأمن يقيم الأزمات المحتملة، ويرسل بعثات الاستطلاع ويفضي الشرعية على تدخل الاتحاد الإفريقي في حالات الأزمات الداخلية[2].

ثالثا: الآليات الأمنية الإقليمية الفرعية

خلال السنوات الأخيرة ظهرت أدوار مختلفة لفاعلين إقليمين في تسوية الصراعات واستعادة الاستقرار في الأقاليم الإفريقية وقد تنوع هؤلاء الفاعلين ما بين منظمات إقليمية فرعية ودول بل و أفراد ومنظمات المجتمع المدني.

[1] **المرجع نفسه**، ص ص.117،118.

[2] **المرجع نفسه**، ص ص. 119،120.

وتقدم الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا (**الإيكواس**) مثالا على هذه العملية، وقد تدخلت في كل من ليبيريا وسيراليون في التسعينات. ففي عام **1999** اعتمدت **الايكواس** برتوكول أضفى الطابع الرسمي على آلياتها لمنع وإدارة وحل الصراعات، وحفظ السلام، والأمن. وهناك جماعات اقتصادية إقليمية فرعية أخرى مثل الجماعة الإنمائية للجنوب الإفريقي (**السادك**) والهيئة الحكومية للتنمية (**إيجاد**) وهذه الجماعات لديها برتوكولات مماثلة واتفاقيات لمعالجة التحديات العابرة للحدود. وبلغت مستوى من الفعالية عند تعاملها مع الصراع المسلح، والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وصنع السلام والوقاية من الصراع وحفظ السلام وبناء السلام[1].

رابعا:مهام وسلطات مجلس السلم والأمن الإفريقي

تتمثل مهام مجلس السلم والأمن الإفريقي فيما يلي:

- ترقية السلام والأمن والاستقرار في إفريقيا.
- العمل بموجب الإنذار المبكر والدبلوماسية الوقائية.
- صنع السلام بما في ذلك القيام بالمساعي الحميدة وجهود الوساطة والتوفيق والتحقيق.
- دعم عمليات حفظ السلام والتدخل وفقا لأحكام الفقرتين (ح) و(ط) من المادة 04من القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي.
- العمل على بناء السلام وإعادة الإعمار بعد نهاية النزاع.
- الاضطلاع بالعمل الإنساني وإدارة الكوارث.

-أي من المهام الأخرى التي يمكن أن يوكلها إليه مؤتمر الإتحاد الإفريقي

يعمل مجلس السلم والأمن الإفريقي بالتنسيق مع مفوضية الإتحاد وبالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية، إضافة إلى تشجيعه للمنظمات الإقليمية الفرعية وتنظيمات المجتمع المدني التي تنشط في مجال الأمن و تسعى لاستتبابه في القارة، كما أنّ المجلس يتمتع بسلطات واسعة وشبه مطلقة للقيام بمهامه وذلك من حيث اتخاذ كافة المبادرات والإجراءات التي يراها مناسبة للحيلولة دون تفجير النزاعات واتخاذ القرارات بشأن أي مسألة لها آثار على السلم والأمن في القارة وذلك بالتنسيق مع رئيس مفوضية الإتحاد الإفريقي، ويملك الحق في إنشاء الأجهزة المساعدة واللجان الفرعية مثل لجان الوساطة والتوفيق والتحقيق

[1] **المرجع نفسه**، ص ص. 120،121.

كلما دعت الحاجة إلى ذلك، ومن حقه أن يطلب الخبراء العسكريين والقانونيين بما يساعده في أداء وظائفه وتسيير أعماله[1].

خامسا:الحالات التي تدخل فيها مجلس السلم والأمن

- **جمهورية جزر القمر:**

يعود تاريخ بداية الأزمة في هذه الجزيرة إلى أغسطس من عام **1997 م**، عندما أعلنت هذه الجزيرة انفصالها عن جمهورية القمر، ثم استيلاء رئيس أركان القوات المسلحة على الحكم في جمهورية جزر القمر بانقلاب عسكري في **أبريل 1999 م**.

وقد تكللت جهود منظمة الوحدة الأفريقية والأطراف المعنية الأخرى آنذاك بإبرام اتفاق للمصالحة في **فبراير 2001م**، أعقب ذلك تعليق السلطات الأنجوانية مشاركتها في تنفيذ الاتفاق، مبررة ذلك بتأخر وصول المساعدات الاقتصادية والاجتماعية المخصصة للجزيرة وفقاً للاتفاق المشار إليه، بجانب توجيه المساعدات إلى جزيرة واحدة دون باقي الجزر.

لكن الأمور عادت وتأزمت من جديد في الجزيرة، عندما رفض العقيد" محمد بكر"، الذي تولى الرئاسة في الجزيرة عام **2002 م**، التنحي عن السلطة تنفيذاً لحكم المحكمة الدستورية، التي رأت أنه استنفد مدة ولايته القانونية في أبريل عام **2007 م**، وقام الرئيس الاتحادي" أحمد سامبي "بتسمية" الكعبي حميدي "رئيساً مؤقتاً لإنجوان إلى أن ينتَخَب رئيس جديد، غير أن العقيد" محمد بكر "تحدى الحكومة الفيدرالية، وقام بإجراء الانتخابات في **10 يونيو 2007 م**، ونصب نفسه رئيساً على الجزيرة.

وقد التزم مجلس السلم والأمن الأفريقي بمبدأ التسوية السلمية للصراع في البداية، وذلك بإرساله لبعثتين لدعم الانتخابات الرئاسية، الأولى:بعثة الاتحاد الأفريقي لدعم الانتخابات في جمهورية القمر، بقوام " **462** " من العسكريين والشرطة المدنية، والثانية :بعثة الاتحاد الأفريقي للانتخابات والمساعدات الأمنية، وإزاء تطورات الوضع خلال النصف الأول من عام **2007 م**، قام المجلس بمد تفويض بعثة الاتحاد للانتخابات والمساعدات الأمنية إلى **31 يوليو 2007 م**، كما قام بتحذير السلطات الإنجوانية من إجراء الانتخابات الرئاسية في **10 يونيو**، كما كان مقرراً، لعدم ملائمة الظروف السياسية لذلك، إلا أنها رفضت الخضوع لقراراته، فقرر عدم الاعتراف بنتائج الانتخابات، وأرسل مبعوثين لإقناعها بالتراجع عن تعنتها والخضوع لقراراته تجنباً لتصعيد

[1] زياني كلثوم، **مرجع سابق**، ص .133.

الموقف، كما قرر مد تفويض بعثة الاتحاد للانتخابات والمساعدات الأمنية مرة أخرى إلى **31 ديسمبر 2007م**.

وفي ضوء رفض السلطات الإنجوانية الاستجابة لقرارات المجلس السابقة، قرر المجلس التسوية القسرية للصراع، وقد تدرجت العقوبات التي فرضها المجلس على السلطات الانجوانية بدءاً من حظر التنقل من الجزيرة وإليها، فالعقوبات الاقتصادية، وأهمها تجميد أصول تلك السلطات وأموالها، ثم هددها بعمل عسكري ضدها، بيد أنها مضت في طريقها، فقام المجلس بعملية عسكرية ضدها عرفت بـ" الديمقراطية في جمهورية القمر"، في إطار تنفيذ قرار مؤتمر الاتحاد رقم" **186** "، الصادر عن قمة الاتحاد العاشرة في يناير، فبراير **2008 م**، والذي أعقبه اجتماع رئيس المجلس التنفيذي في **20 فبراير** ببعض وفود الدول الأفريقية ورئيس جمهورية القمر لبحث تنفيذ قرار المؤتمر، إذ تقرر تكوين بعثة من نحو " **1350** " جندياً شاركت فيها قوات من كل من ليبيا، السودان، تنزانيا، وبدعم خططي من السنغال، أسفرت عن تمكين الحكومة القمرية من استعادة سلطتها على جزيرة انجوان في25 مارس **2008 م**، ولم يكتفِ المجلس بتسوية الصراع، بل قرر مد تفويض بعثة المساعدات الانتخابية والأمنية ستة أشهر أخرى لضمان إجراء انتخابات عادلة ونزيهة في جزيرة انجوان، وإجراء الانتخابات الرئاسية في الجزيرة من **29 15 يونيو 2008 م**، وهنا يمكن القول إن المجلس قد نجح في تسوية الصراع في هذا البلد[1].

- **بوروندي**

اتسم الصراع العنيف في بوروندي بطابع اجتماعي وتاريخي ممتد وبالغ التعقيد والتشابك. وفي عام **1993** اندلعت موجة جديدة من العنف بعد اغتيال أول رئيس منتخب للبلاد ملكيور ندادييي وهو من الهوتو على أيدي الجيش الذي تهيمن عليه قبائل التوتسي. وقد أدى الاقتتال بين متمردي الهوتو والجيش البوروندي إلى عنف إثني مرير أودى بحياة نحو **ثلاثمائة ألف** شخص وتشريد ملايين الأفراد. دفع ذلك بعدد من حكماء أفريقيا مثل الرئيس التنزاني الراحل جوليوس نيريري ونيلسون مانديلا وجاكوب زوما إلى التدخل بهدف التوصل إلى تسوية سلمية لهذا الصراع العنيف.

وبالفعل أثمرت جهود الوساطة إلى توقيع اتفاق أروشا عام **2000** بين سبعة عشر حزبا سياسيا بوروندیا والحكومة والجمعية الوطنية. ومع ذلك فقد غاب عن هذا الاتفاق بعض جماعات التمرد الرئيسية،كما أنه لم

[1] محمد هيبة علي أحطيبة، "دور مجلس السلم والأمن الأفريقي في حل النزاعات وتسويتها في أفريقية"، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**، م.27، ع.3 (2011)، ص ص.638-640.

ينجح في التوصل إلى اتفاق لوقف إطلاق النار. وعليه فقد استمرت المفاوضات على قدم وساق بين الحكومة والمتمردين إلى أن تم التوصل إلى اتفاق وقف إطلاق النار في عام **2002**.

ولعل القراءة الفاحصة لقرار الاتحاد الأفريقي بالتدخل لحفظ السلام في بوروندي تظهر أهمية عدد من العوامل والاعتبارات لفهم وتفسير هذا القرار فقد رأى بعض القادة الأفارقة أن نشر قوات إفريقية في بوروندي يمثل فرصة سانحة للتخلي عن عباءة منظمة الوحدة الأفريقية وإظهار الوجه الجديد للاتحاد الأفريقي من أجل دعم إستراتيجية جديدة لتحقيق السلم والأمن في أفريقيا[1].

أزمة دارفور:

شهدت أزمة دارفور العديد من الجهود الرامية لإيجاد تسوية مناسبة لها، ومن بين هذه الجهود ما قام به مجلس السلم والأمن الأفريقي من أجل تسوية هذه الأزمة.

ففي اجتماع مجلس السلم والأمن الأفريقي رقم" **13** "، الذي عقد بتاريخ **27 يوليو 2004م**، طلب من رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي إعداد خطة شاملة لكيفية عمل بعثة لنزع سلاح الأطراف المتصارعة وإحلال السلم والأمن وتسوية الصراع في الإقليم.

وفي اجتماع المجلس رقم"**17**"، الذي عقد بتاريخ **20 أكتوبر 2004م**، قرر المجلس تشكيل قوة لحفظ السلم في الإقليم وإرسالها، سميت بقوة (Amis)، قوامها **3320** فرداً، منهم**2341** من العسكريين، و **450**مراقباً، و **815** من الشرطة المدنية، و **26** من المدنيين الدوليين، مدة عام واحد حتى أكتوبر**2005**.

وقد طلب المجلس من رئيس المفوضية توفير كل الدعم الممكن للبعثة لتحقيق أهدافها، وعلى أثر ذلك قام رئيس المفوضية بطلب هذا الدعم من خلال الدعوة وبالتعاون مع الأمم المتحدة إلى عقد مؤتمر دولي حول دارفور من **10–22 مارس 2005**، لطلب هذا الدعم من الأمم المتحدة والشركاء الآخرين، وأهمهم الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة.

وفي اجتماع مجلس السلم والأمن الأفريقي رقم " **28** " بتاريخ **28 أبريل 2005م**، قرر المجلس توسعة قوات(Amis) ليبلغ قوامها "**6171** " عسكرياً، و " **1560** "من الشرطة المدنية، وذلك تنفيذاً لما جاء، في التوصية السابقة، وتنشر هذه القوات في الإقليم بحلول نهاية **سبتمبر 2005**.

[1] حمدي عبد الرحمن حسن، **مرجع سابق**، ص ص.56-58.

وقد أعرب مجلس السلم والأمن الأفريقي في اجتماعه رقم " 45 " الذي عقده في 12 يناير 2006 م عن رضاه للتقدم المحرز بشأن نشر قوة،(Amis) والدور الكبير الذي قامت به هذه القوة، رغم كل المعوقات المادية واللوجيستية التي واجهتها(Amis) .

وأعرب المجلس في هذا الاجتماع أيضاً عن دعمه المبدئي لنقل مهمة عمل قوة (Amis) إلى الأمم المتحدة، على أن يكون ذلك في إطار المشاركة بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، وقرر المجلس في هذا الاجتماع مد مدة عمل قوة (Amis) إلى آخر مارس 2006 م.

وفي أوائل سنة 2006 م تدهورت الأوضاع في إقليم دارفور تدهوراً كبيراً، وعلى أثر ذلك مارست الأمم المتحدة والولايات المتحدة والإتحاد الأوروبي ضغطاً كبيراً على الاتحاد الأفريقي ومجلس السلم والأمن الإفريقي، تحت مسمى أن ما يحدث في دارفور عملية إبادة شاملة، وأن الاتحاد الأفريقي لم يستطع السيطرة على الأوضاع في الإقليم، رغم ما بذله من جهد في هذا الشأن.

وفي ظل ذلك، عقدت محادثات في بروكسل يوم 9 مارس 2006 م، جمعت الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي.

ونتيجة للضغوط الدولية والأوضاع المتدهورة في دارفور، عقد مجلس السلم والأمن الأفريقي اجتماعه رقم " 46 "في 10 مارس 2006 م، وقرر الآتي:

- الموافقة على نقل مهمة قوة(Amis) لحفظ السلم في الإقليم إلى الأمم المتحدة، على أن يكون ذلك في إطار المشاركة بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة.
- مد مدة عمل قوة(Amis) لحفظ السلم في الإقليم إلى نهاية سبتمبر 2006 م.
- بذل كل الجهود من أجل تسوية الأزمة بين السودان وتشاد، وذلك لما تتضمنه هذه التسوية بين البلدين من أثر مباشر في تسوية الصراع في دارفور.

وقد تم هذا فعلاً عند تشكيل البعثة المختلطة للاتحاد الإفريقي والأمم المتحدة في دارفور، والمعروفة اختصاراً باسم (يوناميد)، التي تسلمت مهامها في 31 ديسمبر 2007 م، وقد شكلت القوات الإفريقية نسبة كبيرة منها ولتحقيق ذلك أصدر مجلس السلم والأمن الأفريقي خلال اجتماعه رقم " 142 " المنعقد في 21 يوليو 2008 م، قراراً يدعو فيه إلى تشكيل فريق رفيع المستوى للاتحاد الإفريقي بشأن دارفور.

ولكن، ورغم توقيع بعض اتفاقيات السلام بين الحكومة السودانية وبعض الحركات المسلحة، ورغم الهدوء النسبي الذي يسود الإقليم، إلا أن التوصل إلى اتفاق نهائي ينهي الصراع في هذا الإقليم ويعيد النازحين

واللاجئين إلى ديارهم، لا يزال مطلباً بعيد المنال، ويحتاج إلى جهود كبيرة من الأطراف جميعها لإنهاء هذا الصراع[1].

- **الصومال:**

يمكن استعراض الخطوات التي قام بها الاتحاد الإفريقي للتعامل مع الأزمة السياسية الصومالية على النحو التالي:

- تبني جمعية رؤساء دول وحكومات الاتحاد الإفريقي في دورتها العادية السابعة التي استضافتها دولة جامبيا يومي الأول والثاني من جويلية 2006 إعلانا خاصا بالوضع في الصومال، وتناول ذلك الإعلان عدة نقاط من أهمها ما يلي:
- الدعم الكامل للحكومة الانتقالية الصومالية باعتبارها السلطة الشرعية في البلاد، والعمل على تمكينها من القيام بمسئولياتها وواجباتها على نحو يحقق السلم والأمن في الصومال.
- مناشدة كافة الأطراف الصومالية الامتناع عن القيام بأعمال تؤدى إلى تفاقم الوضع في الصومال، واللجوء للحوار باعتباره الطريق الوحيد لحل الخلافات وتحقيق السلام الدائم.
- العمل إلى جانب الهيئة الحكومية للتنمية (الإيجاد) واتخاذ كافة الإجراءات الضرورية لنشر بعثة IGASOM في الصومال، والتي وافق عليها مجلس السلم والأمن الإفريقي في 12 ماي2005.
- الترحيب بخطة الاستقرار والأمن القومي التي تبناها البرلمان الاتحادي الانتقالي في14 جوان 2006.
- التصديق على نتائج اللقاء التشاوري حول المصالحة والسلام في الصومال، والذي عقدته مفوضية الاتحاد الإفريقي والإيجاد والشركاء الدوليين في 19 جوان 2006 في أديس أبابا.
- دعوة شركاء الاتحاد الإفريقي لتقديم الدعم السياسي والمالي واللوجيستي لتيسير عملية المصالحة وتحقيق السلام في الصومال.

كما أيدت القمة في توصياتها نداءات الصومال للأمم المتحدة بضرورة تخفيف قيود الحظر المفروض على السلاح منذ عام 1992 مؤكدةً أن هذا الحظر من شأنه عرقلة مهمة تعزيز السلام، وبالتالي تقويض جهود الحكومة الانتقالية الرامية لإعادة بناء قوات الأمن والجيش اللازمين للسيطرة على أجواء التناحر والاقتتال

[1] محمد هيبة علي أمحطيبة، **مرجع سابق**، ص ص.640-646.

السائدة بين القبائل المختلفة، كما استجابت القمة لمطالب نشر وتوسيع بعثة السلام الإفريقية لتشمل دولاً من خارج الجوار المباشر للصومال كمحاولة لإعادة الهدوء لهذا البلد الذي مزقته الخلافات الداخلية.

- قيام الاتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية ومنظمة الإيجاد بعقد اجتماع مشترك في 27 ديسمبر 2006 في أديس أبابا لمناقشة الوضع في الصومال، وتناول البيان الصادر عن الاجتماع عدة نقاط من أهمها ما يلي:
- التأكيد على كافة التعهدات التي التزمت بها الحكومة الصومالية واتحاد المحاكم الإسلامية خلال الجولة الأولى والثانية من المحادثات التي جرت بين الجانبين في الخرطوم تحت رعاية جامعة الدول العربية.
- مناشدة الأطراف المتنازعة (الحكومة الصومالية واتحاد المحاكم الإسلامية) لاستئناف الحوار السياسي في الخرطوم دون وضع شروط مسبقة، وذلك لمناقشة الترتيبات الأمنية وتقاسم السلطة والميثاق الفيدرالي الانتقالي
- ضرورة انسحاب القوات الإثيوبية من الصومال، وكذلك انسحاب كافة المقاتلين الأجانب من الأراضي الصومالية.
- إنشاء آلية مشتركة للمتابعة من المنظمات الثلاث، لمراقبة تنفيذ القرارات والتعهدات التي التزمت بها الأطراف الصومالية.

في أعقاب هزيمة اتحاد المحاكم الإسلامية وانسحابه من مقديشو، بدأ الإتحاد الإفريقي يركز على نشر قوات حفظ سلام في الصومال، لاسيما عقب صدور قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1725 في عام 2006 و الذي رفض مشاركة الدول المجاورة للصومال في قوات حفظ السلام التابعة للإيجاد IGASOM ، الأمر الذي جعل نشر هذه القوات عسيراً بالنسبة لباقي دول الإيجاد غير المجاورة للصومال(السودان، إريتريا، أوغندا).

وقد زاد الأمر تعقيدا ما ذكرته تقارير مختلفة من أن نشر مثل هذه القوات(ثمانية آلاف جندي) لمدة عام واحد يتطلب 335 مليون دولار، لذلك قرر مجلس السلم والأمن الأفريقي في 19 جانفي 2007 نشر مهمة أوسع تشارك فيها دول أخرى من خارج الإيجاد(ولكنها أعضاء في الاتحاد الإفريقي)لتحل محل IGASOM ، وأُطلق على البعثة الجديدة بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال AMISOM ، تتكون من تسعة كتائب، ويبلغ إجمالي عدد قواتها ثمانية آلاف جندي.

في هذا السياق، و لدى انعقاد الدورة الثامنة لقمة الاتحاد الأفريقي بأديس أبابا، في الفترة من29-30جانفي2007 ، حذر رئيس مفوضية الاتحاد آنذاك" ألفا عمر كوناري "من أن الصومال سيغرق في

الفوضى في حالة عدم نشر قوات حفظ السلام التي أقرها الاتحاد بشكل سريع، كما أشادت القمة بالتطورات الإيجابية في الصومال والتي نتجت عن تدخل إثيوبيا بناء على دعوة من الحكومة الاتحادية الانتقالية للصومال، بما وفرَّ فرصة غير مسبوقة لإحلال سلام دائم في هذا البلد، كما رحبت بقرار إثيوبيا بسحب قواتها من الصومال، ودعت مجلس السلم والأمن، والدول الأعضاء إلى الإسهام بقوات لتفادى حدوث فراغ أمنى بعد انسحاب القوات الإثيوبية من الصومال.

وقد ورحب مجلس الأمن الدولي في قراره 1744 الذي صدر في 21 فيفري 2007بإنشاء بعثة للاتحاد الإفريقي في الصومال، وحدد المجلس مهام تلك البعثة على النحو التالي:

*دعم الحوار والمصالحة الوطنية في الصومال.

*حماية المؤسسات الاتحادية الانتقالية ومساعدتها على أداء مهامها المتعلقة بالحكم.

*مساعدة سائر الأطراف في تنفيذ الخطة الوطنية للأمن والاستقرار، لاسيما إعادة إنشاء قوات أمن صومالية شاملة لجميع الأطراف وتدريبها بصورة فعالة.

*الإسهام في تهيئة الظروف الأمنية الضرورية لتقديم المساعدات الإنسانية.

كان من المفروض أن تستغرق ولاية بعثة الإتحاد الإفريقي في الصومال ستة أشهر لتستبدل فيما بعد ببعثة للأمم المتحدة، إلاّ أنّ هذه الأخيرة ترى أنّ الشروط السياسية والأمنية الضرورية لنشر بعثة من هذا النوع لم تتوفر بعد الأمر الذي جعل مجلس الأمن يقوم في كل مرة بتمديد هذه المدة، آخرها كان بموجب القرار 2010 المؤرخ في 30 سبتمبر 2011 و الذي قضى بتمديد ولاية AMISOM إلى غاية 31 أكتوبر 2012 وطالب برفع عدد أعضائها إلى 12000 عضو[1].

- **حالات متفرقة**

لم تقتصر الحالات التي تدخل فيها الإتحاد الإفريقي على نشر بعثات لحفظ السلام أو مراقبة الانتخابات فقط، بل شملت أيضا توقيع مجموعة من العقوبات في حال حدوث انقلابات عسكرية وانتهاكات للمبادئ الدستورية، ومن بين هذه الحالات نذكر:

- توجو سنة 2005.
- موريتانيا 2005 و 2008.

[1] زياني كلثوم، **مرجع سابق**، ص ص.179-182.

- غينيا 2008.

- مدغشقر 2009.

- لعب دورا في محاولة إيجاد مخرج للأزمة التي عرفتها كينيا بين 2007 و2008 نتيجة لأعمال العنف التي عرفها البلد عقب إجراء الانتخابات الرئاسية.

- عمل الإتحاد الإفريقي أيضا على إيجاد مخرج للأزمة السياسية التي عرفتها كوت ديفوار منذ فشل الانقلاب العسكري في سبتمبر 2002 والتي تفجرت من جديد عقب الانتخابات الرئاسية في 28نوفمبر 2010 وما رافقها من تجاوزات ومواجهات بعد تضارب النتائج النهائية للانتخابات[1].

سادسا: المعوقات التي تواجه النظام الأمني الإفريقي:

على الرغم من الجهود التي بذلتها الدول الإفريقية خلال السنوات الأخيرة لبناء منظومة للأمن الوطني تكون قادرة على مواجهة التحديات المختلفة التي تفرضها التهديدات الأمنية إلا أن هذه الجهود لا تزال تواجه العديد من المعوقات التي تحد من تأثيراتها على قضايا الاستقرار والأمن في القارة، ومن أهم هذه المعوقات:

- تردد الدول الإفريقية في المشاركة في عمليات حفظ السلام واستعادة الاستقرار في القارة التي يضطلع بها مجلس السلم والأمن.
- استمرار الهيمنة الغربية على القارة.
- التراجع في قدرات الجيوش الوطنية.
- ضعف التمويل[2].

المطلب الثالث: مبادرة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا(النيباد).

أولا:تعريف النيباد

لقد تعددت التعاريف التي أعطيت للمفهوم نذكر من أهمها:

-**النيباد** :دعوة ونداء لبقية العالم إقامة الشراكة مع إفريقيا في تنميتها الخاصة بالتركيز على برنامج العمل الخاص بها إفريقيا في شراكة جديدة مع الدول المتقدمة بفتح الحوار مع العديد من شركاتها، كما أنه دعوة لشراكة جديدة مع الدول المتقدمة بفتح الحوار مع العديد من شركائها، إذ هي فرصة لإقامة علاقات تعاون جديدة قائمة على مبدأ المسؤولية الجماعية فيما يخص تحقيق أهداف التنمية في القارة.

[1] **المرجع نفسه**، ص ص.184،185.

[2] بوحنية قوي، **مرجع سابق**، ص ص. 121،122.

-كما جاء في توطئة" وثيقة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا "الصادرة **بأبوجا أكتوبر 2001** بأن النيباد هي "تعهد بين القادة الأفارقة يقوم على أساس رؤية مشتركة يتقاسمون من خلاله القناعة بضرورة تعجيل القضاء على الفقر ووضع بلدانهم على خطى النمو المستدام والتنمية، وفي نفس الوقت المشاركة النشطة في الاقتصاد والحياة السياسية العالمية" [1].

ثانيا:النشأة

تعود الجذور الأولى لمبادرة النيباد إلى مساعي الدول الإفريقية تجاه الدول المتقدمة، حيال إشكالية الديون العالقة وكانت البداية في :

- القمة الاستثنائية لمنظمة الوحدة الإفريقية بمدينة سرت الليبية في سبتمبر 1999 وهذا بالتفاوض مع الدول المانحة من اجل الإلغاء الكلي للديون الإفريقية.

حيث كان هدف ممثلي القارة هو إقناع الدول الثمانية بضرورة إسقاط ديون القارة الإفريقية، وفي إطار المداولات كان التنويه من قبل أعضاء المجموعة إلى حاجة إفريقيا لبرنامج متكامل يوافق بين حاجيات القارة والتطورات الحاصلة على المستويين السياسي والاقتصادي.

- مبادرة الرئيس السنغالي" عبد الها واد" التي أطلق عليها اسم **"مخطط أوميغا"** وأعلنت خلال القمة الاستثنائية لمنظمة الوحدة الإفريقية لمدينة سرت في مارس 2001.

- مبادرة اللجنة الاقتصادية لإفريقيا التابعة للأمم المتحدة والمتمثلة في **"التعاهد العالمي الجديد مع إفريقيا"** والتي طرحتها الجزائر في2001.

خلال القمة السابعة والثلاثين لمنظمة الوحدة الإفريقية بلوزاكا عاصمة زامبيا، في 2001/07/11 قررو القادة الأفارقة دمج المبادرات المقترحة السابقة ودمجهم في مبادرة واحدة تعبر عن موقف إفريقي موحد من اجل عرضها على شركاء إفريقيا الدوليين، ثم عرض المبادرة في صيغتها النهائية بالعاصمة النيجرية أبوجا، في الثالث والعشرين من أكتوبر2001، حيث تمت المصادقة على الوثيقة الأساسية للمبادرة،

[1] فلاح أمينة، **دور النيباد في تفعيل الحكم الراشد والتنمية المستدامة في إفريقيا** ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير فيا لعلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع الديمقراطية والرشادة الدولية (جامعة منتوري قسنطينة: كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2011/2010)، ص.27.

من طرف رؤساء الدول والحكومات المكلفة بالتنفيذ، وذلك تحت تسمية **"مبادرة الشراكة الجديدة من اجل تنمية إفريقيا"**[1].

ثالثا: الأهداف

تهدف المبادرة إلى تحقيق خمسة أهداف رئيسية:

1 -تشجيع التجارة والاستثمار والنمو الاقتصادي.

2 -زيادة المساعدات الإنمائية الخارجية على المدى المتوسط.

3 -تخفيف عبئ الديون.

4 -مضاعفة المعارف وتحسين ونشر النظام الرقمي.

5 -تحسين الخدمات الصحية[2].

مبادئ النيباد:

سطرت في وثيقة نيباد مجموعة من المبادئ هي:

أ – الحكم الرشيد كمطلب أساسي للسلم والأمن والاستمرارية السياسية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ب – الملكية والقيادة وكذلك المشاركة الواسعة والفاعلة من كل قطاعات المجتمع.

ج– تعزيز التنمية الإفريقية للموارد والفوائد لشعوبها.

د – الشراكة بين ومع الشعوب الإفريقية.

هـ – تعزيز التعاون الإقليمي والقاري.

و– بناء تنافسي للدول الإفريقية والقارة.

ز – شراكة دولية جديدة ، خارجياً ، والتي تغير العلاقات غير المتكافئة بين إفريقيا والعالم.

ي – التأكد من أن كل الشركاء مع النيباد يرتبطون بأهداف التنمية العصرية وأهداف التنمية الواضحة المنطلقات[3].

[1] **إدريس عطية**، الإرهاب في إفريقيا: مقاربة الجزائر في هندسة الأمن الإفريقي، **مرجع سابق**، ص ص.360،361.

[2] **المرجع نفسه**، ص ص.363-365.

[3] فوزية خداكرم عزيز،"النيباد: توجه جديد للتنمية في إفريقيا، **الأستاذ**، ع.201(2012)، ص.430.

رابعا: المواقف الدولية من المبادرة

بعد المبادرة بأيام بدأ التحضير **لقمة الثمانية** (**G8**) في مدينة جينوة الايطالية في العشرين من جويلية 2001، فشاركت الدول المؤسسة لمبادرة النيباد في القمة لشرح مشروع المبادرة، وطلب تقديم الدعم اللازم من قادة المجموعة. فأشاد قادة مجموعة الثمانية بالمبادرة وأعلنوا موافقتهم على دعم المبادرة ، حيث أرست هذه المبادرة دعائم شراكة جديدة ومكثفة بين إفريقيا والبلدان المتطورة، ففي العام الموالي في قمة الثمانية بكناسيكس الكندية، المنعقدة من 26 إلى 27 جويلية 2002، طرح من جديد القادة الأفارقة انشغالات إفريقيا بخصوص التنمية والسلم والديون، وطالبوا بضرورة وفاء قادة مجموعة الثمانية بتعهداتهم تجاه إفريقيا، وناقشوا خطة العمل الخاصة بإفريقيا، وتم إقرارها في نهاية القمة.

وقد تضمنت تقديم ملاين الدولارات من المساعدات لأشد البلدان فقرا في العالم، كما أكدوا استعدادهم لمساعدة الأفارقة على معالجة القضايا الهامة مثل الصحة والتعليم والإدارة، والمياه والزراعة، والتجارة والاستثمار، والسلم والأمن، كما قرروا تقليص ما مقداره ثمانية مليارات دولار ديون اثنان وعشرون بلدا إفريقيا، وتمويل عجز الصندوق الإنمائي لهذه البلدان.

وقد بقي القادة الأفارقة المؤسسون للمبادرة يتواصلون مع مجموعة الثمانية عبر قممها، حيث استطاعوا اقتطاع وعود من قادة مجموعة الثمانية، بتعزيز المساعدات للدول النامية بواقع خمسين مليار دولار سنويا، حتى عام 2010 نصف المبلغ يكون موجها لإفريقيا.

أما قمة طوكيو 2008 كان المناخ يشكل الجزء الأكبر فيها، فقد جاءت وعود أخرى من ا لإتحاد الأوربي تتمثل في الإعلان عن سلة جديدة من المساعدات الزراعية بقيمة مليار يور و لمساعدة الدول النامية على دعم مشاريعها الزراعية.

أما فيما يخص الموقف **الأوروبي** من مشروع مبادرة النيباد كانت محور أول قمة أوربية–افريقية حضرها عن الجانب الإفريقي واحد وخمسون دولة وعن الجانب الأوروبي خمسة عشر دولة، وكانت هذه القمة كانت عبارة عن حوار بين الطرفين حول قيام شراكة بين الإتحاد الأوروبي وإفريقيا.

أما الصين كانت متفهمة لمشاكل إفريقيا، أدى إلى إسقاط الصين لجميع ديون الدول الإفريقية الأشد فقرا عام 2005 وإلغاء الرسوم الجمركية على 190 سلعة من صادرات بعض الدول الإفريقية[1].

[1] **إدريس عطية**، الإرهاب في إفريقيا: مقاربة الجزائر في هندسة الأمن الإفريقي، **مرجع سابق**، ص ص.372-377.

- **آلية النيباد لتحقيق التنمية**

بعد الركود الذي عرفته الاقتصاديات الإفريقية لأكثر من عقدين لكن و مع منتصف التسعينات بدأت تظهر على الاقتصاديات الإفريقية تحولات من تحسن الأداء الاقتصادي لمجموعة من الدول الإفريقية و تسارع معدل النمو الاقتصادي للبلدان الإفريقية، ففي **تقرير مؤشرات التنمية في إفريقيا 2007** قال نائب رئيس البنك لشؤون منطقة إفريقيا بأن إفريقيا سجلت على مدى السنوات العشر الأخيرة معدل نمو بلغ متوسطه **5.4 %** سنويا، كما زاد نصيب الفرد من الناتج المحلي بين**2002-2007** فبلغ **3 %** و هذا كله بفضل تحسن نظم الحكم في كثير من البلدان و زيادة المشاركة و تحسن نظم الثقة، و زيادة الاستثمار بصورة متواضعة، تشجيع القطاع الخاص، إضافة إلى تعلم إفريقيا كيف تتبادل تجاريا مع باقي أنحاء العالم بأسلوب أكثر فعالية، و تعزيز التكامل الإقليمي و القاري، و استفادتها من دروس الثمانينات: تحسين إدارة الاقتصاد الكلي و السياسات الهيكلية، الاندماج مع باقي أنحاء العالم .هذا و أشار تقرير مؤشرات التنمية في إفريقيا لعام **2007**أن الصادرات الإفريقية زادت أكثر من 11 نقطة مئوية في المتوسط بين عامي**2003- 2006**.

ويعود الفضل في هذا التقدم إلى الجهود المبذولة من الحكومات الإفريقية و بخاصة إلى مبادرة النيباد، فلقد، ركزت المبادرة في سنواتها الاولى**2001-2004** على تعميم المبادئ الرئيسية لها :الملكية الإفريقية و المسؤولية، تشجيع النهوض بالديمقراطية و الحكم الراشد و مساءلة القيادة السياسية، و الاعتماد على الذات والاكتفاء الذاتي للتنمية، تعزيز التكامل الإقليمي و القاري، كما ركزت على الدعوة لوضع الخطط الإرشادية القطاعية.

و في السنوات**2005 /2004**شرعت المبادرة في المرحلة الأكثر صعوبة و التي تتمثل في بناء المؤسسات و تنفيذ البرامج، لهذا كان تركيزها على تقوية مؤسسة الإتحاد الإفريقي للمساهمة في حل النزاعات، و إعادة تنشيط المجموعات الاقتصادية الإقليمية(**REC**)كما قامت المبادرة ببناء علاقات مع المؤسسات المتعددة لتمويل التنمية خاصة **البنك الإفريقي للتنمية** و الذي أسهم بشكل كبير في إنجاح العديد من مشاريع البنية التحية الإقليمية فخلل الفترة **2002-2007** مول البنك **40** مشروع بلغت تكلفتها **4.3** مليار دولار أمريكي، البنك الدولي، المفوضية الأوروبية، ووكالات التنمية التابعة للأمم المتحدة.

ومن خلال تركيزها على تعبئة القطاع الخاص، و اعتماد الخطط القطاعية من قبل المؤسسات الإفريقية طورت المبادرة البنية التحية الإقليمية منذ عام **2002** فأكثر من 530 مليار دولار استخدمت بالفعل في تطوير الطرق، و شبكات الاتصالات و الطاقة، وتم النظر في مشاريع بقيمة 490 مليار دولار في**2005**

و في المجال الزراعي و ضعت المبادرة خطة لتنمية النشاط الزراعي يلتزم بموجبها أعضاء الاتحاد الإفريقي بوضع سياسات مواتية للتنمية و تخصيص الموارد الكافية لهذا القطاع و ذلك من خلل إطلاقها **لبرنامج التنمية الزراعية الشاملة في إفريقيا عام 2003** (**CAADP**) و قد أحرز البرنامج تقدما ملحوظا لأنها أطلقت من طرف مؤسسات البحوث الزراعية الإفريقية و المزارعين الأفارقة و قد ركز البرنامج على المجالات الرئيسة التالية:

- توسيع إدارة الأراضي المستدامة و نظم التحكم في المياه.
- زيادة فرص الوصول إلى السوق من خلل تحسين البنية التحتية الريفية.
- زيادة الإمدادات الغذائية و الحد من الجوع، و تحسين نظم البحوث الزراعية، وزيادة الدعم المقدم لمساعدة المزارعين.
- و لأجل تحسين مناخ الاستثمار قامت المبادرة بطرح مبادرة باسم **مرفق تهيئة المناخ الاستثماري لإفريقيا** (**AEAP**) و ذلك لمعالجة المشاكل الرئيسية التي تعوق البلدان الإفريقية على تحسين مناخ الاستثمار. و تعهدت المملكة المتحدة بتقديم مساعدة بقدر **30 مليون دولار** على مدى**3** سنوات،كما تعهدت شركة **SHELL** الهولندية بتقديم المساعدة.

و بغية ضمان الأمن الغذائي للقارة التقت مبادرة النيباد و التحالف من أجل الثورة الخضراء في إفريقيا في **5 أكتوبر 2009** لمزيد من المناقشات من أجل وضع الصيغة النهائية لمذكرة تفاهم لتعزيز العمل المشترك من أجل تحقيق الأمن الغذائي في إفريقيا.

و في إطار تطويرها لمشاريع البني التحتية، أعدت المبادرة مشروع إعداد مشروعات البني التحتية لخلق فرصة لتعبئة موارد إضافية لتلبية الاحتياجات التمويلية الهائلة لإعداد المشاريع و للعب دور محفز لتعبئة موارد إضافية لمشاريع البنية التحتية الإقليمية.

و مما تقدم نستنتج أن المبادرة قد أحرزت تقدما ملحوظا على مختلف المستويات و ساهمت في إضفاء تغييرات معتبرة على الواقع فسجلت على سبيل المثال معدلات التنمية البشرية تحسنا في زيادة دخل الفرد الإفريقي،

خفض نسبة وفيات الأطفال و زيادة نسب تعليم البالغين، و تطوير البنية التحتية الإقليمية و تشجيع النشاط الزراعي من خلال (**CAADP**) إضافة إلى الانجاز الكبير للمبادرة و هو اكتسابها للتأبيد و الاعتراف الدولي على غرار مبادرات التنمية السابقة[1].

المطلب الرابع:الاتفاقيات والمعاهدات

*** إقرار معاهدة الدفاع المشترك**

جرت الموافقة على المعاهدة الإفريقية لعدم الاعتداء والدفاع المشترك في قمة أبوجا في جانفي 2005 واستكملت عملية التصديق عليها ودخلت حيز التنفيذ في 25 جويلية 2006.

تمثل هذه المعاهدة ركيزة أساسية في بلورة رؤية مشتركة للدول الإفريقية بشأن التهديدات التي تواجه الأمن الإفريقي وسبل مواجهتها، و لذلك تحدد هذه المعاهدة أربعة أشكال محددة من التهديدات الداخلية والخارجية التي تواجه الأمن الإفريقي وهي:

- النزاعات والتوترات بين الدول.
- النزاعات والتوترات الداخلية.
- حالات عدم الاستقرار في فترة ما بعد انتهاء النزاعات.
- العوامل الأخرى المسببة لانعدام الأمن مثل تدفق اللاجئين والنازحين، استخدام الألغام الأرضية و المتفجرات، انتشار و توزيع وتهريب الأسلحة الصغيرة والخفيفة بطرق غير شرعية[2].

*** إقرار البروتوكول المكمل للإتفاقية الإفريقية لمنع ومكافحة الإرهاب**

جرى الانتهاء في جويلية 2004 من إقرار البروتوكول الملحق باتفاقية منع ومكافحة الإرهاب في إفريقيا، حيث تمّت الموافقة عليها من قبل القمة العادية الثالثة للإتحاد الإفريقي، ويتمثل الغرض الرئيسي من هذا البروتوكول في تعزيز عملية تنفيذ الاتفاقية الإفريقية لمنع ومكافحة الإرهاب بالإضافة إلى وضع آليات تفعيل المادة الثالثة من البروتوكول المؤسس لمجلس السلم والأمن الإفريقي والمتعلقة بالحاجة إلى تنسيق وتناغم الجهود القارية في مجال منع ومكافحة الإرهاب في كافة المجالات والأبعاد، علاوة على تنفيذ كافة الأدوات الدولية ذات الصلة وتحديد دور مفوضية الإتحاد الإفريقي والآليات الإقليمية المعنية بمنع ومكافحة الإرهاب[3].

---

[1] فلاح أمينة، **مرجع سابق**، ص.136-139.

[2] زياني كلثوم، **مرجع سابق**، ص ص.135،136.

[3] **المرجع نفسه**، ص .141.

- **تشكيل قوة التدخل السريع الإفريقية**

نجحت قمة سرت بليبيا يومي 27 و28 فيفري 2004 في الإتفاق على تشكيل قوة التدخل السريع وصدر بموجب ذلك عن القمة"إعلان السياسة الدفاعية والأمنية المشتركة"، وبموجب هذه الخطوة فإنّ قوة التدخل السريع الإفريقية سوف تتشكل من خمسة ألوية عسكرية تنتشر في غرب وشمال وجنوب وشرق ووسط القارة، وتتبع هذه القوات لمجلس السلم و الأمن الإفريقي، وسوف يتم إنشاء هذه الألوية على مرحلتين وتستكمل عملية التشكيل بحلول عام 2010 مع تقوية القدرات الخاصة بعمل هذه القوة على مستوى كل من الإتحاد الإفريقي والمستويات الإقليمية[1] .

[1] **المرجع نفسه**، ص .139.

المبحث الثالث: تقييم إستراتيجية الاتحاد الإفريقي في مجال الأمن الإنساني في إفريقيا

عمل الإتحاد الإفريقي منذ تأسيسه على تحقيق أمال وطموحات الشعب الإفريقي من خلال العمل على إعادة الاستقرار والأمن إلى المنطقة بالرغم من المعوقات التي حالت دون القيام بمهامه على أحسن وجه.

وعليه في هذا المبحث سيتم التطرق من خلال ثلاثة مطالب نستهلها ب انجازات الاتحاد الإفريقي في مجال الأمن الإنساني في إفريقيا ثم يليها مستقبل الاتحاد الإفريقي في ظل الرهانات المعاصرة وصولا إلى التحديات التي تواجه الاتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني في إفريقيا.

المطلب الأول: انجازات الاتحاد الإفريقي في مجال الأمن الإنساني في إفريقيا

تمّ التحول من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الإتحاد الإفريقي في إطار رؤية طموحة للغاية لتحقيق الآمال الإفريقية الكبرى في مجالات الوحدة و التكامل الإقليمي في مختلف الميادين لاسيما الدفاعية والأمنية، وقد تمت ترجمة هذه الرؤية فعليا في العديد من الوثائق و المعاهدات والاتفاقيات التي أولت اهتماما كبيرا بالمسائل الأمنية وركزت على ضرورة إرساء الاستقرار في القارة الإفريقية باعتباره أساس التنمية بمختلف أشكالها.

لدى تقييم الخصائص التي اتسم بها تعامل الاتحاد الإفريقي مع قضايا الدفاع والأمن في القارة الإفريقية، يبدو واضحاً أنه نجح في تحقيق طفرة هامة في علاقات التعاون القاري في مجالات الدفاع والأمن بصورة غير مسبوقة، بحيث أمكنه أن يتجاوز تماماً خبرة منظمة الوحدة الأفريقية في هذا المجال، والتي اتسمت بالعجز والجمود والشلل في مواجهة التحديات الأمنية والدفاعية التي واجهت دول القارة.

وربما يتمثل التطور الرئيسي الذي جرى استحداثه من خلال الاتحاد الإفريقي في امتلاك آليات فعالة للتعامل مع النزاعات الداخلية، في إباحة وإجازة التدخل في الشئون الداخلية للدول الأعضاء في الاتحاد في حالات معينة، سبق ذكرها، متجاوزاً بذلك القيود التي كانت واردة في ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية. وفى الوقت نفسه، يتميز الاتحاد الإفريقي بالتكامل التنظيمي، ممثلا في إنشاء مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي، والذي يتبنى بدوره أهدافاً أكثر طموحاً للتعاون بين الدول الإفريقية في مختلف مجالات السلم والأمن.

في هذا السياق، و منذ بدء سريان مفعول البروتوكول المؤسس لمجلس السلم والأمن الإفريقي في ديسمبر 2003، تم إحراز تقدم هام في تفعيل الهندسة الإفريقية للسلم والأمن إذ أن مجلس السلم والأمن هو الآن في

طور التشغيل الكامل وقد اجتمع أكثر من 270 مرة، متعاملا مع معظم أوضاع النزاعات والأزمات التي تواجه القارة.

خلال فترة وجوده القصير، اكتسب مجلس السلم والأمن مصداقية لا تُنكر تجلّت، في الاجتماعات السنوية التي يعقدها الآن مع مجلس الأمن للأمم المتحدة، كما أنه صاغ علاقات مماثلة مع اللجنة السياسية والأمنية للاتحاد الأوروبي، أضف إلى ذلك هيئة الحكماء التي تعتبر هي الأخرى في طور التشغيل منذ ديسمبر 2007 وقد اجتمعت عدة مرات منذ ذلك الحين، حيث عقدت، في إطار عملها، دورات تفكير حول مواضيع ذات صلة بمنع النزاعات: العنف، الإفلات من العقوبة، الاضطرابات المتصلة بالانتخابات، والعدالة والمصالحة.

دائما، وفي إطار الحديث عن إنجازات الإتحاد فإنّ العناصر الرئيسية للنظام القاري للإنذار المبكر والقوة الإفريقية الجاهزة قائمة، ويُبذل كل جهد حاليا لضمان التفعيل الكامل لهذين الهيكلين. وأخيرا، تم التوقيع على مذكرة التفاهم بين الاتحاد الإفريقي والآليات الإقليمية في جانفي 2008، وتم اتخاذ عدد من الخطوات منذ ذلك الحين نحو تنفيذها بما في ذلك إنشاء مكاتب اتصال مع الاتحاد الأوروبي لتسهيل التنسيق والتعاون.

اعتمد الاتحاد الإفريقي كذلك مواثيق عديدة تهدف إلى تسهيل المنع الهيكلي للنزاعات، حيث تتصل هذه المواثيق بحقوق الإنسان والحكم الراشد ومحاربة الفساد وعملية إحلال الديمقراطية الجارية في القارة، وكذلك محاربة الإرهاب. وتُعتبر معاهدة بيليندابا المتعلقة بجعل إفريقيا منطقة خالية من الأسلحة النووية أداة أساسية أخرى لتعزيز الأمن الجماعي للقارة.

ومما له أهميته في هذا الصدد الإعلان حول برنامج الاتحاد الإفريقي الخاص بالحدود الذي اعتمده المجلس التنفيذي في دورته المنعقدة في جوان 2007 بأكرا، مع هدف أساسي يتمثل في منع النزاعات وتعميق التكامل في القارة. ويدور برنامج الاتحاد الإفريقي الخاص بالحدود حول محورين أساسيين هما: ترسيم وتحديد الحدود الإفريقية حيث لم يتم بعدُ القيام بمثل هذه الممارسة، وتطوير التعاون العابر للحدود. ومن الجدير بالملاحظة أنه، منذ أن نالت البلدان الإفريقية استقلالها، كانت الحدود– التي تم ترسيمها خلال الحقبة الاستعمارية موضوع خلافات ومنافسات بين

البلدان الأوروبية في إطار تهافتها على الأراضي مما جعلها مصدر نزاعات متكررة. فمعظم الحدود سيئة الترسيم[1].

فمنذ تأسيس الاتحاد الإفريقي حرص على مواجهة الصراعات والحروب المنتشرة في إرجاء القارة بوصفها تمثل تهديدا مباشرا لأمن القارة، ففي أزمة دارفور بداية من مارس 2004 عمل على عدم تأويل الأزمة وعارض مبدأ فرض عقوبات على السودان من جانب مجلس الأمن الدولي، كما ركز على الجانب الإنساني من الأزمة فاصدر قرارا يدعوا فيه لوقف القتال بين جميع الأطراف. وذلك قبل أن يوفد فريقا من المراقبين للوقوف على الأوضاع الإنسانية.

وبالنسبة إلى الصراع في ساحل العاج أعرب الاتحاد عن دعمه لاتفاق السلام في ساحل العاج الذي ترعاه فرنسا، كما أيد جهود (الايكواس) في هذا الصدد وعمل على تقريب وجهات النظر بينهم من اجل الحفاظ على اتفاق السلام وضمان عدم انهياره. وبحث الوضع في الكونغو الديمقراطية حيث أدان الاتحاد تجدد أعمال القتال في شرق البلاد، ودعا جميع الأطراف دعم عملية السلام، كما أعرب الاتحاد عن دعمه للمؤتمر الدولي حول الأمن والتنمية في البحيرات العظمى. وأكد الاتحاد التزامه بدعم عملية السلام في البحيرات العظمى وطالب بإدراج الجنسية في جدول أعمال المؤتمر.

وحول عملية السلام بين أثيوبيا واريتريا أصدرت القمة قرارا أعربت فيه عن القلق البالغ إزاء العقبات التي تواجه عملية السلام بين البلدين، وأكدت ضرورة قيام المجتمع الدولي بتنسيق الجهود بهدف مساعدة الطرفين على التغلب على الصعاب الحالية التي تواجه ترسيم الحدود.

كما أصدرت القمم الإفريقية العديد من القرارات بشأن الأوضاع في كل من الصومال وبورندي وإفريقيا الوسطى وغينيا الاستوائية وغينيا بيساو وليبيريا وجزر القمر.

كما ساهم بدور مباشر وميداني عبر قنوات افريقية في عملية استعادة السلم والأمن في الصومال، والتي مثلت نقلة نوعية في عمليات الاتحاد الإفريقي، حيث تحول من حافظ للسلام إلى صانع له.

وفي اطار دعم التنمية الاقتصادية في إفريقيا اهتم الاتحاد الإفريقي بزيادة الانتباه إلى ضرورة إعادة الإعمار والتنمية بعد انتهاء الصراع، وهو ما تجلى في خطة السياسات التي تم تبنيها في بانجول، في يونيو 2006، والتي

[1] زياني كلثوم، **مرجع سابق**، ص ص.195،196.

مثلت خطوة كبيرة في هذا الاتجاه. بالإضافة إلى انه في سنة 2012 أطلق الاتحاد الإفريقي مبادرة التضامن الإفريقي، التي تهدف إلى تعبئة الدعم اللازم وتوفيره للدول الأعضاء الخارجة من الصراعات من داخل القارة [1].

المطلب الثاني: التحديات التي تواجه الاتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني في إفريقيا

على الرغم من أن التحول من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي يمثل خطوة حقيقية باتجاه الوحدة الأفريقية، فإنه لايزال هناك الكثير من العوائق والتحديات التي تواجه عملية الوحدة والتكامل في القارة الأفريقية. ولا يخفى أن مثل هذه التحديات تنال من كفاءة وفاعلية الاتحاد الأفريقي، باعتباره منظمة قارية تسعى لتعزيز السلام والأمن والاستقرار في أفريقيا. ويمكن الإشارة إلى أهم هذه التحديات كالتالي:

1 -التحديات الأمنية

استمرت الصراعات العنيفة تعصف بكيان الدول الأفريقية ومجتمعاتها في مرحلة ما بعد الحرب الباردة. وتمثل الصراعات والحروب الأهلية النمط الغالب لهذه الصراعات العنيفة، وهو ما يمثل التهديد الأكبر للتنمية والاستقرار في أفريقيا. وطبقا لبعض التقديرات فقد شهدت أفريقيا خلال الفترة 1990-2005 نصف عدد الوفيات التي شهدها العالم نتيجة الحروب. وبالإضافة إلى هذه المأساة الإنسانية التي تسببها الحروب والصراعات، فإنها كانت ذات تكلفة اقتصادية باهظة. فقد خسرت إفريقيا خلال الفترة نفسها نحو 284 مليار دولار نتيجة الصراعات المسلحة، وهو ما يعادل ما حصلت إفريقيا عليه من مساعدات خلال تلك الفترة. ولأسباب متعددة لا يستطيع الاتحاد الإفريقي بموارده وإمكاناته المحدودة التعامل بفاعلية مع هذه الصراعات بل ويرى البعض النقاد أن الاتحاد الإفريقي قد ورث عن المنظمة السابقة عليه نواحي قصور هيكلية نتيجة تمسكه بمبادئ السيادة والسلامة الإقليمية للدول الأعضاء[2].

2-التحديات السياسية

لا يخفى ضعف الإدارة السياسية لدى بعض الدول الإفريقية وعدم التحمس لإيديولوجية الوحدة الإفريقية. وقد اتضح ذلك بجلاء عند مناقشة فكرة" الولايات المتحدة الإفريقية "وقرار تحويل المفوضية إلى "سلطة الاتحاد" وطبقا لأحد الدارسين فإن، أحد الدروس المهمة في التكامل الإقليمي والمستمدة من نجاح

[1] محمد عاشور مهدي،" **الاتحاد الإفريقي.. الطموحات والتحدي**"، في: **http://www.qirraatafrican.com** (22/08/2020)

[2] حمدي عبد الرحمان حسن، **مرجع سابق**، ص.80.

تجربة الاتحاد الأوربي، يتمثل في وجود نخبة سياسية تمتلك قناعات والتزامات مشتركة بالديمقراطية باعتبارها أساسا رصينا للتنمية والتعاون الاقتصادي على المدى البعيد. وعلى العكس من ذلك تماما فإن التجربة الإفريقية تشير إلى أن النخب الأفريقية تقف عاجزة عن تقديم الأسس الإيديولوجية والاقتصادية اللازمة لتحويل القارة إلى بيئة حاضنة لدول ديمقراطية حديثة، ويلاحظ أن إحدى صلاحيات الاتحاد الإفريقي تتمثل في تعزيز المبادئ الديمقراطية والمؤسسات والمشاركة الشعبية والحكم الرشيد ويشير البعض إلى أن الاتحاد الإفريقي لا يميل إلى تغيير النظام القائم في إفريقيا، وهو ما يتضح من مواقفه السلبية إزاء انتهاكات نظام الرئيس روبرت موجابي في زيمبابوي، أو قرار إدانة الرئيس السوداني عمر البشير من قبل المحكمة الجنائية الدولية والحجة لدى معارضي التسليم –وهم الغالبية – هي كون التهمة غير مؤسسة، وتعبر عن الكيل بمكيالين في قضايا جرائم الحرب والإبادة الجماعية في القارة وفي العالم، وسيجر تطبيقها إلى صراع دموي[1].

3–ضعف القدرات التمويلية:

هناك مشكلة رئيسية أخرى تتعلق بمحدودية القدرات التمويلية الإفريقية، مما يحول دون تفعيل الدور الإفريقي في مجال تسوية النزاعات، فالعديد من الخطط الطموحة للإتحاد الإفريقي تحتاج إلى قدرات تمويلية تفوق قدرات الدول الإفريقية. فعمليات حفظ السلام أو رعاية مفاوضات تسوية النزاعات تحتاج إلى قدرات كافية لتنفيذ مثل هذه الأنشطة الشيء الذي لا يتوافر لدى معظم دول القارة. وعلى الرغم من أنّ قمة دربان لعام 2002 أعلنت أنّ العقد القادم سيكون مخصصا. "لبناء القدرات "الإفريقية في كافة المجالات، إلاّ أنّ القدر الذي تحقق من هذا الهدف يبدو محدودا للغاية، ولم يترك انعكاسا ملموسا على أداء الإتحاد الإفريقي أو الدول الإفريقية في مجالات الدفاع والأمن وتسوية النزاعات.

فعلى سبيل المثال، لم تقم سوى 27 دولة من بين 53 دولة إفريقية عضو في الإتحاد الإفريقي بتسديد الاقتطاعات السنوية في جانفي 2009 إذ أن هناك تأخيرات كثيرة في الدفع وهو ما أدى إلى تدهور الوضعية المالية للإتحاد وخلق شروط تبعيته للمانحين الدوليين.

ومما يزيد من مشكلة نقص القدرات الإفريقية أنّ الموارد المحدودة المتاحة كثيرا ما يساء استخدامها، إما بسبب شيوع الفساد أو لتبني أولويات خاطئة وغير دقيقة من جانب القائمين على توظيف تلك الموارد، حيث أصبح الفساد ظاهرة شائعة في الكثير من المنظمات الإقليمية الإفريقية، ويتخذ أشكالا متنوعة ما بين النهب

[1] **المرجع نفسه**، ص.81.

المتعمد من ميزانيات تلك المنظمات، ومن المنح الأجنبية المقدمة لها، و سوء تخصيص الموارد للأنشطة المختلفة التي يقوم بها مسئولو المنظمة، أو حتى في صورة غلبة المحسوبية والعلاقات الخاصة في عملية شغل الوظائف[1].

4 –التحديات الاقتصادية

تعاني الاقتصاديات الإفريقية منذ بداية التسعينيات انخفاضا في معدل النمو القومي وتزايد أعباء الديون التي قفزت من نحو 80 مليار دولار عام 1982لتصل إلى 275 مليار دولار عام2004. وطبقا لتقديرات البنك الدولي، فإن حجم مدفوعات سداد الديون الإفريقية سنويا يزيد على ضعف إنفاق الدول الإفريقية على الصحة والتعليم الأساسي معا.

وإذا كانت مبادرة الشراكة الجديدة للتنمية الإفريقية" النيباد "قد أكدت أهمية التكامل الاقتصادي داخل إفريقيا ومدى الحاجة إلى المساعدات والتجارة الخارجية لتحقيق التنمية الاقتصادية، فإن هناك اختلافا واضحا بين الحكومات الإفريقية والجهات المانحة حول الإستراتيجية الأنسب للتنمية الاقتصادية الإفريقية. ولا تزال القضايا محل الخلاف بين الجانبين تتعلق بدور الدولة والقطاع الخاص ومؤسسات التمويل الدولية ... إلخ.

وعليه، يرى البعض أن النيباد تعكس في حقيقتها فلسفة التنمية الاقتصادية النيوليبرالية المفروضة من الخارج على إفريقيا، وذلك تحت مسمى العولمة والتحرر الاقتصادي. ولعل التحدي الذي يواجه الاتحاد الإفريقي يتمثل في البحث عن إطار سياسي لتطوير اقتراب بديل عن هذه الإستراتيجية التنموية المفروضة من الخارج[2].

يعتبر التحدي الأكبر الذي يواجه الإتحاد الإفريقي، وسيكون مجال اختبار مدى نجاحه أو فشله هو تنفيذ خطة إنعاش وتنمية القارة للقضاء على الفقر والجهل والمرض وتنشيط الاستثمارات ورفع معدلات النمو الاقتصادي إلى 7% والتعليم والصحة والنهوض بقطاع المعلومات والاتصال والطاقة والإسراع في خفض الديون وتوفيره مساعدات للتنمية من الدول الغنية بمقدار 0.7 % من إجمالي إنتاجها القومي وتخفيف عدد الفقراء إلى النصف بحلول عام 2015 وتنشيط وحماية الديمقراطية وحقوق الإنسان وتعزيز آليات منع النزاعات وحلها، واستخدام القوة إذا لزم الأمر لفرض السلام [3].

[1] زياني كلثوم، **مرجع سابق**، ص 199..

[2] حمدي عبد الرحمان حسن ، **مرجع سابق**، ص.83.

[3] خليل حسين، **المنظمات القارية والإقليمية**(بيروت: دار المنهل اللبناني، 2010)، ص ص. 299،300.

المطلب الثالث: مستقبل الاتحاد الإفريقي في ظل الرهانات المعاصرة

إن متابعة وتقويم أداء الاتحاد الإفريقي منذ تدشينه رسميا عام2002 يشير إلى إمكانية الحديث عن ثلاثة سيناريوهات تحكم مستقبل هذا الاتحاد وذلك على النحو التالي:

سيناريو بقاء الأوضاع على ما هي عليه، هو امتداد للحاضر وعليه، فمن المتوقع وفقا لهذا المشهد أن تستمر أوضاع التخلف والصراعات وعدم الاستقرار في القارة الإفريقية وعليه، فإن الاتحاد الإفريقي لن يتمكن من التغلب على نقاط الضعف والتحديات التي تواجهه، وإنما سوف يعمل قدر الإمكان على المحافظة على الحد الأدنى من الوحدة والتكامل الإفريقي. ويبدو أن الصراع بين التيار الثوري الوحدوي والتيار التدريجي التكاملي سوف يظل على حاله في المستقبل المنظور.

أما السيناريو الثاني فهو تفاؤلي، إذ يرى بإمكانية تحقيق أهداف الاتحاد الإفريقي والوصول إلى مرحلة التكامل والوحدة الإفريقية. ويركز هذا المشهد على إيجابيات الاتحاد الإفريقي وإمكانية التخلص من نقاط الضعف التي يعانيها. وهذا النمط من التحليل يبدو مثاليا ويتأثر بأيديولوجية الوحدة الإفريقية الجامعة.

ويبدو السيناريو الثالث أكثر تشاؤما، حيث إن استمرار وجود مبادئ مثل احترام السيادة الوطنية وعدم التدخل سيخلق حالة من عدم التوازن ويكرس وضعية العجز وعدم الفاعلية التي سوف تميز أداء الاتحاد الإفريقي في السنوات القادمة. وربما يدفع هذا المنحى التشاؤمي إلى القول بضرورة التطبيق السريع لفكرة الولايات المتحدة الإفريقية.

وعلى أية حال، فإن حقيقة حداثة الاتحاد الإفريقي كمنظمة قارية دولية ومواجهته كثيرا من التحديات الداخلية والدولية قد تدفع إلى تبني منظور تكاملي يجمع بين التيار الثوري والتيار التكاملي في حركة الوحدة الإفريقية. وهو ما يعني إمكانية تعظيم الفرص المتاحة لإفريقيا ومواجهة تحديات النظام الدولي بقدر أكبر من الفاعلية والكفاءة[1]

[1] حمدي عبد الرحمان حسن، **مرجع سابق**، ص ص. 83-85.

خلاصة الفصل:

مما سبق، تم توضيح آليات الإتحاد في تحقيق الأمن الإنساني، والتي اعتمد عليها في مجابهة تلك التهديدات خاصة منها الجديدة، والتي تستوجب وضع إستراتيجية واضحة المعالم لمعالجة تلك المشاكل وإيجاد حلول جذرية لها ومن تلك الآليات مجلس السلم والأمن الإفريقي الذي كان ضمن أولوياته استعادة الأمن والاستقرار للمنطقة، ومبادرة الشراكة لتنمية إفريقيا والهدف منها تنمية القارة والتطرق إلى تقييم إستراتيجية الإتحاد من خلال مختلف الإنجازات و أهم التحديات التي واجهته، ثم التطرق إلى مستقبله في ظل الرهانات المعاصرة .

الخاتمة

الخاتمـــة

من خلال دراستنا لموضوع" إستراتيجية الإتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني"، ومن خلال التعرف على آليات والجهود المبذولة من طرف الإتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني في إفريقيا وتأكيدا لصحة الفرضيتان، تم التوصل إلى النتائج التالية:

-تأكيد حقيقة أن الأمن الإنساني هو جوهر القضايا الأمنية. فالإتحاد الإفريقي لعب دورا كبيرا في المساهمة على تحقيق الأمن الإنساني في القارة من خلال سعيه في حل النزاعات الداخلية، وكذلك الحد من انتشار الجريمة المنظمة والأعمال الإرهابية مما ساهم في تحقيق الأمن وإعادة الاستقرار في المنطقة.

-إن الدول الإفريقية أكثر عرضة إلى انعكاسات التهديدات التي تطال أبعاد الأمن الإنساني.

-استحداث آليات جديدة تتناسب مع التحديات الواقع الجديد الذي تشهده القارة والمتمثلة في:

- إنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي كجهاز منوط به تعزيز السلم و الأمن وإعادة الاستقرار في القارة.
- مبادرة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا (النيباد) والتي من أهدافها العمل على تحقيق التنمية في القارة والتعجيل بالقضاء على الفقر و وضع بلدان القارة على خطى النمو المستدام.

-إن الآليات التي تم استحداثها كفيلة بالقضاء على الإقصاء السياسي وبعث عجلة التنمية خاصة تنمية العلاقات الاقتصادية داخل القارة وتشجيع الاستثمار المشترك الذي يخدم مصالح الدول الأعضاء.

-إن نجاح الإتحاد الإفريقي يعتمد على الرغبة السياسية لقادة إفريقيا .

وفي الأخير وبالرغم من الجهود المبذولة والسعي الحثيث في سبيل تحقيق الأمن الإنساني من طرف الإتحاد الإفريقي في القارة، من خلال العمل على إيجاد حلول لاحتواء مختلف مصادر التهديدات والمخاطر سواء كانت مخاطر داخلية أو خارجية التي تطال أبعاد الأمن الإنساني و حرصه على مواجهته تلك التهديدات عن طريق الآليات الجديدة والتي مكنت الإتحاد بشكل كبير من إيجاد الحلول لمختلف التهديدات، إلا أن موضوع الأمن الإنساني يعرف تراجع بسبب تصاعد حدة التهديدات والتحديات من انتشار للفقر والأمراض الخطيرة والأوبئة والهجرة غير الشرعية، خاصة بعد أحداث الربيع العربي وما حصل في الدول العربية الأعضاء في الإتحاد على غرار ما تشهده ليبيا من انفلات امني وتصارع داخلي، وكذلك ما يحدث في السودان بالإضافة إلى تدني الأوضاع في دولة مالي.

ملخص الدراسة

تعد مسألة تحقيق الأمن الإنساني في القارة الإفريقية من الأمور الجد معقدة نظرا لتعدد و تنوع التهديدات الأمنية الجديدة (الإرهاب، تجارة المخدرات والأسلحة الخفيفة، الجريمة المنظمة، الهجرة غير الشرعية، انتشار الفساد)، بالإضافة إلى المخاطر الداخلية والخارجية وتبعيات الانفلات الأمني الذي تشهده ليبيا بعد أحداث الربيع العربي، ،كلها عوامل ساهمت في تردي أوضاع الأمن الإنساني في إفريقيا. فهذا التعدد والتنوع في التهديدات دفع بالإتحاد الإفريقي إلى تقديم استراتيجيات من شأنها أن تساهم في إيجاد الحلول المناسبة لهذه التهديدات التي تطال أبعاد الأمن الإنساني في القارة.

وتحاول هذه الدراسة تقصي جهود الإتحاد الإفريقي الكفيلة بإيجاد الحلول لتلك التهديدات من خلال وجوب توفر إستراتيجية تحتوي مزيجا من الآليات للتعامل معها و في مقدمتها مجلس السلم والأمن الإفريقي الذي ساهم بقدر كبير في تحقيق الأمن واستعادة الاستقرار في المنطقة، ومبادرة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا (النيباد) التي من أهدافها تسريع وتيرة التنمية بالإضافة إلى توقيع العديد من الاتفاقيات والمعاهدات في مجال مكافحة الإرهاب، مكافحة الفساد، كلها آليات ساهمت وبشكل فعال في الحد من تلك التهديدات والتحديات التي تطال أمن الإنسان الإفريقي.

Résumé D'étude

Réaliser la sécurité humaine au continent africain est l'un des projets cruciaux très complexes ; du fait de sa diversification et de multiplications des menaces sécuritaires récentes telles que (le terrorisme, la commercialisation illicite des drogues et d'armes légères, le crime organise, l'immigration clandestine, corruption…..)

En plus les dangers intérieurs et extérieurs et le relâchement sécuritaire que vit la Lybie après les événements du printemps arabe, forment un ensemble d'éléments menant à un état régressif d'insécurité humaine en Afrique. Cette complexité de menaces a entravé la mission de l'Union africaine à en établir et à mettre en œuvre des stratégies susceptibles adéquates d'alléger et faire dissiper ce péril qui trace des dimensions de la sécurité humaine en Afrique.

Cette humble étude tente la prospection des efforts déployés de l'Union africaine à qui est un impératif devenir d'en trouver et mettre en exergue des stratégies pour inhiber ces menaces à travers des mécanismes utilises lors de cette lutte tel que le Conseil de Paix africaine qui a vif participé à restaurer la sécurité africaine et la stabilité de la région.

L'initiative de la nouvelle coopération du développement de l'Afrique (NIPAD) dont parmi ses objectifs est de lacer et faire avancer le développement ainsi d'approuver plusieurs accords et chartes dans le domaine de la lutte contre le terrorisme. Cet ensemble de mécanismes à vif participé à réduire ces menaces qui touchent la sécurité de l'humanité africaine.

فهرس المحتويات

العنـــــــــــوان	الصفحة
مقدمـــــــة	أ
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري للدراسة	
المبحث الأول: الأطر المفاهيمية والنظرية للأمن الإنساني	9
المطلب الأول: مفهوم الأمن وتطوره التاريخي	**9**
المطلب الثاني:الأمن دراسة في(الأبعاد والمستويات وأهم المدارس)	**14**
المطلب الثالث:مفهوم الأمن الإنساني والمفاهيم ذات الصلة وجذوره	**18**
المطلب الرابع: أبعاد الأمن الإنساني واليات تحقيقه	**25**
المبحث الثاني: الضبط المفاهيمي للإستراتيجية	**28**
المطلب الأول: تعريف الإستراتيجية	**28**
المطلب الثاني:علاقة الإستراتيجية بالمفاهيم الأخرى	**32**
المبحث الثالث: ماهية الإتحاد الإفريقي	**34**
المطلب الأول:نشأة وتطور الإتحاد الإفريقي	**34**
المطلب الثاني: أجهزة الإتحاد الإفريقي	**38**
المطلب الثالث: مبادئ الاتحاد الإفريقي	**43**
المطلب الرابع: أهداف الاتحاد الإفريقي	**43**
خلاصة الفصل	**45**
الفصل الثاني: واقع الأمن الإنساني في إفريقيا	
المبحث الأول: المخاطر الداخلية للأمن الإنساني في إفريقيا	**48**
المطلب الأول: معضلة الديمقراطية وحقوق الإنسان.	**48**
المطلب الثاني: الظاهرة التنموية وأبعادها	**53**
المطلب الثالث: الفقر والجوع ومشاكل الصحة	**54**
المطلب الرابع: الحكم الرشيد و النزاعات العرقية	**56**
المبحث الثاني: المخاطر الإقليمية والدولية للأمن الإنساني في إفريقيا	**61**
المطلب الأول: عسكرة إفريقيا	**61**
المطلب الثاني: الهجرة غير الشرعية في إفريقيا	**64**
المطلب الثالث: الجريمة المنظمة في إفريقيا	**68**
المطلب الرابع: التنافس الدولي على إفريقيا	**76**

المبحث الثالث: التهديدات التي تطال أبعاد الأمن الإنساني	**80**
المطلب الأول: تهديدات الأمن الاقتصادي والغذائي	**80**
المطلب الثاني: تهديدات الأمن الشخصي والمجتمعي	**81**
المطلب الثالث: تهديدات الأمن البيئي والسياسي	**81**
المطلب الرابع: تهديدات الأمن الصحي	**83**
خلاصة الفصل	**84**
الفصل الثالث: جهود الاتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني	
المبحث الأول: تعاون الاتحاد الإفريقي مع المنظمات الإقليمية والدولية	**86**
المطلب الأول: علاقة الاتحاد الإفريقي بالأمم المتحدة	**86**
المطلب الثاني: علاقة الاتحاد الإفريقي بالاتحاد الأوروبي	**90**
المطلب الثالث: علاقة الاتحاد الإفريقي بالدول العربية	**95**
المبحث الثاني: آليات الاتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني في إفريقيا	**97**
المطلب الأول: السياسة الأمنية الجديدة للإتحاد الإفريقي	**97**
المطلب الثاني: المنظومة الأمنية للإتحاد الإفريقي	**98**
المطلب الثالث: مبادرة الشراكة الجديدة لتنمية إفريقيا(النيباد)	**112**
المطلب الرابع: الاتفاقيات والمعاهدات	**118**
المبحث الثالث: تقييم إستراتيجية الاتحاد الإفريقي في مجال الأمن الإنساني في إفريقيا	**120**
المطلب الأول: انجازات الاتحاد الإفريقي في مجال الأمن الإنساني في إفريقيا	**120**
المطلب الثاني: التحديات التي تواجه الاتحاد الإفريقي في تحقيق الأمن الإنساني في إفريقيا	**123**
المطلب الثالث: مستقبل الاتحاد الإفريقي في ظل الرهانات المعاصرة	**126**
خلاصة الفصل	**127**
الخاتمـــــــة	**129**
خلاصة الدراسة	
فهرس المحتويات	
قائمـة المصادر و المراجـع	
الملاحـــــق	

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المراجع

1) الكتب:

– باللغة العربية:

1 –أمين خديجة عرفة محمد ، **الأمن الإنساني :المفهوم والتطبيق في الواقع العربي والدولي** . جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2009.

2 –بن عيسى محسن العجمي، **الأمن والتنمية**. الرياض: جامعة نايف للعلوم الأمنية، 2011.

3 –حدادي جلال، **معضلة الأمن الجزائري في الفضاء المتوسطي**. الجزائر:النشر الجامعي الجديد ، 2017.

4 –خضير عبد الكريم علوان ، **الوسيط في القانون الدولي العام :الكتاب الرابع المنظمات الدولية** . عمان: مكتبة دار الثقافة، 2002 .

5 –خير الدين غسان مدحت، **مدخل إلى الفكر الإستراتيجي** . عمان: دار الراية للنشر والتوزيع، 2013.

6 –دعبس محمد يسرى إبراهيم، **الإرهاب الأسباب وإستراتيجية لمواجهة والوقاية** . القاهرة: دار المعارف، 1995.

7 –شبلي سعد شاكر، **الإستراتيجية الأمريكية تجاه الشرق الأوسط** . عمان: دار ومكتبة الحامد للدراسات والنشر و التوزيع، 2006.

8 –عبو عبد الله علي، **المنظمات الدولية**. عمان : دار قنديل للنشر والتوزيع، 2013 .

9 –عطية إدريس ، **تطبيقات الهندسة الأمنية في سياسة الجزائر الإفريقية**. دارا لأمة، 2019.

10 – عطية إدريس، **التهديدات الإرهابية الجديدة في إفريقيا دراسة في توظيف الظاهرة وتموضعها الجيوبوليتيكي** . الأردن: دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع، 2018.

11 – غربي محمد، فوكة سفيان، مرسي مشري، **الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر** وإستراتيجية المواجهة . ابن النديم للنشر والتوزيع للنشر والتوزيع، دار الروافد الثقافية–ناشرون ، 2014.

12 – فرحاتي عمر، براهمي مريم، **الأزمة في الساحل الإفريقي: الخلفيات والأبعاد** . الجزائر: منشورات الدار الجزائرية،2017.

13 – قوي بوحنية، **إدارة المعضلة الأمنية**. عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع، 2019.

14 – الكاظم صالح جواد ، **علي غالب العاني، الأنظمة السياسية** . بغداد: وزارة التعليم والبحث العلمي، جامعة بغداد، كلية الحقوق، 1990-1991.

15 – مانع جمال عبد الناصر، **التنظيم الدولي:النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة**. القاهرة :دار الفكر الجامعي، 2008.

16 – المجذوب محمد، **المنظمات القارية والإقليمية :التنظيم الدولي المجلد الثاني** . بيروت :دار المنهل اللبناني، 2010.

17 – مرشحة محمود، **الوجيز في المنظمات الدولية**. منشورات جامعة حلب، 2010.

18 – نيوف صلاح، **مدخل إلى الفكر الإستراتيجي**. الدنمارك: الاكاديمية العربية المفتوحة، د س ن.

19 – شفيق منير، **الإستراتيجية والتكتيك فن علم الحرب** . لبنان:الدار العربية للعلوم ناشرون، 2008.

20 – يعقوب حمود داوود، **المفهوم القانون للإرهاب دراسة تحليلية تأصيلية مقارنة** . منشورات زين الحقوقية، 2012.

2) – المقالات

*** المجلات**

21 – أحطيبة محمد هيبة علي ، دور مجلس السلم والأمن الأفريقي في حل النزاعات وتسويتها في أفريقية، **"مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية"**، م.27، ع.3 (2011).

22 – حربي سليمان عبد الله ، "مفهوم الأمن مستوياته وصيغه وأبعاده :دراسة نظرية في المفاهيم والأطر، "**المجلة العربية للعلوم السياسية**"، ع. 19 (2008).

23 – حسن حمدي عبد الرحمان، "الإتحاد الإفريقي والنظام الأمني الجديد في إفريقيا، **دراسات إستراتيجية** ،ع.162 (2011).

24 – حمشري محمد، "مدخل إلى المدارس الأوربية في الدراسات الأمنية النقدية، "**المجلة الجزائرية للأمن الإنساني**"، ع. 6 (جويلية2018).

25 – عزيز فوزية خداكرم ،"النيباد: توجه جديد للتنمية في إفريقيا، "**الاستاذ**"، ع.201(2012).

26 – مصمودي بشير محمد، المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب طموح ومحدودية، "**مجلة الفكر**"، ع.5.

27 – يوسف خولة محي الدين، الأمن الإنساني وأبعاده في القانون الدولي العام، **"مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية"**، م.28، ع.2 (2002).

3)الأطروحات والرسائل الجامعية

أولا: رسائل الدكتوراه

28– طاجين فريدة، **دور مجتمع المعلومات في تعزيز الأمن الإنساني– دراسة حالة ماليزيا**، أطروحة مقدمة لنيل شهاده دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص علاقات دولية .جامعة محمد خيضر بسكرة :كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2015-2016.

29– طويل نسيمة، **الإستراتيجية الأمنية الأمريكية في منطقة شمال أسيا :دراسة لمرحلة ما بعد الحرب الباردة**، مذكرة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية، تخصص علاقات دولية (جامعة الحاج لخضر باتنة :كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2009-2010.

30– عبيدي محمد، **الأمن الإنساني في ظل مبدأ مسؤولية الحماية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في الحقوق تخصص قانون دولي . جامعة محمد خيضر بسكرة :كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسم الحقوق، 2016-2017.

31– عطية إدريس، **مقاربة الجزائر في هندسة الأمن الإفريقي** ، أطروحة دكتوراه العلوم، في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع العلاقات الدولية، تخصص دراسات إفريقية .جامعة الجزائر3: كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم العلاقات الدولية، 2014.

32– قنوني وسيلة، **حق الإنسان في الأمن بين مقاربة الأمن الإنساني ومبادئ القانون الدولي** ، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم في القانون العام . جامعة محمد لمين دباغين سطيف 2، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسم الحقوق، 2016 -.2017

33– مدوني علي، **قصور متطلبات بناء الدولة في إفريقيا وانعكاساتها على الأمن والاستقرار فيها** ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية . جامعة محمد خيضر بسكرة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2014/2013.

ثانيا: رسائل الماجستير

34– أبصير أحمد طالب، **المشكلة الأمنية في منطقة الساحل الإفريقي** ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص علاقات دولية فرع إستراتيجية و مستقبليات . جامعة الجزائر: كلية الحقوق والعلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2010/2009..

35– شافعي أمال، الأمن الإنساني من المنظور النسوي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام تخصص حقوق الإنسان والأمن الإنساني . جامعة سطيف 2 :كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسم الدراسات العليا، 2013-2014.

36– بهولي عبير، **النظرية الواقعية البنيوية في الدراسات الأمنية :دارسة لحالة الغزو الأمريكي للعراق في2003**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص دراسات إستراتيجية وأمنية . جامعة الجزائر 3 :كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2013- 2014.

37– حموم فريدة، الأمن الإنساني مدخل جديد في الدراسات الأمنية، ملخص مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص علاقات دولية. جامعة الجزائر:كلية والعلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2003-2004.

38– دير أمينة ، **أثرا لتهديدات البيئية على واقع الأمن الإنساني في إفريقيا :دراسة حالة دول القرن الإفريقي،** مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص علاقات دولية واستراتيجيه. جامعة محمد خيضر بسكرة :كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2013-2014.

39– زياني كلثوم، **الإتحاد الإفريقي وتسوية النزاعات،** مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص دبلوماسية وتعاون دولي . جامعة الجزائر 3: كلية العلوم السياسية و الإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية،2011/.2012

40– عطية إدريس ، **الإرهاب في إفريقيا: دراسة في الظاهرة واليات مواجهتها** ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص دراسات إفريقية . جامعة الجزائر3: كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية ،2011.

41– فلاح أمينة، **دور النيباد في تفعيل الحكم الراشد والتنمية المستدامة في إفريقيا** ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير فيا لعلوم السياسية والعلاقات البدولية، فرع الديمقراطية والرشادة الدولية. جامعة منتوري قسنطينة: كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، 2011/2010.

42– قط سمير، **الإستراتيجية الاقتصادية الصينية في إفريقيا: فترة ما بعد الحرب الباردة –قطاع غزة أنموذجا–،** مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية. جامعة محمد خيضر بسكرة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2008/2007.

43– قويدر شاكري ، التحديا **ت المتوسطية للأمن القومي لدول المنطقة المغاربية 2001–2011،** مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص، دراسات مغاربية . جامعة الجزائر 3 :كلية الحقوق والعلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم الدراسات الدولية ، 2014- 2015.

44–كاية ريمة، **العلاقات الأمريكية– الإفريقية منذ نهاية الحرب الباردة**، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم السياسية، تخصص دبلوماسية وعلاقات دولية. جامعة الحاج لخضر باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، 2011/2010.

– الموسوعات:

45– الكيالي، عبد الوهاب. **موسوعة السياسة. الجزء الأول** . المؤسسة السياسية العربية للدراسات والنشر،1999

5– المواقع الالكترونية:

46– عيسوي عطية،"الإتحاد الإفريقي بين النجاح والفشل" ،في:**http://www.aljazeera.net**، (03/06/2020)

47– "التحولات الديموقراطية في إفريقيا–مقاتل الصحراء" في:
http://www.moquatel.com.tahdemo afr (07/08/2020)

48– قراءات افريقية،"العفو الدولية تستعرض في تقريرها السنوي حالة حقوق الإنسان في إفريقيا"، في:
http://www.qirraatafrican.com ، (08/08/2020)

49– "مشاكل التنمية في افريقيا وكيفية حلها"، "في:**http: //www.sasa.com** ، (08/08/2020).

50– قراءات افريقية، "لهذه الأسباب التنافس على بناء القواعد العسكرية في القرن الإفريقي وتأثيره على الأمن القومي المصري والأثيوبي"، "في:
http: //www.qirraatafrican.com. ، (14/08/2020).

51– جمال حمود "القرن الإفريقي والملعب المفتوح.. من يحكم؟"،في:
http://www.eipss-eg.org. (14/08/2020).

52– هذه الأسباب الحقيقية التي تدفع الأفارقة للهجرة، "في:
http://www.qirraatafrican.com.، (12/08/2020).

الملاحق

القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي

نحن رؤساء الدول والحكومات الأعضاء في منظمة الوحدة الأفريقية:

1-رئيس الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

2-رئيس جمهورية أنجولا.

3-رئيس جمهورية بنين.

4-رئيس جمهورية بوتسوانا.

5-رئيس بوركينا فاسو.

6-رئيس جمهورية بوروندي.

7-رئيس جمهورية الكاميرون.

8-رئيس جمهورية الرأس الأخضر.

9-رئيس جمهورية أفريقيا الوسطي.

10-رئيس جمهورية تشاد

11-رئيس جمهورية القمر الاتحادية الإسلامية.

12-رئيس جمهورية الكونغو.

13-رئيس جمهورية كوت ديفوار.

14-رئيس جمهورية الكونغو الديمقراطية.

15-رئيس جمهورية جيبوتي.

16-رئيس جمهورية مصر العربية.

17-رئيس دولة إرتريا.

18-رئيس وزراء جمهورية إثيوبيا الاتحادية الديمقراطية.

19-رئيس جمهورية غينيا الاستوائية.

20-رئيس جمهورية الجابون.

21-رئيس جمهورية جامبيا.

22-رئيس جمهورية غانا.

23-رئيس جمهورية غينيا.

24-رئيس جمهورية غينيا بيساو.

25-رئيس جمهورية كينيا.

26-رئيس وزراء ليسوتو.

27-رئيس جمهورية ليبيريا.

28-قائد ثورة الفاتح من سبتمبر للجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمي.

29-رئيس جمهورية مدغشقر.

30-رئيس جمهورية ملاوي.

31-رئيس جمهورية مالي.

32-رئيس جمهورية موريتانيا الإسلامية.

33-رئيس وزراء جمهورية موريشيوس.

34-رئيس جمهورية موزمبيق.

35-رئيس جمهورية ناميبيا.

36-رئيس جمهورية النيجر.

37-رئيس جمهورية نيجيريا الاتحادية.

38-رئيس جمهورية رواندا.

39-رئيس الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية.

40-رئيس جمهورية ساوتومي وبرنسيب.

41-رئيس جمهورية السنغال.

42-رئيس جمهورية سيشل.

43-رئيس جمهورية سيراليون.

44-رئيس جمهورية الصومال.

45-رئيس جمهورية جنوب أفريقيا.

46-رئيس جمهورية السودان.

47-ملك سوازيلاند.

48-رئيس جمهورية تنزانيا المتحدة.

49-رئيس جمهورية توجو.

50-رئيس الجمهورية التونسية.

51-رئيس جمهورية أوغندا.

52-رئيس جمهورية زامبيا.

53-رئيس جمهورية زيمبابوي.

إذ نستلهم من المثل النبيلة التي استرشد بها الآباء المؤسسون لمنظمتنا القارية وأجيال من أنصار الوحدة الأفريقية الشاملة في عزمهم على تعزيز الوحدة والتضامن والتلاحم والتعاون فيما بين الشعوب والدول الأفريقية.

وإذ نضع في الاعتبار المبادئ والأهداف المتضمنة في ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية وفى المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية.

وإذ نذكر بالكفاح البطولي الذي خاضته شعوبنا وبلداننا من أجل الاستقلال السياسي والكرامة الإنسانية والتحرر الاقتصادي.

وإذ نأخذ في الاعتبار أن منظمة الوحدة الأفريقية قد لعبت ، منذ إنشائها ،دورًا حاسمًا وقيما في تحرير القارة وتأكيد الهوية المشتركة وعملية تحقيق وحدة قارتنا، كما هيأت إطارا فريدًا لعملنا الجماعي في أفريقيا وفى علاقاتنا مع بقية العالم.

وإذ نعقد العزم على التصدي للتحديات المتعددة الجوانب التي تواجه قارتنا وشعوبنا على ضوء التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي تجري في العالم.

وإذ نعرب عن إقتناعنا بالحاجة إلى التعجيل بعملية تنفيذ المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية بغية تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في إفريقيا ، والتصدي – بصورة أكثر فعالية – للتحديات التي تفرضها العولمة.

وإذ نسترشد برؤيتنا المشتركة لأفريقيا قوية ومتحدة وبالحاجة إلى بناء شراكة بين الحكومات وكافة فئات المجتمع المدني وخاصة النساء والشباب والقطاع الخاص بغية تعزيز التضامن والتلاحم بين شعوبنا.

وإذ ندرك أن ويلات النزاعات في أفريقيا تشكل عائقًا رئيسيًا أمام التنمية الاجتماعية والاقتصادية لقارتنا ، وان هناك حاجة إلى تعزيز السلام والأمن والاستقرار كشرط أساسي لتنفيذ برنامجنا الخاص بالتنمية والتكامل.

وإذ نعقد العزم على تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب ودعم المؤسسات والثقافة الديمقراطية وكفالة الحكم الرشيد وسيادة القانون. وإذ نعقد العزم أيضا على اتخاذ التدابير اللازمة لتقوية مؤسساتنا المشتركة ومنحها السلطات والموارد اللازمة لتمكينها من أداء صلاحياتها بصورة فعالة.

وإذ نذكر بالإعلان الذي اعتمدناها خلال الدورة الاستثنائية الرابعة لمؤتمرنا في سرت، الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى في1999/09/9 والذي قررنا بموجبه إنشاء اتحاد أفريقي طبقًا للأهداف النهائية لميثاق منظمتنا القارية والمعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية.

قد اتفقنا على ما يلي-:

المادة الأولى

التعريفات

في هذا القانون التأسيسي:

تعني كلمة (القانون) هذا القانون التأسيسي.

تعنى كلمة(الجماعة) الجماعة الاقتصادية الأفريقية.

تعنى كلمة (المؤتمر) مؤتمر رؤساء دول وحكومات الاتحاد.

تعني كلمة (الميثاق) ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية.

تعنى كلمة (اللجنة) أمانة الاتحاد.

تعنى كلمة(الجنة)لجنة فنية متخصصة للاتحاد.

تعنى كلمة (المجلس) المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للاتحاد.

تعنى كلمة (المحكمة) محكمة العدل للاتحاد.

تعنى عبارة(المجلس التنفيذي) المجلس التنفيذي لوزراء للاتحاد.

تعنى عبارة (الدولة العضو) الدولة العضو في الاتحاد.

تعنى كلمة (المنظمة) منظمة الوحدة الأفريقية.

تعنى كلمة(البرلمان) برلمان عموم أفريقيا التابع للاتحاد.

تعنى كلمة(الاتحاد) الاتحاد الإفريقي الذي ينشأ بموجب هذا القانون التأسيسي.

المادة الثانية

التأسيس

يؤسس الاتحاد الأفريقي وفقا لأحكام هذا القانون.

المادة الثالثة

الأهداف

تكون أهداف الاتحاد كما يلي:

أ – تحقيق وحدة وتضامن أكبر فيما بين البلدان والشعوب الأفريقية.

ب – الدفاع عن سيادة الدول الأعضاء ووحدة أراضيها واستقلالها.

ج – التعجيل بتكامل القارة السياسي والاجتماعي والاقتصادي.

د – تعزيز مواقف أفريقية موحدة حول المسائل ذات الاهتمام للقارة وشعوبها، والدفاع عنها.

هـ –تشجيع التعاون الدولي مع الأخذ في الاعتبار ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

و – تعزيز السلام والأمن والاستقرار في القارة.

ز – تعزيز المبادئ والمؤسسات الديمقراطية والمشاركة الشعبية والحكم الرشيد.

ح – تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب طبقًا للميثاق الأفريقي لحقوق

الإنسان والشعوب والمواثيق الأخرى ذات الصلة بحقوق الإنسان والشعوب.

ط – تهيئة الظروف اللازمة التي تمكن القارة من لعب دورها المناسب في الاقتصاد العالمي والمفاوضات الدولية.

ي – تعزيز التنمية المستدامة على المستويات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذلك تكامل الاقتصاديات الأفريقية.

ك – تعزيز التعاون في جميع ميادين النشاط البشرى لرفع مستوى معيشة الشعوب الأفريقية.

ل –تنسيق ومواءمة السياسات بين المجموعات الاقتصادية الإقليمية القائمة والمستقبلية من أجل التحقيق التدريجي لأهداف الاتحاد.

م – التعجيل بتنمية القارة عن طريق تعزيز البحث في كافة المجالات وخاصة مجالي العلم والتكنولوجيا.

ن –العمل مع الشركاء الدوليين ذوى الصلة للقضاء على الأوبئة التي يمكن الوقاية منها وتعزيز الصحة الجيدة في القارة.

المادة الرابعة

المبادئ

يعمل الاتحاد وفقًا للمبادئ التالية:

أ –مبدأ المساواة والترابط بين الدول الأعضاء في الاتحاد.

ب – احترام الحدود القائمة عند نيل الاستقلال.

ج –مشاركة الشعوب الأفريقية في أنشطة الاتحاد.

د – وضع سياسة دفاعية مشتركة للقارة الأفريقية.

هـ –تسوية الخلافات بين الدول الأعضاء في الاتحاد بوسائل مناسبة يقررها المؤتمر.

و – منع استخدام القوة أو التهديد باستخدامها بين الدول الأعضاء في الاتحاد.

ز –عدم تدخل أي دولة عضو في الشؤون الداخلية لدولة أخرى.

ح –حق الاتحاد في التدخل في دولة عضو طبقا لمقرر المؤتمر في ظل ظروف خطيرة متمثلة في جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية.

ط – التعايش السلمي بين الدول الأعضاء في الاتحاد وحقه ا في العيش في سلام وأمن.

ي –حق الدول الأعضاء في طلب التدخل من الاتحاد لإعادة السلام والأمن.

ك –تعزيز الاعتماد على الذات في إطار الاتحاد.

ل –تعزيز المساواة بين الجنسين.

م – احترام المبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون والحكم الرشيد.

ن –تعزيز العدالة الاجتماعية لضمان تنمية اقتصادية متوازنة.

س – احترام قدسية الحياة البشرية وإدانة ورفض الإفلات من العقوبة والاغتيالات السياسية والأعمال الإرهابية والأنشطة التخريبية.

ع – إدانة ورفض التغييرات غير الدستورية للحكومات.

المادة الخامسة

أجهزة الاتحاد

1-تكون للاتحاد الأجهزة التالية:

أ – مؤتمر الاتحاد.

ب – المجلس التنفيذي.

ج – برلمان عموم أفريقيا

د – محكمة العدل.

هـ –اللجنة.

و – لجنة الممثلين الدائمين.

ز – اللجان الفنية المتخصصة.

ح – المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

ط – المؤسسات المالية.

2-أي أجهزة أخري قد يقرر المؤتمر إنشاءها.

المادة السادسة

المؤتمر

1-يتألف المؤتمر من رؤساء الدول والحكومات أو ممثليهم المعتمدين حسب الأصول.

2- يكون المؤتمر هو الجهاز الأعلى للاتحاد.

3- يجتمع المؤتمر مرة في السنة على الأقل في دورة عادي ة .وبناءا على طلب أي دولة عضو وبموافقة أغلبية ثلثي الدول الأعضاء، يجتمع المؤتمر في دورة غير عادية.

4- يتولى رئيس دولة أو حكومة يتم انتخابه بعد مشاورات بين الدول الأعضاء، رئاسة المؤتمر لمدة سنة واحدة.

المادة السابعة

قرارات المؤتمر

1-يتخذ المؤتمر قراراته بالإجماع. وإن تعذر ذلك فبموافقة أغلبية ثلثي الدول الأعضاء في الاتحاد. غير أن البت في المسائل الإجرائية بما في ذلك معرفة ما إذا كانت مسألة ما إجرائية أم لا، يتم بأغلبية بسيطة.

2-يتكون النصاب القانوني لأي اجتماع للمؤتمر من كافة أعضاء الاتحاد.

المادة الثامنة

اللائحة الداخلية للمؤتمر

يعتمد المؤتمر اللائحة الداخلية الخاصة به.

المادة التاسعة

سلطات ومهام المؤتمر

1-تكون للمؤتمر المهام التالية-:

أ – تحديد السياسات المشتركة للاتحاد.

ب – استلام وبحث التقارير والتوصيات الصادرة عن الأجهزة الأخرى للاتحاد واتخاذ القرارات بشأنها.

ج – بحث طلبات الانضمام إلى عضوية الاتحاد.

د – إنشاء أي جهاز للاتحاد.

هـ –مراقبة تنفيذ سياسات وقرارات الاتحاد وضمان الالتزام بها من قبل جميع الدول الأعضاء.

و – اعتماد ميزانية الاتحاد

ز – إصدار توجيهات إلى المجلس التنفيذي حول إدارة النزاعات والحروب والحالات الطارئة الأخرى واستعادة السلام.

ح – تعيين قضاة محكمة العدل وإنهاء مهامهم.

ط – تعيين رئيس اللجنة أو نائبه أو نوابه وأعضاء اللجنة وتحديد مهامهم ومدة ولايتهم.

2-يجوز للمجلس تفويض أي من سلطاته ومهامه لأي من أجهزة الاتحاد.

المادة العاشرة

المجلس التنفيذي

1-يتألف المجلس التنفيذي من وزراء الخارجي ة أو أي وزراء آخرين أو سلطات تعينها حكومات الدول الأعضاء.

2-يجتمع المجلس التنفيذي مرتين في السنة على الأقل في دورتين عاديتين. ويجتمع في دورة غير عادية بناءا على طلب أي دولة عضو وبموافقة أغلبية ثلثي جميع الدول الأعضاء.

المادة الحادية عشرة

قرارات المجلس التنفيذي

1-يصدر المجلس التنفيذي قراراته بالإجماع. وإن تعذر ذلك، فبموافقة أغلبية ثلثي الأعضاء.غير أن البت في المسائل الإجرائية، بما في ذلك معرفة ما إذا كانت مسألة ما إجرائية أم لا، يتم بأغلبية بسيطة.

2-يتكون النصاب القانوني من أغلبية ثلثي جميع أعضاء الاتحاد لأي اجتماع من اجتماعات المجلس التنفيذي.

المادة الثانية عشرة

اللائحة الداخلية للمجلس التنفيذي

يعتمد المجلس التنفيذي اللائحة الداخلية الخاصة به.

المادة الثالثة عشرة

مهام المجلس التنفيذي

1-يقوم المجلس التنفيذي بتنسيق واتخاذ القرارات حول السياسات في المجالات ذات الاهتمام المشترك بالنسبة للدول الأعضاء بما في ذلك ما يلي:

(أ) التجارة الخارجية.

(ب) الطاقة والصناعة والموارد المعدنية.

(ج) الغذاء والزراعة والثروة الحيوانية وإنتاج الماشية والغابات.

(د) الموارد المائية والري.

(هـ) حماية البيئة والعمل الإنساني والاستجابة للكوارث الطبيعية والحد منها.

(و) النقل والمواصلات.

(ز) التأمين.

(ح) التعليم، الثقافة، الصحة، وتنمية الموارد البشرية.

(ط) العلم والتكنولوجيا.

(ى) الجنسية والإقامة ومسائل الهجرة.

(ك) الضمان الاجتماعي بما في ذلك وضع سياسات رعاية الأم والطفل وكذلك السياسات المتعلقة بالمعوقين.

(ل) وضع نظام لمنح الأوسمة والميداليات والجوائز الأفريقية.

2-يكون المجلس التنفيذي مسئولا أمام المؤتمر ويبحث المسائل التي تحال إليه ويراقب تنفيذ السياسات التي يضعها المؤتمر.

3-يجوز للمجلس تفويض أي من مهامه وسلطاته الواردة في الفقرة الأولي من هذه المادة إلي اللجان الفنية المتخصصة التي تنشأ بموجب المادة 14 من هذا القانون.

المادة الرابعة عشرة

اللجان الفنية المتخصصة

الإنشاء والتشكيل

1-تنشأ اللجان الفنية المتخصصة التالية التي ستكون مسئولة أمام المجلس التنفيذي.

(أ) لجنة الاقتصاد الريفي والمسائل الزراعية.

(ب) لجنة الشؤون النقدية والمالية.

(ج) لجنة التجارة والجمارك والهجرة.

(د) لجنة الصناعة والعلم والتكنولوجيا والطاقة والموارد الطبيعية والبيئة.

(هـ) لجنة النقل والمواصلات والسياحة.

(و) لجنة الصحة والعمل والشؤون الاجتماعية.

(ز) لجنة التعليم والثقافة والموارد البشرية.

2-يجوز للمؤتمر أن يعيد تنظيم اللجان القائمة ، أو يكون لجانا جديدة إذا ما رأى ضرورة لذلك.

3-تتكون اللجان الفنية المتخصصة من الوزراء أو كبار المسئولين المعنيين بالقطاعات التي تقع ضمن اختصاصاتهم.

المادة الخامسة عشرة

مهام اللجان الفنية المتخصصة

تضطلع كل لجنة – في حدود اختصاصها – متخصصة بالمهام التالية:

(أ) إعداد مشاريع وبرامج الاتحاد وتقديمها إلي المجلس التنفيذي.

(ب) كفالة رصد ومتابعة وتقييم تنفيذ القرارات

الصادرة عن أجهزة الاتحاد.

(ج) كفالة تنسيق ومواءمة مشاريع وبرامج الاتحاد.

(د) تقديم تقارير وتوصيات إلي المجلس التنفيذي سواء بمبادرتها

الخاصة أو بناءا علي طلب المجلس التنفيذي بشأن تنفيذ أحكام هذا القانون.

(هـ) القيام بأية مهام أخرى تكلف بها لغرض كفالة تنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة السادسة عشرة

الاجتماعات

مع مراعاة التوجيهات التي قد يصدرها المجلس التنفيذي، تجتمع كل لجنة كلما دعت الضرورة إلي ذلك وتضع نظامها الداخلي الذي تعرضه علي المجلس التنفيذي للموافقة عليه.

المادة السابعة عشرة

برلمان عموم أفريقيا

1-لضمان مشاركة كاملة للشعوب الأفريقية في تنمية وتكامل القارة اقتصاديا، يتم إنشاء برلمان لعموم إفريقيا

.

2-يتم تحديد تشكيل برلمان عموم أفريقيا وسلطاته ومهامه وتنظيمه في بروتوكول خاص به.

المادة الثامنة عشرة

محكمة العدل

1-يتم إنشاء محكمة عدل تابعة للاتحاد. يتم تحديد النظام الأساسي لمحكمة العدل وتشكيلها ومهامها في بروتوكول خاص بها.

المادة التاسعة عشرة

المؤسسات المالية

يكون للاتحاد المؤسسات المالية التالية التي تحدد نظمها ولوائحها بروتوكولات خاصة بها:

أ -المصرف المركزي الأفريقي.

ب -صندوق النقد الأفريقي.

ج -المصرف الأفريقي للاستثمار.

المادة العشرون

اللجنة

1-يتم إنشاء لجنة للاتحاد وتكون أمانة له.

2-تتكون اللجنة من الرئيس ونائبه أو نوابه ومن أعضاء اللجنة ويساعدهم العدد اللازم من العاملين لتيسير مهام اللجنة.

3-يحدد المؤتمر هيكل اللجنة ومهامها ونظمها.

المادة الحادية والعشرون

لجنة الممثلين الدائمين

1-يتم إنشاء ل جنة للممثلين الدائمين .وتتكون من الممثلين الدائمين لدي الاتحاد وغيرهم من مفوضي الدول الأعضاء. تكون لجنة الممثلين الدائمين مسئولة عن التحضير لأعمال المجلس التنفيذي وتعمل بناء علي تعليمات المجلس. ويجوز لها تشكيل جان فرعية أو مجموعات عمل عند الاقتضاء.

المادة الثانية والعشرون

المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي

1-يعتبر المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي هيئة استشارية مكونة من مختلف المجموعات المهنية والاجتماعية للدول الأعضاء في الاتحاد.

2-يحدد المؤتمر مهام المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي وسلطاته وتشكيله وتنظيمه.

المادة الثالثة والعشرون

فرض العقوبات

1-يحدد المؤتمر العقوبات المناسبة التي تفرض على أي دولة عضو تتخلف عن سداد مساهماتها في ميزانية الاتحاد، على النحو التالي:

تحرم من حق التحدث في الاجتماعات والتصويت وتقديم مرشحين لأي منصب في الاتحاد أو الاستفادة من أنشطة أو التزامات الاتحاد.

أو اقتصادي يحددها المؤتمر.

المادة الرابعة والعشرون

مقر الاتحاد

1-يكون مقر الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا، جمهورية إثيوبيا الاتحادية الديمقراطية.

2-يجوز إنشاء مكاتب أخري للاتحاد الأفريقي يحددها المؤتمر بناء علي توصية من المجلس التنفيذي.

المادة الخامسة والعشرون لغات العمل تكون لغات عمل الاتحاد وجميع المؤسسات التابعة له هي اللغات الأفريقية إذا أمكن والعربية والإنجليزية والفرنسية والبرتغالية.

المادة السادسة والعشرون

التفسير

تنظر المحكمة في المسائل المتعلقة بتفسير هذا القانون والتي تبرز عند تطبيقه أو تنفيذها. وريثما يتم إنشاء المحكمة، فان مثل هذه المسائل تحال إلى مؤتمر الاتحاد الذي يبت فيها بأغلبية الثلثين.

المادة السابعة والعشرون

التوقيع والتصديق والانضمام

1- يكون هذا القانون مفتوحًا للتوقيع والتصديق عليه من قبل الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الأفريقية والانضمام إليه طبقًا للإجراءات الدستورية المتبعة في كل دولة.

2- تودع وثائق التصديق لدى الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية.

3- تقوم أي دولة عضو في منظمة الوحدة الأفريقية تنضم إلى هذا القانون بعد دخوله حيز التنفيذ ، بإيداع وثائق الانضمام لدي رئيس اللجنة.

المادة الثامنة والعشرون

الدخول حيز التنفيذ

يدخل هذا القانون حيز التنفيذ بعد ثلاثين (30) يومًا من قيام ثلثي الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الأفريقية بإيداع وثائق التصديق عليه.

المادة التاسعة والعشرون

قبول العضوية

1-يجوز لأية دولة أفريقية بعد دخول هذا القانون حيز التنفيذ، وفي أي وقت، أن تخطر رئيس اللجنة بنيتها في الانضمام إلي هذا القانون وقبول عضويتها في الاتحاد.

يقوم رئيس اللجنة، عند استلام هذا الإخطار، بإرسال نسخ منه إلى جميع الدول الأعضاء. وتتم عملية القبول بأغلبية بسيطة للدول الأعضاء. ويحال قرار كل دولة عضو إلى رئيس اللجنة الذي يقوم، بدوره، عند استلام العدد المطلوب من الأصوات، بإبلاغ الدولة المعنية بالقرار.

المادة الثلاثون

تعليق المشاركة

لا يسمح للحكومات التي تصل إلى السلطة بطرق غير دستورية بالمشاركة في أنشطة الاتحاد.

المادة الحادية والثلاثون

إنهاء العضوية

1-على أية دول ة ترغب في التخلي عن العضوية أن تقدم إخطارا كتابيا بذلك إلى رئيس اللجنة الذي يقوم بإبلاغ الدول الأعضاء بالأم ر .وبعد مرور عام واحد من تاريخ انتهاء مثل هذا الأخطار، إذا لم يسحب ، يتوقف تطبيق القانون فيما يتعلق بالدولة المعنية التي تنتهي عضويتها بالتالي في الاتحاد.

2-خلال فترة السنة المشار إليها في الفقرة (1) من هذه المادة ، تلتزم الدولة العضو الراغبة في الانسحاب من الاتحاد بأحكام هذا القانون وتظل مقيدة بتنفيذ التزاماتها المنصوص عليها في هذا القانون إلي يوم انسحابها.

المادة الثانية والثلاثون

التعديل والمراجعة

1-يجوز لأية دولة عضو تقديم مقترحات لتعديل أو مراجعة هذا القانون.

2-تقدم المقترحات المتعلقة بالتعديل أو المراجعة إلى رئيس اللجنة الذي يقوم بدوره بإحالتها إلى الدول الأعضاء في غضون ثلاثين (30) يومًا من استلامها.

3-يقوم مؤتمر الاتحاد، بناءا على توصية من المجلس التنفيذي، بدراسة هذه المقترحات في فترة زمنية مدتها عام بعد إخطار الدول الأعضاء طبقًا لأحكام الفقرة 2 من هذه المادة.

4-يتم إقرار التعديلات والمراجعة من جانب مؤتمر الاتحاد بالإجماع ، أو بأغلبية الثلثين في حالة تعذر ذل ك . وتقدم إلى جميع الدول الأعضاء للتصديق عليها وفقا للإجراءات الدستورية لكل دول ة .وتدخل حيز التنفيذ بعد مرور ثلاثين (30) يوما من إيداع وثائق التصديق لدي رئيس اللجنة من قبل ثلثي الدول الأعضاء.

المادة الثالثة والثلاثون

الترتيبات الانتقالية والأحكام النهائية

1-يحل هذا القانون محل ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية .غير أن الميثاق يظل ساريا لفترة انتقالية مدتها سنة واحدة أو لمدة أخرى يحددها المؤتمر بعد دخول هذا القانون حيز التنفيذ وذلك لتمكين منظمة الوحدة الأفريقية / الجماعة الاقتصادية الأفريقية من اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بتحويل أصولها وخصومها إلى الإتحاد أو إحالة جميع المسائل الأخرى ذات الصلة إليه. تكون لأحكام هذا القانون الأسبقية على أي أحكام في المعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية لا تتفق معها أو تعارضها.

3-فور دخول هذا القانون حيز التنفيذ ، تتخذ جميع الإجراءات اللازمة لتنفيذ أحكامه وضمان إ نشاء الأجهزة المنصوص عليها بموجبه وفقا لأي توجيهات أو قرارات قد تعتمدها الأطراف في هذا الصدد خلال الفترة الانتقالية المذكورة أعلاه.

4-وإلى أن يتم إنشاء اللجنة ، تكون الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية هي الأمانة الانتقالية للاتحاد.

5-إن هذا القانون الذي تم تحريره في أربعة (4) نصوص أصلية باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية والبرتغالية متساوية في الحجية، سيودع لدي الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية ، وبعد دخوله حيز التنفيذ لدي رئيس اللجنة الذي يقوم بنقل صورة موثقة طبق الأصل منه إلى حكومة كل دولة

موقعة عليه. ويقوم كل من الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية ورئيس اللجنة بإبلاغ جميع الدول الموقعة عليه بتواريخ إيداع وثائق التصديق أو الانضمام .وبعد دخول هذا القانون حيز التنفيذ، يتم تسجيله لدي أمانة الأمم المتحدة.

إثباتًا لذلك، فقد قمنا باعتماد هذا القانون.

صدر بلومي توجو، في اليوم الحادي عشر من شهر يوليو عام2000

القانون التأسيسي للاتحاد الإفريقي

المعتمد من قبل الدورة العادية السادسة والثلاثين

لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات في لومي، توجو

11يوليو2000